



الأمم المتحدة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين
الفلسطينيين في الشرق الأدنى

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

وتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الثامنة والستون

الملحق رقم ٥ جيم



الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثامنة والستون
الملحق رقم ٥ جيم

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في
الشرق الأدنى

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

وتقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-248X

الصفحة	الفصل
٧	كتاب الإحالة
١	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٣	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٨	ألف - معلومات أساسية
٨	باء - الولاية والنطاق والمنهجية
٩	جيم - الاستنتاجات والتوصيات
٩	١ - متابعة التوصيات السابقة
١٠	٢ - استعراض مالي عام
١٣	٣ - تقييم استمرارية الوكالة (السلامة المالية)
١٣	٤ - استعراض البيانات المالية
١٥	٥ - الحسابات المستحقة القبض
١٧	٦ - استحقاقات نهاية خدمة الموظفين
١٧	٧ - استعراض دليل الشؤون المالية والنظام المالي
١٨	٨ - إدارة المشتريات والعقود
٢٣	٩ - إدارة الأصول
٢٦	١٠ - إدارة المخزون
٢٧	١١ - إدارة النقدية والخزينة
٢٨	١٢ - الإدارة القائمة على النتائج
٢٩	١٣ - تكنولوجيا المعلومات
٣٠	١٤ - إدارة خدمات الرقابة الداخلية

٣٢	١٥ - إدارة التمويل البالغ الصغر
٣٤	دال - إفصاحات الإدارة
٣٤	١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
٣٤	٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة
٣٤	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٣٥	هاء - شكر وتقدير
	المرفق الأول - استعراض لحالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/
٣٦	ديسمبر ٢٠١١
٤٢	المرفق الثاني - حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغ بها المجلس
٤٨	الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية
٤٩	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٤٩	ألف - مقدمة
٤٩	باء - التحليل المالي وتحليل الميزانية
٦٩	جيم - تعزيز الشفافية والمساءلة
٧٠	دال - إدارة مخاطر المنشأة والمخاطر المالية
٧١	هاء - المسؤولية
	الخامس - البيانات المالية المعدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٧٣	البيان الأول - المركز المالي
٧٥	البيان الثاني - الأداء المالي
٧٦	البيان الثالث - التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية
٧٧	البيان الرابع - التدفقات النقدية
٧٩	البيان الخامس - المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية
٨١	ملاحظات على البيانات المالية

[٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣]

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى المعدّة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(توقيع) أمياس مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

رئيس الجمعية العامة
للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

لقد قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة التي أعدها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وهي تتألف من بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية إضافة إلى الملاحظات الإيضاحية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

تقع على عاتق المفوض العام مسؤولية إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بتراهة، وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتشمل هذه المسؤولية ما يلي: وضع الضوابط الداخلية التي تسمح بإعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء أكانت تلك الأخطاء ناتجة عن الغش أو الغلط وبعرضها عرضاً نزيهاً، وتنفيذ تلك الضوابط والالتزام بها؛ واختيار السياسات المحاسبية المناسبة وتطبيقها؛ وإعداد التقديرات المحاسبية المعقولة في ظل الظروف السائدة.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي في هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا هذه وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير منا الامتثال للمتطلبات الأخلاقية والتخطيط لإجراء مراجعة الحسابات وأدائها للتأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

وتنطوي مراجعة الحسابات على إجراءات تُنفذ للحصول على أدلة مستمدة من المراجعة بشأن صحة المبالغ والإفصاحات المتضمنة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار تلك الإجراءات على ما يترتب عليه مراجع الحسابات، وتشمل إجراء تقييم لاحتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية سواء أكان ذلك بسبب الغش أو الغلط. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، ينظر مراجع الحسابات في الضوابط الداخلية التي يعتمد عليها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه، وذلك من أجل وضع إجراءات لمراجعة الحسابات تناسب الظروف القائمة وليس بغرض إبداء رأي في مدى فعالية الضوابط الداخلية المعمول

بها في الكيان المذكور. وتتضمن عملية مراجعة الحسابات أيضا تقييماً لدرجة ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي أعدتها الإدارة، إضافة إلى تقييمٍ لعرض البيانات المالية عموماً.

ونرى أننا استقيناً من مراجعتنا للحسابات قدراً كافياً من الأدلة الملائمة يمكننا من إبداء رأينا كمراجعين للحسابات.

الرأي

نرى أن البيانات المالية تقدم عرضاً نزيهاً من جميع الجوانب الجوهرية للمركز المالي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ولأداء الوكالة المالي وتدفقاتها النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن مقتضيات قانونية وتنظيمية أخرى

نرى أن معاملات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى التي أحطنا بها علماً أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات كانت متسقة، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي للوكالة ومع السند التشريعي.

ووفقاً للبند ١٢-٢ من النظام المالي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومرفقه ذي الصلة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات الوكالة.

(توقيع) أمياس مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) لودفيك س. ل. يوتوه

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) ليو جياي

المراجع العام للحسابات في الصين

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) واستعرض عملياتها عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وأُجريت مراجعة الحسابات في مقر الأونروا بعمّان ومن خلال زيارات إلى مكاتبها الميدانيين في الضفة الغربية وقطاع غزة.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس رأياً غير مشفوع بأي تحفظات بشأن البيانات المالية للأونروا المعدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويرد رأي المجلس في الفصل الأول من هذا التقرير.

استنتاج عام

حدّد المجلس مواطنَ ضعفٍ تعتري الإدارة المالية وحالاتٍ عدم امتثال للنظام المالي لدى تصريف الأعمال في كل من المقر والمكاتب الميدانية.

وقدم المجلس عدداً من التوصيات الرامية إلى تحسين الضوابط المنظّمة لإدارة المشتريات والعقود، وإدارة الأصول، وإدارة النقدية والخزينة، وتكنولوجيا المعلومات.

وخلص المجلس إلى أن الأونروا لم تنفذ بعد عشر توصيات (٢٨ في المائة) من توصياته السابقة، وهو ينوه في تقريره هذا بمواطن ضعف مماثلة. وبناءً على ذلك، يتعين على الوكالة أن تحسّن الضوابط والامتثال لكي تضمن تحقيق الكفاءة والفعالية في تقديم خدماتها.

وفي عام ٢٠١٢، نفذت الأونروا للمرة الأولى الإطارَ المحاسبي المستند إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يعد إنجازاً كبيراً يُحسب للوكالة. بيد أن المجلس لاحظ أن الأونروا واجهت عدداً من الصعوبات عرقل التنفيذ، مما استلزم اتخاذ إجراءات تصحيحية قبل وضع البيانات المالية في صيغتها النهائية. وتواجه الأونروا حالياً التحديات التي تطرحها مساعي تعزيز النظم وتحسين عمليات صنع القرار والإدارة المالية، حتى يتسنى للوكالة الاستفادة من المزايا الأوسع نطاقاً المنبثقة عن المعلومات المالية الجديدة المقدمة في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

النتائج الرئيسية

حدّد المجلسُ عدداً من المسائل التي تتطلب من الإدارة النظر فيها، ومنها على وجه الخصوص ما يرد أدناه.

متابعة التوصيات السابقة

من أصل ٣٦ توصية قدمها المجلس عن فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، نُفذت ٢٦ توصية تنفيذاً تاماً (٧٢ في المائة) وكانت هناك عشر توصيات قيد التنفيذ (٢٨ في المائة). ويشجع المجلس الأونروا على التعجيل بتنفيذ التوصيات المتبقية.

تقييم استمرارية الوكالة

الأونروا، مثل العديد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى، تعتمد بشدة على التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء وسائر الجهات المانحة لتوفير الدعم اللازم من أجل إنجاز ولايتها. وكان المجلس قد أبلغ في تقريره السابق (A/67/5/Add.3) عما تواجهه الأونروا من مخاطر تتهدد استمراريته نظراً لاستنفاد احتياطياتها. ويحيط المجلس علماً بحدوث ارتفاع تدريجي في مستوى المساهمات على مدى فترتي الإبلاغ السابقتين، إلا أنه يلاحظ أيضاً أن مصروفات الوكالة زادت بدورها. وقد أبلغت الأونروا في عام ٢٠١٢ بتكبدها عجزاً قدره ٤٧,٤٥ مليون دولار. ويلاحظ المجلس كذلك أن الأصول المتداولة فاقت الخصوم المتداولة بما يبلغه ٢٠٣,٧٢ ملايين دولار، مما مكن الوكالة من الوفاء بالتزاماتها الجارية عند حلول موعد استحقاقها. ويلاحظ المجلس كذلك أن الأونروا وضعت استراتيجية لحشد الموارد وأنها تتوقع حدوث زيادة متواضعة في التمويل الوارد من الجهات المانحة التقليدية، كما تسعى الوكالة بموازاة ذلك إلى توسيع قاعدة مانحيها لكي تضم البلدان المانحة الجديدة والقطاع الخاص. وفي ضوء ما سبق، يرى المجلس أن الأونروا منشأة قابلة للاستمرار طوال مدة الاثني عشر شهراً التالية لتاريخ الإبلاغ.

استعراض البيانات المالية

أجرى المجلسُ مراجعةً للمجموعة الأولى من البيانات المالية المعتمدة التي قُدمت لأغراض مراجعة الحسابات، ولاحظ ضرورة إجراء عدد من التسويات بين الحسابات لضمان تقديم البيانات المالية عرضاً نزيهاً للمعلومات. وقد شملت أوجه القصور، على سبيل المثال، إعادة تصنيف بعض الأرصدة على نحو غير سليم، والتصنيف غير الصحيح للمصروفات، وإغفال بعض مقتضيات الإفصاح. وقد صُححت أوجه القصور هذه، إلا أن المجلس يرى أن الأونروا بحاجة إلى تحسين عملية تجميع المعلومات المالية المطلوبة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

استحقاقات نهاية خدمة الموظفين

تفصح الوكالة في بيان مركزها المالي عن خصوم مجموعها ٥٩٩,٨٦ مليون دولار، منها مبلغ قدره ٤٦٣,٠٢ مليون دولار (٧٧ في المائة) يتعلق باستحقاقات نهاية خدمة الموظفين المحليين. و "استحقاقات نهاية خدمة الموظفين المحليين" يُقصد بها المقابل الذي تدفعه الوكالة لدى انتهاء خدمة موظفيها لقاء الخدمات التي قدموها إليها وفقا لنظامي الموظفين الإداري والأساسي. وحدير بالذكر أن الأمم المتحدة تتحمل عن الوكالة التزامات التأمين الصحي المستحقة للموظفين الدوليين الآخرين بعد انتهاء خدمتهم. ويساور المجلس القلق بشأن الالتزام الهائل الناشئ عن استحقاقات نهاية خدمة الموظفين المحليين ومبلغه ٤٦٣,٠٢ مليون دولار، وهو التزام يفتقر حاليا إلى التمويل. وكان المجلس قد أشار في تقريره السابق (A/67/5/Add.3، الفصل الثاني، الفقرات ٥٢-٥٤) إلى ضرورة إرساء استراتيجية للتمويل. وتفصح الأونروا في الملاحظة ١٥ من الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية عن أن التزامات نهاية الخدمة التزامات غير ممولة وأنها ستظل على حالها هذا في المستقبل. ويرى المجلس أنه يتعين على الأونروا أن تعيد النظر في استراتيجيتها المتعلقة بالتمويل.

استعراض مالي عام

في الفترة قيد الاستعراض، بلغ مجموع الإيرادات ٩٤٤,١٤ مليون دولار بينما بلغ مجموع المصروفات ما قدره ٩٩١,٥٩ مليون دولار، مما أسفر عن عجز قدره ٤٧,٤٥ مليون دولار. ويُعزى العجز في المقام الأول إلى مصروفات استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات التي بلغت ٢٢,٩٣ مليون دولار وتكاليف الفوائد والخدمة التي بلغت ٦٧,٥٨ مليون دولار، وكلاهما يعد مصروفات غير نقدية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بلغ مجموع أصول الأونروا ٨٠٦,٥ ملايين دولار ومجموع خصومها ٥٩٩,٨٦ مليون دولار. وبلغ رصيد النقدية ومكافئات النقدية ما قدره ٢٣٢,٤٣ مليون دولار من مجموع الأصول التي تحتفظ بها للوكالة. وبلغ الرصيد الصافي للأصول المتداولة ما قدره ٢٠٣,٧٢ ملايين دولار، وهو الفرق بين أصول متداولة قدرها ٣٥٨,٨٢ مليون دولار وخصوم متداولة قدرها ١٥٥,١ مليون دولار.

والمركز المالي للأونروا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي يتحدد بالاستعانة ببعض المؤشرات مثل النسب المالية، يبين قوة المركز المالي للوكالة على المدى القصير إذ أن الأصول تتجاوز الخصوم ورصيد النقدية كافٍ لضمان مركز سيولة جيد.

إدارة الأصول

لاحظ المجلس أن الأونروا حوّلت سجلّ الأصول الخاص بها إلى النظام الآلي، غير أن التأخر في مضاهاة السجل بالأرقام المناظرة في دفتر الأستاذ العام أسفر عن عدم إيراد سجل الأصول الثابتة في نهاية العام أصولاً قيمتها ٥,٤٤ ملايين دولار تقريباً. وخلص المجلس أيضاً إلى أن الأونروا تشغّل مكاتبها الميدانية من ٥٤٧ مبنى و ٦٩٣ قطعة أرض تستأجرها من حكومات ومن ملاك من القطاع الخاص، إلا أنها لا تمتلك الوثائق القانونية الداعمة لحقها في شغل ٤١ مبنى و ٢٢٥ قطعة أرض.

ولاحظ المجلس أيضاً أن الخصوم الاحتمالية التي أفصح عنها في البيانات المالية وقدرها ١٨٣,٤٥ مليون دولار تشمل مبلغاً قدره ٠,٠٤ مليون دولار (٠,٠٢ في المائة) يتمثل في مطالبات مقدمة من ملاكٍ تستأجر الوكالة منهم مبانٍ. ورغم أن المبلغ المطالب به لدى الأونروا غير ذي شأن، فإن الوكالة تعرّض نفسها بذلك لاحتمال الطرد من المباني وفقاً للقوانين الواجبة التطبيق على حالات الإشغال غير المنظم، في الوقت الذي لا تتوافر لها فيه أماكن إيواء بديلة يمكن اللجوء إليها في حالة تحقق هذا الاحتمال.

إدارة المخزون

قامت الوكالة بتصنيف بعض المواد الاستهلاكية ولوازم الصيانة وقطع الغيار المخصصة للاستعمال كأصناف غير مخزنية. وكان المجلس قد أعرب عن شواغل منشؤها أن السياسة المتبعة فيما يتعلق بالمخزون لا تضع تعاريف واضحة، وأوصى بناء على ذلك بضرورة وضع سياسة أكثر وضوحاً بشأن هذه المسألة. ولكنه خلص إلى أن أصنافاً من المخزون بلغت قيمتها الإجمالية وقت اقتنائها ٠,٥٤٢ مليون دولار، جرى تصنيفها بشكل غير سليم كأصناف غير مخزنية بسبب عدم توافر سياسة واضحة تنظم تحديد هاتين الفئتين من أصناف المخزون.

إدارة التمويل البالغ الصغر

أجرى المجلس استعراضاً لعمليات إدارة التمويل البالغ الصغر في الجمهورية العربية السورية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وخلص في ضوء ذلك إلى أن الأونروا تكبدت خسائر عن عملياتها المنفذة في الجمهورية العربية السورية قدرها ٣,٦٤ ملايين دولار محققة نسبة كفاية ذاتية تشغيلية لا تتجاوز ٢٩ في المائة. وتقيس نسبة الكفاية الذاتية التشغيلية قدرة الإدارة على تغطية تكاليفها من خلال أنشطتها التشغيلية. وتشير النسبة المذكورة إلى أن مستوى الكفاية الذاتية التشغيلية لا يغطي التكاليف التشغيلية للوكالة في الجمهورية العربية السورية.

التوصيات

قدم المجلس عدة توصيات بناء على مراجعة الحسابات التي أجراها. وتدعو توصيات المجلس الرئيسية إلى أن تقوم الأونروا بما يلي:

(أ) تعزيز الضوابط التي تعتمد عليها لكفالة أن يكون نظام تجهيز المعلومات المالية واستعراضها وتلخيصها نظاماً أكثر موثوقية وملاءمة لإعداد البيانات المالية للوكالة؛

(ب) وضع استراتيجية للميزنة من أجل تحسين تمويل الالتزامات المتعلقة بانتهاء خدمة الموظفين؛

(ج) وضع آلية واضحة لرصد أداء الموردين طوال فترة التعاقد. وسيكفل ذلك الامتثال للأنظمة ويضمن الإدارة إلى أن سوء أداء الموردين أمر يتم التصدي له؛

(د) تحسين آليات المراقبة الداخلية فيما يتعلق باستكمال سجل الأصول الإلكتروني في الوقت المقرر، وإجراء عمليات مضاهاة منتظمة بدفتر الأستاذ العام؛

(هـ) الحصول على المستندات الداعمة لحق استخدام المباني وقطع الأرض التي تشغلها الأونروا؛

(و) تحديد أطر زمنية لوضع سياسة واضحة بشأن المخزون، مع ضمان اتساق تلك السياسة مع مقتضيات الفقرة ١٢ من المعيار رقم ١٢ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

(ز) تعزيز رصد حافطة القروض في الجمهورية العربية السورية من أجل تحسين أهدافها من حيث الكفاية الذاتية التشغيلية، وذلك لضمان تغطية تكاليف تشغيلها على نحو موثوق به.

ألف - معلومات أساسية

١ - أنشئت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) بموجب قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د-٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، وبدأت الوكالة عملها في ١ أيار/مايو ١٩٥٠. والوكالة هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

٢ - وتقع على عاتق الأونروا مهمة مساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تحقيق إمكاناتهم كاملة في مجال التنمية البشرية بالرغم من الظروف الصعبة التي يعيشون في ظلها وبما يتسق مع الأهداف والمعايير المتفق عليها دوليا. وتعتبر الوكالة أحد أكبر برامج الأمم المتحدة، إذ أنها تقدم خدماتها إلى ٤,٨ ملايين لاجئ فلسطيني في قطاع غزة وفي الضفة الغربية والأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية.

٣ - وتعد الأونروا أيضا واحدة من أضخم أرباب العمل في الشرق الأوسط، حيث يعمل بها حوالي ٢٢٥ ٣٠ موظفا معظمهم من اللاجئين الفلسطينيين. وتستوعب مدارس الأونروا ٤٨٠ ٠٠٠ طفل تقريبا ويعمل بها ٢٢ ٠٠٠ موظف تعليمي. وللوكالة مراكز صحية تنتشر في أنحاء المنطقة وتستقبل ١٠ ملايين مريض سنويا. كما تقدم الوكالة المساعدة إلى ٢٨٠ ٠٠٠ شخص تقريبا من اللاجئين ذوي الاحتياجات الخاصة الأشد فقرا وضعفا، ومنهم مثلا الأشخاص ذوو الإعاقة.

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

٤ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للأونروا واستعرض عملياتها عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١). وقد تمت المراجعة وفقا للبند ١٢-٢ من النظام المالي للأونروا والمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي تلك المعايير من المجلس امتثال المتطلبات الأخلاقية والتخطيط لمراجعة الحسابات وأداءها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من خلو البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٥ - وأجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تقدم عرضا نزيها لمركز الأونروا المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ولأداء الوكالة المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشمل ذلك تقييمها لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد أنفقت للأغراض التي وافقت عليها هيئة الإدارة، وما إذا كان تصنيف

الإيرادات والمصروفات وتسجيلها قد تمَّ على نحو سليم وفقا للنظام المالي للأونروا. وشملت مراجعة الحسابات أيضا استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية والأدلة الداعمة الأخرى، في حدود ما ارتآه المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٦ - وأبدى المجلس أيضا رأيا مستقلا غير معدّل بشأن البيانات المالية لصندوق ادخار الموظفين المحليين في الأونروا، التي أُعدت عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ووفقا للمعايير الدولية للإبلاغ المالي.

٧ - وعلاوة على ذلك، أجرى المجلسُ مراجعةً سنويةً لعمليات إدارة التمويل البالغ الصغر وأصدر رأيا غير معدّل بشأن البيانات المالية للإدارة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٨ - وإضافة إلى مراجعة البيانات المالية، أجرى المجلس استعراضات لعمليات الأونروا وفقا لأحكام البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة. ويسمح هذا البند للمجلس بأن يبدي ملاحظات فيما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط الداخلية، وفيما يتعلق بإدارة عمليات الأونروا وتنظيمها. وقد طلبت الجمعية العامة إلى المجلس أيضا أن يتابع الامتثال للتوصيات السابقة وأن يقدم إليها تقريراً عن ذلك. ويجري تناول تلك المسائل في الفروع ذات الصلة من هذا التقرير، ويرد في المرفق الأول موجزٌ بالنتائج.

جيم - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

٩ - من أصل ٣٦ توصية قدمها المجلس عن فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، نُفذت ٢٦ توصية تنفيذا تاما (٧٢ في المائة) وكانت هناك عشر توصيات قيد التنفيذ (٢٨ في المائة). ويشجع المجلس الأونروا على تحسين معدل التنفيذ. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير تفاصيل حالة تنفيذ هذه التوصيات.

١٠ - ويعرب المجلس عن القلق لكون إحدى توصياته الصادرة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لم تنفذ حتى الآن، وهي تتعلق باختبار خطة الأونروا لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ووضعها في صيغتها النهائية واعتمادها.

٢ - استعراض مالي عام

١١ - في الفترة قيد الاستعراض، بلغ مجموع الإيراد والدخل ٩٤٤,١٤ مليون دولار بينما بلغ مجموع المصروفات ما قدره ٩٩١,٥٩ مليون دولار، مما أسفر عن عجز قدره ٤٧,٤٥ مليون دولار. وتسمح المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للكيان المعتمد لها بالألا يدرج في بياناته المالية في السنة الأولى المعلومات المعروضة لأغراض المقارنة بالفترة السابقة. وبناء على ذلك، لم تُدرج في بيان الأداء المالي أرقام تُعرض لأغراض المقارنة. ويرد في الجدول ثانياً-١ موجزٌ لتفاصيل الأداء المالي مصنفة حسب الصناديق.

الجدول ثانياً-١

الأداء المالي حسب الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البند	الأنشطة غير المخصصة	الأنشطة المخصصة				الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
		الصناديق الإدارية	المقيدة	التمويل	نداءات الطوارئ	المشاريع	
مجموع الإيراد والدخل	٥٨٦ ٩٧٦	٣٢ ٧٦٨	٧ ٧٦١	١٦٤ ٤٩٨	١٧٤ ١٠١	(٢١ ٩٦٣)	٩٤٤ ١٤١
مجموع المصروفات	٦٦٤ ٠٣٩	٤٦ ١٥٥	١٠ ٢٢٦	١٦٦ ٧٢١	١٢٥ ٩٩٣	(٢١ ٥٤٢)	٩٩١ ٥٩٢
الفائض/(العجز) في السنة	(٧٧ ٠٦٣)	(١٣ ٣٨٧)	(٢ ٤٦٥)	(٢ ٢٢٣)	٤٨ ١٠٨	(٤٢١)	(٤٧ ٤٥١)

المصدر: البيانات المالية للأونروا عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

١٢ - أسفرت الأرصدة الختامية للصناديق عن تكبدها جميعاً عجزاً، وذلك باستثناء صندوق واحد هو صندوق المشاريع الذي حقق فائضاً قدره ٤٨,١١ مليون دولار. وأبلغ بتكبد الصندوق العام عجزاً قدره ٧٧,٠٦ مليون دولار، أي ما يعادل ١٣ في المائة من التمويل الوارد إليه، عُزِيَ بالدرجة الأولى إلى مصروفات غير نقدية قدرها ٦٧,٥٨ مليون دولار تتعلق بمصروفات ترك الخدمة ومصروفات أخرى غير نقدية قدرها ٢٢,٩٣ مليون دولار تتعلق بمصروفات الاستهلاك.

١٣ - والعجزُ البالغ ١٣,٣٩ مليون دولار (٤١ في المائة) والمتعلق بالأنشطة المقيدة نشأ عن مضاهاة الدخل المُحصَّل خلال العام بالمصروفات ذات الصلة. وكانت مصروفات الصندوق المقيد الاستخدام تستند إلى رصيد الصندوق البالغ ٢٦,٦٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، مع انخفاض الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ إلى

ما قدره ١٦,٠٦ مليون دولار. ومن ناحية أخرى، أسفر الرصيد الختامي لصندوق نداءات الطوارئ عن تكبد الصندوق عجزاً قدره ٢,٢٢ مليون دولار. وكان الرصيد الختامي لصندوق نداءات الطوارئ ٣٢,٥٢ مليون دولار، على نحو ما يرد في الملاحظة ٣٢ (المركز المالي للصناديق) من الملاحظات الإيضاحية للبيانات المالية. كما نقص رصيد النقدية المودعة لدى المصارف إلى ٢٣٢ مليون دولار مقارنةً بمبلغ ٢٧٠ مليون دولار أُبلغ به في فترة السنتين السابقة، فيما يشكل انخفاضاً قدره ٣٨ مليون دولار ونسبته ١٤ في المائة.


١٤ - وزاد رصيد الممتلكات والمنشآت والمعدات بمبلغ ٢٢,٩٤ مليون دولار (أي ما يعادل ٦ في المائة)، حيث ارتفع من ٤١٤,٨٣ مليون دولار عام ٢٠١١ إلى ٤٣٧,٧٧ مليون دولار عام ٢٠١٢. وتُعزى الزيادة إلى إضافات إلى هذا البند قدرها ٤٨,١٢ مليون دولار ومصروفات استهلاك قدرها ٢٢,٩٣ مليون دولار.

١٥ - وزادت استحقاقات الموظفين بما مبلغه ٥٤,٤٩ مليون دولار (أي ما يعادل ١٢ في المائة)، حيث ارتفعت من ٤٤٢,٧٢ مليون دولار عام ٢٠١١ إلى ٤٩٧,٢٢ مليون دولار عام ٢٠١٢. وتُعزى الزيادة أساساً إلى الاعتراف بمصروفات لترك الخدمة قدرها ٦٧,٥٦ مليون دولار، وتكبد خسائر اكتوارية قدرها ١١,٥٦ مليون دولار، وسداد مبلغ ٢٨,٦٧ مليون دولار خلال العام.

تحليل الإيرادات

١٦ - تشمل أنشطة الوكالة أنشطة غير مخصصة تُموّل من الصندوق العام، وأنشطة مخصصة تُموّل من الصناديق المقيدة الاستخدام وصندوق نداءات الطوارئ وصندوق المشاريع وصندوق إدارة التمويل البالغ الصغر. وبلغ مجموع الإيرادات المقبوضة لصالح الأنشطة غير المخصصة ما قدره ٥٨٦,٩٨ مليون دولار أي ما يعادل ٦٢ في المائة من مجموع المساهمات، في حين بلغ تمويل الأنشطة المخصصة ٣٥٧,١٧ مليون دولار أو ما نسبته ٣٨ في المائة من مجموع الأموال المقبوضة خلال العام.

مخصصات الصناديق مصنفة حسب الأنشطة



مصادر إيرادات الوكالة

١٧ - تُموّل العمليات والمشاريع ونداءات الطوارئ الجارية التي تنفذها الأونروا من تبرعات المانحين، وتُستثنى من ذلك وظائف الموظفين الدوليين التي تُموّل من الميزانية العادية للأمم المتحدة عن طريق الأنصبة المقررة والوظائف المقدمة من وكالات الأمم المتحدة الأخرى. وخلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، تلقت الوكالة تبرعات قدرها ٨٨٢,٧٦ مليون دولار (٩٦ في المائة من مجموع المساهمات البالغ ٩١٩,٥٧ مليون دولار). أما المبلغ المتبقي وقدره ٣٦,٨١ مليون دولار (٤ في المائة)، فقد ورد من الميزانية العادية للأمم المتحدة لصالح الموظفين الدوليين على النحو المبين في الملاحظتين ٢٠ و ٢١ من الملاحظات على البيانات المالية.

تحليل المصروفات

١٨ - تشكل الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين حصةً كبيرة من تكاليف الوكالة، حيث بلغت ٥٩١,٣٩ مليون دولار أي ما يعادل ٦٠ في المائة من مجموع المصروفات الذي بلغ عام ٢٠١٢ ما قدره ٩٩١,٥٩ مليون دولار. وقد أبلغت الوكالة بتكبدتها تكاليف للموظفين شملت مبلغ ٤٩٧,٥٦ مليون دولار، أي ما يعادل ٨٤ في المائة، يتعلق بالمرتبات الأساسية والبدلات المستحقة للموظفين المحليين، ومبلغ ٣٨,٢٤ مليون دولار

(٦,٥ في المائة) يتعلق بالموظفين الدوليين، ومبلغ ٤٩,٧٠ مليون دولار (٨,٤ في المائة) يغطي مساهمة الوكالة في صندوق ادخار الموظفين المحليين. وشكلت المصروفات المتصلة بالرعاية الصحية ما قدره ٥,٩٠ ملايين دولار (١ في المائة) من مجموع تكاليف الموظفين.

٣ - تقييم استمرارية الوكالة (السلامة المالية)

١٩ - تعتمد الأونروا بشدة على التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة لتوفير الدعم اللازم لإنجاز ولايتها. وقد أبلغ المجلس في تقريره السابق (A/67/5/Add.3) بالمخاطر التي تتهدد استمرارية الوكالة في ضوء استنفاد احتياطيها وتراجعها إلى مستويات منخفضة للغاية. ويلاحظ المجلس حدوث زيادة تدريجية في المساهمات الواردة على مدى فترتي الإبلاغ السابقتين، إلا أن تزايد المصروفات من ناحية أخرى أدى إلى تكبد الوكالة عجزاً بلغ ٤٧,٤٥ مليون دولار عام ٢٠١٢.

٢٠ - ويلاحظ المجلس أيضاً أن الأصول المتداولة تفوق الخصوم المتداولة بمبلغ ٢٠٣,٧٢ ملايين دولار، مما أسفر عن نسبة سيولة معدنها^(١) ٢,٣:١ وهو ما يشير إلى قدرة الوكالة على الوفاء بالتزاماتها الجارية عند حلول موعد استحقاقها. وقد وضعت الأونروا استراتيجية لتعبئة الموارد، وهي تتوقع زيادة متواضعة في عام ٢٠١٣ في التمويل الوارد من الجهات المانحة التقليدية؛ وتهدف الوكالة أيضاً إلى توسيع قاعدة مانحيها بحيث تشمل البلدان المانحة الجديدة والقطاع الخاص. وفي ضوء ما سبق، يرى المجلس أن الأونروا منشأة قابلة للاستمرار طوال مدة الاثني عشر شهراً التالية لتاريخ الإبلاغ (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢).

٤ - استعراض البيانات المالية

٢١ - لاحظ المجلس في تقريره السابق حدوث تحسن في بعض أوجه عملية إعداد البيانات المالية للوكالة، إلا أنه أوصاها بتعزيز الضوابط التي تعتمدها فيما يتعلق بإعداد تلك البيانات واستعراضها.

٢٢ - وقد استعرض المجلس المجموعة الأولى من البيانات المالية المعتمدة التي قدمت لأغراض مراجعة الحسابات، وخلص إلى وجود أوجه قصور شابت عرض البيانات منها ما يلي:

(أ) إعادة تصنيف أرصدة مستحقة الدفع قدرها ٢,٠٦ مليون دولار كأرصدة مستحقة القبض؛

(١) تعني "نسبة السيولة" معدل الخصوم المتداولة إلى الأصول المتداولة، وهي تقيس نسبة الاطمئنان إلى قدرة المنظمة على الوفاء بالتزاماتها القصيرة الأجل اعتماداً على أصولها المتداولة.

(ب) إجراء مقاصة بين حسابات مستحقة الدفع وحسابات مستحقة القبض بمبلغ ١,١٨ مليون دولار و ٢,٩٣ مليون دولار على التوالي؛

(ج) إجراء مقاصة بين إيرادات قدرها ٢,٩٩ مليون دولار ومصروفات قدرها ٣,٤ ملايين دولار؛

(د) معالجة أصناف مخزون قيمتها ٠,٥٤٢ مليون دولار كأصناف غير مخزنية، وقيدها كمصروفات في تاريخ الشراء.

٢٣ - وقد صوبت الأونروا كل هذه الأخطاء باستثناء المخزون المقيّد كمصروفات وقدره ٠,٥٤٢ مليون دولار، ولم يؤثر ذلك تأثيراً جوهرياً على العرض التزيه للبيانات المالية. ويرى المجلس أن أوجه القصور التي اعترت طريقة عرض البيانات المالية جاءت نتيجة لعدم الاستعداد بشكل كاف لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢٤ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بضرورة تعزيز الضوابط التي تعتمد عليها بما يكفل أن يكون نظام تجهيز المعلومات المالية واستعراضها وتلخيصها نظاماً أكثر موثوقية وملاءمة لإعداد البيانات المالية للوكالة.

٢٥ - وذكرت الأونروا أن التوجيهات والجدول الزمني المتعلقة بالإقفال الشهري/السنوي للحسابات وإعداد البيانات المالية قد نُفذت. وإضافة إلى ذلك، أجرت الوكالة تغييراتٍ في جدول تجميع بياناتها المالية وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهي بصدد استكمال ترميز البيانات المالية في نظام RAMCO الحالي لكي يتسنى إعداد البيانات المالية آلياً والاستغناء بذلك عن التسويات التي تتم يدوياً.

عدم فعالية إعداد البيانات المالية آلياً بواسطة نظام RAMCO

٢٦ - نظام RAMCO نظامٌ لتخطيط موارد المؤسسة يتضمن نموذجاً لنظام الإدارة المالية تستخدمه الأونروا لجمع البيانات المالية من مختلف الإدارات، وإعداد التقارير المالية آلياً مثل حسابات دفتر الأستاذ العام وميزان المراجعة (قائمة بجميع حسابات دفتر الأستاذ العام المقيّدة في دفتر الأستاذ الخاص بالمنشأة، مع إيرادات أسماء حسابات الأستاذ الاسمية وقيمتها).

٢٧ - ولاحظ المجلس أن عملية إعداد البيانات المالية تنطوي على استرجاع ميزان المراجعة من نموذج نظام الإدارة المالية ثم قيام المحاسبين بتصحيح الأخطاء يدوياً مستعينين في ذلك بجدول بيانات إكسل، بغية مواءمة البيانات المالية مع إطار الإبلاغ الذي تقتضيه المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. والافتقار إلى تطبيق آلي ينفذ ذلك تحت إشراف مركزي

يتسبب بالتالي في نشوء صعوبات تعرقل تقاسم المعلومات والحفاظ على الاتساق في تسمية الحسابات، ويؤدي أيضا إلى تجهيز أرصدة بعض الحسابات ومعالجتها بشكل غير سليم.

٢٨ - والأونروا بصدد إبدال نظام RAMCO مستعيسة عنه بنظام جديد لتخطيط موارد المؤسسة يُنتظر أن يبدأ تشغيله بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويرى المجلس في ذلك خطوة هامة وحيوية تقوم على التعلم من خبرات الماضي وتحسين أساليب العمل في المستقبل وتشكل نهجا إيجابيا لحل المشكلة الحالية.

٢٩ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: (أ) تضمن تنفيذ النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة بما يكفل التشغيل الآلي التام لجميع العمليات الحيوية، بما في ذلك إعداد البيانات المالية؛ (ب) تعزز عملية إدارة الصيغ المختلفة من المعلومات المحاسبية التي تعدها لمستعمليها النهائيين، بغية تجنب اللبس الناشئ عن التسميات المختلفة والتجميع غير السليم للبيانات.

٣٠ - وذكرت الأونروا أنها أدرجت العمليات المالية في مشروع تخطيط موارد المؤسسة، وأنها ستراجع عملية إدارة الصيغ المختلفة للمعلومات المحاسبية لتحديد ما قد يلزم من تحسينات.

٥ - الحسابات المستحقة القبض

الافتقار إلى استراتيجية لمتابعة مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض

٣١ - لاحظ المجلس أن الأونروا اعترفت في بيان مركزها المالي بمبلغ قدره ٤٩,٠٨ مليون دولار كحسابات مستحقة القبض مخصوما منها المخصصات. ومن أصل هذا المبلغ، صُنف مبلغ ٤١,٧٣ مليون دولار، أي ما يعادل ٨٤ في المائة، كمبالغ مستحقة القبض من السلطة الفلسطينية وإسرائيل عن ضريبة القيمة المضافة المسددة. وفي نهاية السنة، كان لدى الأونروا مخصصات لضريبة القيمة المضافة تبلغ ٣٤,٩١ مليون دولار ومخصصات لحسابات أخرى مستحقة القبض بمبلغ ١,٢٤ مليون دولار.

٣٢ - ولاحظ المجلس أن الأونروا قامت، وفقا لسياستها المحاسبية، برصد مخصصاتٍ لكامل مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحق القبض وغير المسدد (١١,٨٧ مليون دولار) الذي استحق لفترات تتراوح بين ٦ سنوات و ١٦ سنة (أي منذ ١٩٩٦ حتى ٢٠٠٦). لكن المجلس لم يتبين وجود أي استراتيجية تهدف إلى تحصيل مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة للوكالة وغير المسددة بعد من جانب الجهتين الحكوميتين المذكورتين. وفي ضوء الصعوبات

المالية التي تعاني منها الأونروا، من المهم أن ترسي الوكالة استراتيجية لمتابعة التحصيل بغية تحسين مركزها المالي.

٣٣ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس بوضع استراتيجية لاسترداد مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض التي لم تُسترد منذ فترة طويلة.

٣٤ - وأبلغت الأونروا المجلس أنها عاكفة على تعزيز مساعيها لطلب استرداد تلك المبالغ من السلطة الفلسطينية، وأنها تعتزم طلب إعفائها من تلك الضريبة لتفادي تراكم مبالغ إضافية في المستقبل.

لا حدود موضوعه لصلاحيه شطب الديون المدومة

٣٥ - لاحظ المجلس أن السياسات والإجراءات المعمول بها حاليا في الأونروا تميز مدير الشؤون المالية شطب الحسابات المستحقة القبض التي ظلت غير قابلة للتحصيل لفترات معينة. ويعني ذلك، على سبيل المثال، أن المدير له صلاحية غير محدودة تسمح له بشطب جميع مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض التي ظلت غير محصلة بعد انقضاء ست سنوات، وشطب سائر الحسابات المستحقة القبض التي ظلت غير محصلة لمدة ثلاث سنوات. ولاحظ المجلس أن مدير الشؤون المالية قام خلال الفترة قيد الاستعراض بشطب ديون مدومة مبلغها ١,٠٤ مليون دولار، وبلغ أكبر رصيد فردي تم شطبه خلال السنة ما قدره ٠,٥٤ مليون دولار. وفي حين يرحب المجلس بالتوضيح الوارد من الإدارة بشأن هذه السياسات والإجراءات، فإنه يعرب عن مخاوفه من أن تؤدي تلك الصلاحيات الممنوحة دونما ضوابط إلى الإضرار بإجراءات المراقبة الداخلية.

٣٦ - ويرى المجلس أن الصلاحيات الممنوحة إلى مدير الشؤون المالية لشطب المبالغ المستحقة القبض ينبغي أن يكون لها سقف محدد، فإذا ما تجاوزت تلك المبالغ هذا السقف يصبح من الضروري الحصول على إذن سلطة أعلى مثل اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية.

٣٧ - ويوصي المجلس بأن تنظر الأونروا في استعراض السياسة القائمة وأن ترسي مستويات مختلفة لصلاحيات الشطب بحيث توكل إلى سلطة أخرى، يُفضل أن تكون اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية، صلاحية الإذن بالشطب إذا ما تعلق الأمر بمبالغ كبيرة.

٣٨ - وقد أبلغت الأونروا المجلس بأنها تعتبر مستويات الصلاحية المعتمدة حاليا مستويات ملائمة. لكن المجلس يرى أن المراقبة الداخلية تتسم بالضعف بسبب عدم الفصل بين

الواجبات على نحو كاف؛ ومن ثم ينبغي استعراض صلاحيات الشطب لإشراك سلطة أخرى في عملية الموافقة عليها.

٦ - استحقاقات نهاية خدمة الموظفين

٣٩ - تفصح الوكالة في بيان مركزها المالي عن خصوم يبلغ مجموعها ٥٩٩,٨٦ مليون دولار، منها مبلغ قدره ٤٦٣,٠٢ مليون دولار (أي ما يعادل ٧٧ في المائة) يتعلق باستحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين المعيّنين في البلد الذي تُجرى به العمليات (الموظفون المحليون). و "استحقاقاتُ نهاية خدمة الموظفين المحليين" يُقصد بها المقابل الذي تدفعه الوكالة لدى انتهاء خدمة موظفيها لقاء الخدمات التي قدموها إليها وفقاً لنظامي الموظفين الإداري والأساسي. وأفصحت الأونروا أيضاً عن مبلغ قدره ٢,٢٣ مليون دولار يتعلق بالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والالتزامات المتعلقة بالإجازات ومنحة الإعادة إلى الوطن التي تستحق للموظفين الدوليين، وهي التزامات تمولها الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٤٠ - ويعرب المجلس عن القلق إزاء ضخامة الالتزام المبلغ عنه كالتزام غير ممول عن استحقاقات نهاية الخدمة المقررة للموظفين المحليين، وقدره ٤٦٣,٠٢ مليون دولار. وكان المجلس قد أشار في تقريره السابق إلى ضرورة وضع استراتيجية للتمويل. بيد أن الأونروا تشير في الملاحظة ١٥ من الملاحظات على البيانات المالية إلى أن التزامات نهاية الخدمة ستظل غير ممولّة في المستقبل المنظور. ويلاحظ المجلس مجدداً أن المركز المالي الحالي للوكالة وافتقارها إلى استراتيجية لتمويل الالتزامات المذكورة مؤشّران يدلان على أن الأونروا ستعجز عن تسوية كامل التزاماتها المتعلقة بالموظفين إذا ما توقفت يوماً عن العمل.

٤١ - ويكرر المجلس توصيته السابقة الداعية إلى أن ترسي الأونروا استراتيجية للتمويل لكي يتسنى لها الوفاء بجميع الالتزامات الواقعة على كاهلها والمتعلقة بنهاية خدمة الموظفين.

٧ - استعراض دليل الشؤون المالية والنظام المالي

٤٢ - إذا أرادت منظمة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ومواصلة عملياتها اليومية والإبلاغ بنتائجها على نحو فعال، وجب عليها أن تقوم في التوقيت السليم بتنقيح أي أدوات قائمة وذات صلة مثل النظام المالي والقواعد المالية والأدلة التوجيهية وما يتصل بها من سياسات وإجراءات وأن تواءم ذلك كله مع الإطار الجديد للإبلاغ المالي.

٤٣ - واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، انتقلت الأونروا من العمل بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. لكن المجلس

لاحظ أن الوكالة استعانت، في إجراء عملياتها ومن ثم في تحضير بياناتها المالية، بمشروع نظام مالي لم تستشر بشأنه اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولا الأمين العام وفقاً لما تنص عليه الفقرة ٩ (ج) من القرار ٣٠٢ (د-٤). وقد اعتمد النظام المالي بأثر رجعي في تموز/يوليه ٢٠١٣. والنظام المالي الجديد لا يتعارض مع مقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إلا أن الأونروا لم تفد المجلس بوضوح بالأسباب التي حالت دون عرضه على اللجنة الاستشارية والأمين العام في الوقت المناسب. ويرى المجلس أن عملية اعتماد النظام المالي من الأنشطة الهامة، وكان من الضروري أن تكتمل خلال الإطار الزمني المحدد للاستعداد لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٨ - إدارة المشتريات والعقود

فريق تقييم العطاءات عُيِّن بشكل غير سليم ولم يقدم تأكيدات بانتفاء تضارب المصالح ٤٤ - لاحظ المجلس أن دليل المشتريات الذي تعتمده الأونروا يتضمن إرشادات تنظم تشكيل أفرقة تقييم العطاءات الذي يتم من خلال تفويض رئيس إدارة المشتريات واللوجستيات في المقر ومسؤولي المشتريات واللوجستيات في الميدان صلاحية تعيين أعضاء الأفرقة التي تقيّم العمليات الخاضعة لإشراف كل منهم. لكن الدليل المذكور لا ينص تحديداً على طريقة أو عملية يتبعها المفوضون هذه الصلاحية لتعيين أعضاء الأفرقة. ففي مكتب الأردن الميداني مثلاً، لم يتلق أعضاء فريق التقييم خطابات تعيين رسمية لتأكيد منحهم صلاحية إجراء تقييمات للعطاءات. ولاحظ المجلس إضافة إلى ذلك أن أعضاء الفريق لم يعلنوا ما إذا كان هنالك تضارب بين مصالحهم ومصالح الوكالة، مما يتعارض مع الشروط الواردة في الفقرة ٥ من الفصل ٨-٤-١ من دليل المشتريات، ومع ذلك لم تكفل الوكالة إنفاذ الامتثال.

٤٥ - ويرى المجلس أن طريقة تعيين أعضاء أفرقة تقييم العطاءات ينبغي أن يُنص عليها في دليل المشتريات على النحو الواجب، وذلك ضماناً للشفافية والعدالة والنزاهة في إجراءات تشكيل تلك الأفرقة. ولتعزيز المساءلة التي يخضع لها أعضاء أفرقة التقييم بشأن الإجراءات والقرارات التي يتخذونها، من المهم إضافة إلى ما سبق أن يكون تعيينهم بموجب خطابات تعيين رسمية وأن يعلنوا عما إذا كان هناك تضارب بين مصالحهم ومصالح الوكالة قد يمنعهم من المشاركة في عملية التقييم وأن يدعموا إعلانهم هذا بتوثيقه.

عدم النص على تواريخ محددة لبدء العقد وانتهائه

٤٦ - يُشترط في الفصل ١٠-٢ (١) من دليل مشتريات الأونروا أن تنص جميع العقود المبرمة بين الوكالة والموردين في متنها الأساسي على بند يحدد نوع العقد ومدة أدائه وجهات الاتصال ويشمل تواريخ محددة وعناوين لإرسال الإشعارات. كما أن الفقرة ١٠-٢-١ (٦) من الدليل تشترط أن تحدد جميع العقود بدقة تواريخ البدء والانتهاء ومراحل الإنجاز لقياس الأداء الناجح.

٤٧ - وبناء على استعراضنا لإدارة العقود في مكتب الأردن الميداني، لاحظنا أن العقود في أغلبها تمثل تماماً لأحكام دليل المشتريات؛ إلا أن عقدين من أصل سبعة عقود اختيرت للتدقيق (أحدهما لخدمات التخلص من النفايات والآخر لخدمات الإنترنت) لم يبينوا بوضوح تاريخ بدء العقد وتاريخ انتهائه.

٤٨ - وقد أشارت الإدارة إلى أن مدة كل عقد مدرجة في البند الموحد الذي ينص على أن العقد "ينتهي عند إنجاز آخر التزام ينشأ عن الأحكام الواردة أدناه"، وهو بند واضح حتى وإن لم يشير إلى تاريخ محدد للانتهاء. بيد أن المجلس يرى أنه من المرجح أن يؤدي استخدام عبارة "إنجاز آخر التزام" لكي تفيد معنى انتهاء العقد إلى قيام منازعات في حالة الانتهاء من الالتزامات التعاقدية بعد الإطار الزمني المتوقع، ويرى أن هذه الصياغة لا توفر للإدارة أساساً متيناً لإجبار المتعاقد على الامتثال عند تجاوزه الإطار الزمني المتوقع والتكاليف المعتمدة.

٤٩ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس لها بأن تنظر في تنقيح جميع عقود الخدمات بحيث تنص بوضوح على تاريخ بدئها وانتهائها لضمان الامتثال وإمكانية الإنفاذ.

٥٠ - وذكرت الأونروا أنها لا تعتبر هذا الأمر مشكلةً منتشرة على صعيد الوكالة، وأضافت أن استعراض جميع العقود إجراءً مرهقاً. ويكرر المجلس مجدداً ضرورة إدراج تواريخ محددة للبدء والانتهاء في عقود الخدمات تفادياً للمخاطر القانونية.

عدم إجراء مؤتمرات أو زيارات للمواقع مع الجهات المهمة قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات

٥١ - ينص الفصل ٧-٥-١ من دليل المشتريات في فقراته ٣ و ٤ و ٤ (أ) على أنه "لأغراض تنفيذ عمليات الاقتناء ذات الطابع الفني المعقد، يمكن قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات عقد مؤتمر بين الأونروا والموردين وذلك إلى جانب إصدار الإيضاحات الخطية

أو بدلا منها. وقد تأخذ هذه المؤتمرات شكل الاجتماعات أو الزيارات التي تُجرى لمعاينة المواقع قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات“.

٥٢ - وقد استعرضنا في مكتب الأردن الميداني عشرة عقود للتشييد قيمتها الإجمالية ٢,٣ مليون دولار، فلاحظنا أنه لم يُدعَ إلى عقد مؤتمرات مشتركة ولم تُجر معاينات للمواقع، وأن مسوّغات الاستثناء من عقد المؤتمرات/إجراء المعاينات لم توثق فيما يتعلق بعقود التشييد التي مُنحت للموردين. ويتعارض ذلك مع الفصل ٧-٥-١ من دليل المشتريات الخاص بالأونروا في فقراته ٣ و ٤ و ٤ (أ).

٥٣ - وعقد المؤتمرات أو معاينة المواقع قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات يتيحان لمقدمي العطاءات الحصول على إيضاحات لكراسات الشروط ونطاق العمل وتفهم الطبيعة المعقدة للعمل المطلوب. ويضاف إلى ذلك أن عقد المؤتمرات ومعاينة المواقع قبل الدعوة لتقديم العطاءات يزيدان من المنافسة ويوفران لمقدمي العطاءات فرصة متكافئة من خلال تزويدهم بمعلومات مهمة في الموقع نفسه. والامتناع عن عقد هذه المؤتمرات أو إجراء هذه المعاينات قد يسبب تفاوتاً في درجة فهم مقدمي العطاءات للعمل المطلوب، فيكون لدى بعض الموردين ميزة على نظيره من حيث المعلومات المتاحة له مما يؤدي بدوره إلى احتمال منح العقود بما لا يحقق الحصول على أفضل قيمة مقابل الثمن.

٥٤ - وقد ذكرت الأونروا أنها ستنظم قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات معاينات للمواقع/مؤتمرات، وذلك بالنسبة للمشاريع الكبرى التي تنطوي على تعقيدات تتعلق بالتصميم أو خواص الموقع.

٥٥ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: “١” تكفل تنظيم الزيارات للمواقع وما يليها من اجتماعات قبل الدعوة إلى تقديم العطاءات، بحيث تضمن أن يكون تقديم العروض شفافاً ونزيهاً وتنافسياً بالنسبة لجميع العقود الكبرى/المعقدة؛ “٢” تكفل توثيق أسباب عدم إجراء تلك المعاينات/الاجتماعات كلما تبين أن تنظيمها ليس مجدياً من الناحية العملية.

٥٦ - وقد اتفقت الأونروا مع ما ذهب إليه المجلس في توصيته، إلا أنها لا تعتبر الأمر مشكلةً تنظيمية تهم الوكالة بأسرها. وسيواصل المجلس استعراض عملية الدعوة إلى تقديم العطاءات في جميع المكاتب الميدانية التابعة للوكالة.

رصد عقود الخدمات والتشديد

٥٧ - ينص الفصل ٤-٤ من دليل المشتريات الخاص بالأونروا في فقرته ٣ على أنه "لتعزيز تحقيق الوفورات والفعالية في مجال المشتريات، ينبغي تقييم أداء الموردين المتعاقد معهم على أساس مستمر".

٥٨ - وينص الدليل أيضا على ضرورة الاحتفاظ بسجلات سليمة عن أداءفرادى الموردين يتعهدوا موظفو المشتريات في المقر والمكاتب الميدانية، وذلك لتحديد من يتصف بأدائهم بالضعف. وينبغي إدراج إشارة تنبيهية تحدد أصحاب الأداء الضعيف، ومناقشة أوجه ضعف الأداء مع رئيس إدارة المشتريات واللوجستيات.

٥٩ - وقد وضعت الأونروا نموذجا لنظام لإدارة المشتريات والمخزون مدمجا في نظام RAMCO للإدارة المالية لكي يُستخدم في تسجيل أنشطة الشراء ورصدها. وتستخدم الوكالة النظام لتيسير تقييم أداء البائعين من حيث جودة الخدمة المقدمة أثناء مدة العقد وبعده. لكن رصد عقود الخدمات والتشديد يتم يدويا، ومن ثم لا تُسجل في النظام معلومات المشتريات المتعلقة بعقود الخدمات والتشديد ولا تقييمات أداء الموردين.

٦٠ - ورصد وتقييم عقود التشديد المنفذ خارج إطار النظام يستندان إلى مراحل التشديد أو مراحل الأداء المحددة في العقود، إلا أن المجلس لاحظ صعوبة قياس أداء البائعين في عقود الخدمات لعدم اعتماد نظام واضح لتتبع الأداء خلال فترة التعاقد.

٦١ - وأشارت الإدارة إلى أن تطبيقات تكنولوجيا المعلومات الحالية لا تتيح خاصيات تكفي لضمان الإشراف السليم على تقديم الخدمات، وأن قرارا قد اتخذ بإدراج هذا الشرط وتنفيذه ضمن حلول النظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة المزمع تنفيذه عام ٢٠١٣.

٦٢ - ويوصي المجلس بأن تضع الأونروا آلية واضحة لرصد أداء الموردين خلال فترة التعاقد. وسيكفل ذلك الامتثال للأنظمة ويضمن الإدارة إلى أن سوء أداء الموردين أمر يتم التصدي له.

٦٣ - وقد ذكرت الأونروا أنها توافق جزئيا على توصية المجلس، موضحة أنها استحدثت أداة لجمع البيانات تيسر استخدام مؤشرات الأداء الرئيسية لتقييم موردي السلع بحيث يمكن استنادا إليها قياس الأداء واتخاذ الإجراءات التصحيحية. وبالنسبة للخدمات والتشديد، ذكرت الأونروا أن إدخال العمل يمثل هذا النظام سيكون مكلفا، وأن الوكالة تعترض إدخال العمل عام ٢٠١٤ بأداة جديدة ستشمل السلع والخدمات على السواء. وفي الوقت الراهن، تعترض الوكالة توسيع نطاق الأداة المستخدمة فيما يتعلق بالسلع لتشمل الخدمات والتشديد

أيضا. وسيتحقق المجلس من التدابير المتخذة، ولكنه يكرر تأكيد الحاجة إلى آلية رصد واضحة وفعالة.

منح العقود بناء على إعفاء غير سليم من إجراءات عملية الشراء

٦٤ - يحدد الفصل ٥-٤-١ من دليل المشتريات الخاص بالأونروا الظروف التي يجوز فيها الإعفاء من عملية الشراء التنافسية، وينص على أن أسباب منح تلك الإعفاءات ينبغي توثيقها كتابة.

٦٥ - وكان المجلس قد استعرض في تقريره السابق العملية المتبعة لمنح الإعفاءات من إجراءات الشراء التنافسية، ولاحظ عددا من الحالات مُنح فيها الإعفاء بما يخالف سياسات الوكالة وإجراءاتها. وأوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) إجراء استعراض لتحديد أسباب ارتفاع معدل الإعفاءات؛ (ب) تنفيذ عمليات لرصد استعمال الإعفاءات؛ (ج) توثيق هذا الاستعمال وتبريره بشكل واف.

٦٦ - وخلال زيارتنا لمكتب الأردن الميداني، لاحظنا عددا من أوجه التحسن. فقد أصبحت الأونروا توثق أسباب منح الإعفاءات بالنسبة لكل عقد من العقود. ولكننا لاحظنا، بعد استعراض سبعة عقود، أن ثلاثة منها كان الإعفاء فيها لأسباب لا تتسق مع الشروط الواردة في دليل المشتريات. فقد جرى، على سبيل المثال، تجديد عقد لخدمات النظافة بمبلغ ٩٠٠ ٣٣ دولار على أساس الأداء المرضي من جانب مقدّم الخدمة دون توافر ما يدل على إجراء تقييم للأداء.

٦٧ - ويوصي المجلس بأن تواصل الأونروا استعراض عملية منح الإعفاءات، وأن تذكّر الموظفين بضرورة التأكد من امتثالهم للشروط الواردة في دليل المشتريات.

٦٨ - وقد ذكرت الأونروا أنها توافق جزئيا على هذه الملاحظة، وأفادت المجلس بأنها أعادت كتابة الأحكام المتعلقة بالمستندات الداعمة لحالات الإعفاء وأعادت إصدارها في النسخة الثانية من دليل المشتريات. وكانت الوكالة قد أدخلت العمل بنسخة منقحة من نموذج الإعفاء، وأضافت خاصية في نظام البائعين واللوجستيات تسمح بتسجيل وتحليل أسباب الإعفاء بصورة منهجية. ويقر المجلس بالتحسن المحقق ولكنه يرى أن الأونروا بحاجة إلى رصد الامتثال على صعيد الوكالة ككل.

٩ - إدارة الأصول

سوء حالة عدد كبير من المباني

٦٩ - تؤكد لنا بعد استعراض سجلات الممتلكات والمنشآت والمعدات أن الأونروا نفذت تقييمات للأراضي والمباني التابعة لها أجراها منذ عام ٢٠٠٨ وحتى عام ٢٠١١ خبراء استشاريون خارجيون وخبراء مبان ومساحون تابعون لها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كانت الأونروا تحتفظ بأصول في شكل ممتلكات بلغ صافي قيمتها الدفترية ٣٦٦,٨ مليون دولار.

٧٠ - وتبين من تقارير التقييم أن الأونروا لديها ٥٩ مبنى صُنفت كمبانٍ في حالة متداعية ولا سبيل لإصلاحها، و ٤٣٤ مبنى صُنفت كمبانٍ في حاجة إلى إصلاح. وتردي حالة هذا العدد الكبير وغير المعتاد من الأصول إلى هذه الدرجة يستدعي تخصيص موارد كافية لتجنب حدوث مزيد من التدهور وتكبد الوكالة مزيداً من الخسائر. وتُقدر مخصصات الموارد اللازمة لإصلاح المبنى الواحد بما متوسطه ١٥,٣٠٤ دولار، وهو مبلغ يعتبره المجلس غير كاف بالنظر إلى سوء حالة المباني.

٧١ - وذكرت الإدارة أن الوكالة قامت عام ٢٠١٠ بتخصيص مبلغ مليون دولار لصيانة المباني الأشد خطراً حسب ما حدده التقييم الذي أجرته إدارة تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات.

٧٢ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس الداعية إلى أن: (أ) تواصل تعبئة الموارد من أجل منع مزيد من التدهور في المباني ذات الحالة السيئة؛ (ب) تعد خطة شاملة لإدارة الأصول على المدى الطويل تعتمد على مبادئها التي تحتاج إلى إصلاح، على نحو ما ورد في تقرير التقييم؛ (ج) تضع سياسة لإصلاح الأصول وصيانتها.

تقرير التفتيش على الممتلكات والمنشآت والمعدات

٧٣ - بعد استعراض سجلات الأصول في مكتب الأردن الميداني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، تبين لنا وجود أوجه القصور التالية في أنشطة التفتيش على الممتلكات:

(أ) نماذج تسجيل عمليات التفتيش على الممتلكات تبين أن ٢٣ فقط (٣,٣ في المائة) من أصل ٦٩٦ وحدة مباني/منشأة جرى تفتيشها. ويقتضي الفرع ٢-٥-١ من دليل إدارة الممتلكات التفتيش على جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات، بينما يقتضي الفرع ٢-٥-٥ أن تؤثّق عمليات التفتيش بإعداد تقرير عن نتائجها. وعمليات التفتيش التي جرى فحصها لم تشمل جميع الأصول ولم تكن هناك تقارير داعمة لها؛

(ب) لم تكن هناك خطة تفتيش تبين الجدول الزمني لعمليات التفتيش والاحتياجات اللازمة من الموارد؛

(ج) عدم كفاية التفتيش على الممتلكات والمنشآت والمعدات قد يكون مؤشراً يدل على أن قيمها الواردة في البيانات المالية لم تُقدر على نحو وافي أو موثوق.

٧٤ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس الداعية إلى أن: (أ) تكلف موظفين محددين بمسؤولية التفتيش على الممتلكات وأن تصدر توجيهها يقتضي إعداد وحفظ تقارير عن جميع عمليات التفتيش المضطلع بها؛ (ب) تعدّ خطة تفتيش يعتمد عليها الرؤساء المسؤولون عن الإدارات الهندسية الميدانية.

الاعتراف بالممتلكات والمنشآت والمعدات

٧٥ - لاحظ المجلس في السابق أن الأونروا استكملت مشروعها المتعلق بتوثيق ما تحتفظ به من أراضٍ ومبانٍ وإجراء تقييمات لها، مستعينة في ذلك بخدمات الخبراء الاستشاريين الخارجيين وخبراء المباني والمساحين التابعين لها. وفور اكتمال الأدلة المستندية الداعمة للقوائم، قامت الأونروا بتحديد القيمة العادلة والعمر الإنتاجي المتبقي للأراضي والمباني استناداً إلى المعلومات المفصلة التي حصلت عليها. وعند الاعتراف الأول بتلك الأصول (١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)، بلغت قيمة الأراضي والمباني ٣٦٦,٠٥ مليون دولار وهي قيمة تُستهلك على مدى الفترة المتبقية من العمر الإنتاجي المقدّر الذي حدده الخبراء الاستشاريون. وجرى تحميل البيانات المجمّعة في دفتر الأستاذ الفرعي الخاص بالأصول الثابتة بغرض إنشاء سجلٍّ للأصول الثابتة.

٧٦ - وفي إطار التطبيق التدريجي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، قررت الأونروا أن "تعتمد مبكراً" المعيار رقم ١٧ من المعايير المذكورة، وغيّرت سياستها المحاسبية لكي تعترف في بيان الأصول والخصوم الذي أعدته عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بجميع الأصول المقيّدة في سجل الأصول الخاص بها (التي أصبح يشار إليها بوصفها الممتلكات والمنشآت والمعدات)، بما فيها الأراضي والمباني. وكما يرد في البيانات المالية، فإن صافي القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات بلغت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما قدره ٣٨١,٥ مليون دولار.

٧٧ - وفي الفترة قيد الاستعراض، قامت الأونروا برسملة مبانٍ قيمتها ١٠,١٧ ملايين دولار وأعمال تشييد جارية قيمتها ٤,٨٢ ملايين دولار وأثبتتها في سجل أصولها، وكانت هذه الأصول قد استبعدت من البيانات المالية المعدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأُبلغ في البيانات المالية عن ممتلكات ومنشآت ومعدات بقيمة دفترية صافية وصلت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ إلى ٤٣٧,٩٢ مليون دولار.

إدارة سجل الأصول

٧٨ - أجرى المجلس مقارنةً بين سجل الأصول ودفتر الأستاذ العام، ولاحظ وجود فرق قدره ٥,٤٤ ملايين دولار. ولاحظ المجلس أيضاً أن الأونروا اعتمدت التشغيل الآلي لسجل الأصول الخاص بها، إلا أن عملية قيد الأصول في السجل تتأخر في بعض الأحيان مما يؤدي إلى عدم تطابق السجلين. ومع ذلك، لاحظ المجلس أن الأصول المقيدة في كل من السجلين موجودة.

٧٩ - ويوصي المجلس الأونروا بأن تجري بانتظام مضاهاة لدفتر الأستاذ العام بسجل الأصول لكي تضمن تطابق قيمة الأصول المبلغ عنها في البيانات المالية مع قيود سجل الأصول.

شغل أصول دون وثائق قانونية داعمة

٨٠ - حصلت الأونروا على عددٍ من المباني وقطع الأراضي المستأجرة خُصصت للمكاتب الميدانية التي تديرها الوكالة. واستناداً إلى المعلومات المسجلة في "سجلات التأجير الرئيسية"، تستأجر الأونروا ما مجموعه ٥٤٧ مبنى و ٦٩٣ قطعة أرض من حكومات وملاك من القطاع الخاص في كل من الأردن وقطاع غزة ولبنان والضفة الغربية والجمهورية العربية السورية. لكن المجلس لاحظ أن الأونروا ليس لديها عقود استئجار لعدد ٤١ مبنى و ٢٥٥ قطعة أرض تشغلها في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية وقطاع غزة.

٨١ - ويرى المجلس أن عدم إبرام الأونروا اتفاقات إيجار رسمية مع ملاك كل من هذه العقارات يعرّض الوكالة لاحتمال أن تتلقى منهم مطالبات إيجارية غير قانونية. ويلاحظ المجلس، في هذا الصدد، أن الأونروا أبلغت عن حصوم احتمالية ترتبط بعقود تجارية بما مجموعه ١٨٣,٤٥ مليون دولار وأن مبلغ ٠,٠٤ مليون دولار تقريباً (٠,٠٢ في المائة) من المبلغ المذكور يتمثل في مطالبات من ملاك تستأجر منهم الوكالة مبان. ورغم ضالة مبالغ الإيجار التي قد تتحملها الأونروا، فإن القوانين الواجبة التطبيق المتعلقة بالحيازة غير المنظمة قد تجيز طرد الوكالة من تلك العقارات دون أن تستعد لذلك بتحضير أماكن إيواء بديلة.

٨٢ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس الداعية إلى أن تسعى الوكالة قدر الإمكان إلى الحصول على المستندات ذات الصلة لتدعيم حقها في استخدام المباني وقطع الأراضي التي تشغلها.

١٠ - إدارة المخزون

٨٣ - تعترف الأونروا بالمخزون عند تسلمه، أما السلع التي لا تزال قيد الوصول فلا تعترف بها إلا إذا انتقلت إلى الوكالة المخاطر والفوائد الناجمة عن السيطرة عليها. وتشمل أرصدة المخزون المعروضة في البيانات المالية المخزون الموجود في المستودعات من أصناف السلع التي يُحتفظ بها لغرض التوزيع على اللاجئين؛ والمخزون من الأصناف اللازمة للصيديات/المستوصفات؛ ومخزون وحدة الإنتاج (في قطاع غزة).

تصنيف الأصناف غير المخزنية

٨٤ - يعرف المعيار ١٢ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المخزون بوصفه أصولاً على شكل: (أ) مواد أو لوازم تُستعمل خلال عملية الإنتاج؛ (ب) مواد أو لوازم تُستعمل أو توزع أثناء تقديم الخدمات.

٨٥ - وقد قامت الوكالة بتصنيف بعض مخزوناتهما من المواد الاستهلاكية ولوازم الصيانة وقطع الغيار المخصصة للاستعمال أو التوزيع أثناء تقديم الخدمات بوصفها "أصنافاً غير مخزنية". وخلال استعراضنا للأرصدة الافتتاحية المعدة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أعربنا عن مخاوف تتعلق بعدم احتواء سياسة المخزون القائمة على تعريف واضحة وأوصينا بوضع سياسة أكثر وضوحاً في هذا الصدد. ومع ذلك لاحظ المجلس أنه لم يجر حتى الآن وضع سياسة واضحة لتعريف فئتي المخزون.

٨٦ - وخلال استعراضنا لسجلات جرد المخزون في مخازن رئيسية تابعة للمكاتب الميدانية الأربعة، لاحظنا أن الوكالة كان لديها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما عدده ٤٠٦٣ صنفاً قيمتها ٣,٣٨ ملايين دولار صُنفت كأصناف غير مخزنية. ويشمل هذا المبلغ أصنافاً قيمتها ٠,٥٤٢ مليون دولار تستوفي شروط التصنيف كأصناف مخزنية طبقاً للمعيار رقم ١٢.

٨٧ - وقد وافقت الأونروا على أن يجري في المستقبل عدّ جميع أنواع المخزون المحددة في المعيار رقم ١٢ والإبلاغ بها في الميزانية العمومية في نهاية السنة. وأفادت الأونروا المجلس بأن نظم تكنولوجيا المعلومات التي تمتلكها في الوقت الحالي لا يمكن تضمينها معلومات عن الأصناف غير المخزنية، وأن موطن الضعف هذا سيتم معالجته تحديداً في عام ٢٠١٤ مع إدخال العمل بالنظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة.

٨٨ - ويوصي المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) التعجيل بتطوير السياسة المتعلقة بالمخزون لتعزيز الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ (ب) مراجعة الرصيد

الختامي للأصناف غير المخزنية لضمان الامتثال للمعيار رقم ١٢ من المعايير الخاسية الدولية للقطاع العام.

١١ - إدارة النقدية والخزينة

الاقتار إلى لجنة لاستعراض الاستثمارات بطريقة منظمة وإلى قائمة مستكملة للمصارف المصنفة ائمانيا وعدم توافر سياسة للتحوط المالي

٨٩ - بعد استعراض لعمليات الخزينة في الأشهر السبعة المنتهية في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢، لاحظنا أن الأونروا استثمرت مبلغا قدره ٥٤٢,٨ مليون دولار من مكاتبيها الميدانية الأربعة في ودائع قصيرة الأجل. وقد تعددت عملات الاستثمار وتنوعت المصارف التجارية. وربحت هذه الاستثمارات فوائد بلغت ٠,٨٩ مليون دولار على مدى الأشهر السبعة. بيد أن المجلس لاحظ أوجه القصور التالية في عمليات النشاط الاستثماري:

(أ) عندما طلب المجلس الاطلاع على محاضر جلسات لجنة استعراض الاستثمارات، أفادته الإدارة بأنه ليست هناك جلسات رسمية للجنة للاستثمارات وأن ما يتم هو مشاورات ومناقشات غير رسمية تعقبها الموافقة على الاستثمار. وجدير بالذكر أن عقد لجنة استعراض الاستثمارات جلسات رسمية من الشروط المنصوص عليها في التوجيه الفني رقم ٣ بشأن الخزينة؛

(ب) لا توجد سياسة أو استراتيجية للتحوط المالي للمحافظة على قيمة موارد الأونروا، على النحو المطلوب في الفقرة ٢-٣-٢ من دليل الشؤون المالية المؤرخ آذار/مارس ٢٠١٠ والتوجيه الفني لعام ٢٠٠٥. وجدير بالذكر أن اتباع سياسة واستراتيجية للتحوط المالي جانب هام من جوانب إدارة مخاطر العملة.

٩٠ - وقد ذكرت الإدارة أنها ستعد سياسة للتحوط المالي تُعرض على لجنة استعراض الاستثمارات للموافقة عليها.

٩١ - ووافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: (أ) تنشئ لجنة منظمة لاستعراض الاستثمارات وتكفل توثيق وقائع اجتماعاتها وحفظها؛ (ب) تعجل بوضع سياسة واستراتيجية للتحوط المالي يسترشد بهما أمين الخزينة في مسائل التحوط المالي والإدارة السليمة لمخاطر العملة.

١٢ - الإدارة القائمة على النتائج

الافتقار إلى سياسة للإدارة القائمة على النتائج

٩٢ - الإدارة القائمة على النتائج هي نهج للإدارة يهدف إلى تغيير أسلوب العمل الذي يتبعه الكيان بحيث يكون محوره الرئيسي تحسين الأداء وتحقيق النتائج. وهدف الإدارة القائمة على النتائج يتمثل في تحسين كفاءة الإدارة ومساءلتها من خلال تحديد نتائج واقعية يرجى بلوغها ورصد التقدم نحو تحقيق تلك النتائج بصورة أكثر فعالية.

٩٣ - وتعد الأونروا خطط تنفيذ لفترات السنتين تتسق مع استراتيجيتها المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥، وهي خطط توفر التوجيهات ومراحل الأداء المنشودة التي يعتمد عليها كل من المقر والمكاتب الميدانية في خططه. وخطط التنفيذ المعدة لفترات السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥ في إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل تتضمن الإطار المنطقي للبرامج مع مؤشرات ميزانية وأهداف مناظرة يتعين إنجازها على مدى الفترة ذات الصلة لضمان كفاءة وفعالية تقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين.

٩٤ - ويلاحظ المجلس أن الأونروا أدخلت العمل بعملية ومبادئ توجيهية تقتضي إخضاع التقدم المحرز في تنفيذ الخطط لاستعراضات سنوية، وأن استعراضاً لنتائج فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أجري عام ٢٠١٢. ويلاحظ المجلس أن إقرار تلك المبادئ التوجيهية لم يعقبه وضع سياسات أو توجيهات تنظيمية لكفالة امتثال الممارسات المتكاملة للإدارة القائمة على النتائج والمساءلة بشأنها في الأونروا. ويرى المجلس أن وجود سياسة أو توجيه تنظيمي من شأنه أن يطمئن المقر بشكل أكبر إلى الامتثال على صعيد المهرم التنظيمي وإلى تحقق النتائج المرجوة.

٩٥ - وقام المجلس بتحليل نتائج عام ٢٠١٢ التي جمعت في نظام الإدارة القائمة على النتائج، ولاحظ أن المؤشرات التي تضم مصفوفة الرصد المشتركة على صعيد الوكالة محددة بشكل جيد. بيد أن المجلس يلاحظ أيضاً أن المعلومات الحالية لا تتضمن البيانات الواردة من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، مما يحد من قدرة الوكالة على تقييم مستوى امتثال ذلك المكتب الميداني. وأفيد المجلس بأن الوكالة لم تتمكن من جمع البيانات من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية بسبب الحرب الأهلية الدائرة في ذلك البلد.

٩٦ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: (أ) تدرج رسمياً عمليات استعراض النتائج المحققة من خلال الإدارة القائمة على النتائج في سياسة أو توجيه تنظيمي بهذا الشأن؛ (ب) تكفل إجراء عملية استعراض النتائج على النحو المقرر، أي في منتصف السنة وعلى أساس سنوي؛ (ج) تكفل تنفيذ تدابير لدعم سبل بديلة لجمع البيانات عن الأداء من المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، من خلال شبكة الإنترنت مثلاً.

٩٧ - وأفادت الأونروا المجلس بما استجد من تطورات فيما يتعلق بوضع منهجية الإدارة القائمة على النتائج في إطار رسمي وصياغة توجيهات تنظيمية بهذا الصدد، وأعلمته بأن استعراضات النتائج المجراة في منتصف السنة وعلى أساس سنوي أرسيت في عام ٢٠١٣. وفيما يتعلق بالمكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، أوضحت الوكالة أيضا أنها عينت موظفا مخصصا لإعداد التقارير ومحللا للبرامج دعماً لجهود جمع البيانات والإبلاغ بها.

١٣ - تكنولوجيا المعلومات

٩٨ - أجرى المجلس استعراضاً للإدارة الرشيدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأونروا. ويتولى أمور شعبة نظم المعلومات في الأونروا رئيسٌ يعمل تحت إشراف مدير الشؤون الإدارية والموارد البشرية. ويلاحظ المجلس أن الأونروا ليست لديها لجنة توجيهية دائمة لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إلا أنها شكلت لجنة توجيهية للإشراف على أداء مشروع تخطيط موارد المؤسسة الجاري تنفيذه وعلى حسن إدارته. وعدم تشكيل الوكالة لجنة توجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يعرضها لمخاطر انخفاض نوعية خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وازدياد تكاليف تقديم تلك الخدمات. ويرى المجلس أن وجود لجنة توجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سيكون عنصراً مكملاً للإدارة الرشيدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إذ أنه سيكفل استخدام الموارد البشرية وغير البشرية المتاحة لها على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة، بما في ذلك عن طريق الرقابة على الحلول الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات.

٩٩ - ويُذكر أن مهام دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الوكالة ليست مجمعةً في وحدة واحدة. فإدارة الشؤون المالية وشعبة نظم المعلومات مثلاً لديهما وظائف متطابقة: فتضم الإدارة أربع وظائف محللين/مبرمجين ووظيفة واحدة لموظف إداري معني بكشف المرتبات ووظيفة واحدة لمنسق لمكتب المساعدة يوفر شاغلها الدعم لتطبيقات نظام RAMCO، في حين توجد بشعبة نظم المعلومات الوظائف نفسها. ويرى المجلس أن الازدواجية في تقديم الخدمات المشتركة يزيد من تكاليف إدارة مهام دعم التطبيقات ودرجة تعقدها، وقد يؤدي إلى الالتباس لدى المستفيدين من الخدمات المقدمة.

١٠٠ - ولاحظ المجلس أيضاً أن الأونروا ليس لديها نظام لإدارة الوثائق يُعتبر مركزاً ييسر الوصول إلى الوثائق من جميع المكاتب الميدانية الكائنة في الأردن وقطاع غزة ولبنان والجمهورية العربية السورية والضفة الغربية. ومن ثم يسهل تعطيل تدفق المعلومات لدى نشوب أعمال العنف أو اهتزاز الاستقرار السياسي في المنطقة.

١٠١ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: (أ) تضع إطارا زمنيا لإنشاء لجنة توجيهية لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكي تشرف على تنفيذ وتشغيل الوظائف ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) تعد دراسة جدوى للنظر في نشر نظام إلكتروني لإدارة الوثائق يكون مركزا رئيسيا للوثائق يمكن الوصول إليه في أي مكان وفي أي وقت؛ (ج) تحدد إطارا زمنيا لدمج وحدة دعم تطبيقات RAMCO التابعة لإدارة الشؤون المالية في الوحدة المناظرة لها التابعة لشعبة نظم المعلومات، وأن تعجل بهذا الدمج.

١٤ - إدارة خدمات الرقابة الداخلية

تغطية المراجعة الداخلية للحسابات

١٠٢ - يلاحظ المجلس أن إدارة المراجعة الداخلية للحسابات أعدت خطة لأداء ٢٠ مهمة من مهام مراجعة الحسابات خلال السنة، إلا أنها لم تتم إلا مهمتين اثنتين (١٠ في المائة) إلى جانب أربع مهامٍ مرحّلة من فترة السنتين الماضية. وخلص المجلس أيضا إلى أن اثنتين من مهام مراجعة الحسابات الجارية بلغنا مرحلة تقديم التقارير وأن ثلاثا (١٥ في المائة) ما زالت في مرحلة العمل الميداني و ١١ (٥٥ في المائة) ما زالت في مرحلة التخطيط، في حين أوقفت اثنتان (١٠ في المائة).

١٠٣ - وأفيد المجلس بأن واحدة من المهمتين المذكورتين، وهي تتعلق باستحقاقات الموظفين وإدارة الإجازات، أوقفت في مرحلتها التمهيدية في ضوء اعتبار هذا المجال مجالا منخفض المخاطر؛ أما المهمة الثانية التي تناولت الأمن والسلامة، فقد أرجئت بعد مناقشات أجريت مع العميل.

مراجعة حسابات صندوق ادخار الموظفين المحليين

١٠٤ - يلاحظ المجلس أن الفقرة ٤٧ من الأحكام العامة الواردة في التوجيه التنظيمي رقم ٢٨ الصادر عن الأونروا (٢٠١٠) تقتضي أن تقوم إدارة خدمات الرقابة الداخلية بمراجعة حسابات وعمليات تصريف أعمال صندوق ادخار الموظفين المحليين. لكن إدارة خدمات الرقابة الداخلية لم تجر في عام ٢٠١٢ أي أنشطة لمراجعة الحسابات تتعلق بعمليات الصندوق. وأفيد المجلس بأن الإدارة أجرت مراجعة لحسابات الصندوق عام ٢٠٠٨ (وقد صدر تقرير عنها عام ٢٠٠٩) وكان الرأي مرضيا عموما. وتتبع الإدارة نهجا قائما على مستوى المخاطر عند اختيار مهام مراجعة الحسابات، وقد جرى تقييم عمليات الصندوق مرة أخرى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

١٠٥ - ويحيط المجلس علما بالمبادرة التي اتخذتها إدارة خدمات الرقابة الداخلية من أجل إدراج صندوق الادخار ضمن خطة عملها لعام ٢٠١٤، غير أنه يرى أن الصندوق ينبغي أن يحظى بأولوية في الخطة السنوية للإدارة في ضوء طبيعة عملياته وتقلبها.

متابعة توصيات المراجعة الداخلية للحسابات

١٠٦ - يلاحظ المجلس أن إدارة خدمات الرقابة الداخلية أحالت إلى اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية تقريراً عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وأفصحت فيه عن قيام الإدارة في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بإصدار ٤٢ تقريراً ضمنيتها ما مجموعه ٦٢٧ توصية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كانت إدارة الأونروا قد نفذت بالكامل عدد ٣٤٢ توصية (٥٥ في المائة) من مجموع التوصيات (انظر الجدول ثانياً-٢).

الجدول ثانياً-٢

حالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن إدارة خدمات الرقابة الداخلية

حالة التنفيذ	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	المجموع
لم تُنفذ	٤١ (١٣ في المائة)	٨٩ (٤٩ في المائة)	٩٦ (٦٧ في المائة)	٢٢٦ (٣٦ في المائة)
تُنفذ جزئياً	٥٠ (١٧ في المائة)	٧ (٤ في المائة)	٢ (١ في المائة)	٥٩ (٩ في المائة)
تُنفذ بالكامل	٢١١ (٧٠ في المائة)	٨٦ (٤٧ في المائة)	٤٥ (٣٢ في المائة)	٣٤٢ (٥٥ في المائة)
المجموع	٣٠٢ (١٠٠ في المائة)	١٨٢ (١٠٠ في المائة)	١٤٣ (١٠٠ في المائة)	٦٢٧ (١٠٠ في المائة)

المصدر: التقرير السنوي لإدارة خدمات الرقابة الداخلية عن عام ٢٠١٢.

١٠٧ - أعرب المجلس في تقريره السابق عن تخوفه من بطء معدل تنفيذ التوصيات المنبثقة عن المراجعة الداخلية للحسابات. بيد أن المجلس يلاحظ حدوث تحسن كبير في تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات خلال العام. فمن أصل التوصيات التي عُدتّ مجالاً لها عالية المخاطر وعددها ٢٣٥ توصية، تُنفذ عدد ٢٠٢ توصية (٨٦ في المائة) وتبقى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ عدد ٣٣ توصية (١٤ في المائة) (انظر الجدول ثانياً-٣). والمجلس، إذ يقر بالتقدم الجيد الذي تحقق، يشجع الأونروا على مواصلة خفض عدد التوصيات ذات المخاطر العالية التي لا تزال معلقة.

الجدول ثانياً-٣

موجز التوصيات العالية المخاطر المتبقية، ٢٠١٠-٢٠١٢

السنة	التوصيات العالية المخاطر	منفذة	متبقية
٢٠١٠	١٥٥	٩٩ (٨٦ في المائة)	١٦ (١٤ في المائة)
٢٠١١	٦٦	٦٦ (١٠٠ في المائة)	صفر (صفر في المائة)
٢٠١٢	٥٤	٣٧ (٦٩ في المائة)	١٧ (٣١ في المائة)
المجموع	٢٣٥		٣٣ (١٤ في المائة)

المصدر: التقرير السنوي لإدارة خدمات الرقابة الداخلية عن عام ٢٠١٢.

١٥ - إدارة التمويل البالغ الصغر

١٠٨ - إدارة التمويل البالغ الصغر برنامجٌ صغير الحجم داخل الأونروا يقدم تسهيلات ائتمانية إلى أصحاب المشاريع البالغة الصغر. وقد أُدرجت أنشطة الإدارة وأرصدها لعام ٢٠١٢ في البيانات المالية للوكالة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وإضافة إلى ذلك، تقوم الإدارة بإعداد مجموعة مستقلة من البيانات المالية يتولى المجلس مراجعتها على حدة. وقد راجع المجلس البيانات المالية السنوية التي أعدها الإدارة عن عام ٢٠١٢، وأبدى رأياً غير معدل إلا أنه سلط الضوء على المسائل التالية.

خسائر ناجمة عن مخصصات القروض وانخفاض قيمة الليرة السورية

١٠٩ - لاحظ المجلس أن الوكالة تكبدت عن عملياتها في الجمهورية العربية السورية خسائر بلغت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما قدره ٣,٦٤ ملايين دولار مع تحقيق معدل كفاية ذاتية تشغيلية نسبته ٢٩,٥ في المائة، وهو ما يحدّ من قدرة الوكالة على تغطية تكاليف التشغيل. ونسبة الكفاية الذاتية التشغيلية مؤشّر لقياس نوعية حافظة القروض يُحسب بضم الفوائد والمستردات إلى المصروفات التشغيلية والمخصصات الإضافية لخسائر القروض. وتقاس نسبة الكفاية الذاتية التشغيلية قدرة الإدارة على تغطية تكاليفها من خلال أنشطتها التشغيلية.

إدارة القروض المستحقة القبض

١١٠ - يلاحظ المجلس أن مبلغاً مجموعه ٣٦,٤٣ مليون دولار صُرف كقروض خلال السنة، وفي سياق متصل بذلك رُدّ مبلغ ٣٧,١٢ مليون دولار. ويشمل المبلغ المسدد جزءاً من رصيد السنة السابقة البالغ ٢٢,٨١ مليون دولار. وخلال السنة الجارية رصدت إدارة

التمويل البالغ الصغر مخصصات قدرها ١,٩٩ مليون دولار وشطبت مبلغ ٠,٨٤ مليون دولار. وبلغ الرصيد الختامي للقروض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما قدره ٢٠,١٣ مليون دولار. وكان المجلس قد لاحظ في تقريره السابق عدم تنفيذ توصيات قدمها مراجعو الحسابات الداخليون بشأن مواطن ضعف تعتري عملية منح القروض، مما يحتمل معه أن تزيد مخاطر عدم إمكانية التحصيل. ويلاحظ المجلس مواطن ضعف مماثلة تشمل عدم كفاية المتابعة التي يقوم بها موظفو الفروع لحالات العملاء المتخلفين عن السداد والمتعثرين، واتخاذ قرارات ائتمانية دون إجراء تحريات عن سيرة العملاء من حيث النزاهة وحسن السمعة.

تنفيذ نظام جديد لمعلومات إدارة القروض

١١١ - لاحظ المجلس في تقريره السابق وجود مواطن ضعف تعتري الضوابط العامة التي تحكم نظام إدارة القروض، مما يعرض إدارة التمويل البالغ الصغر لخطر إجراء معاملات غير مأذون بها والإضرار بسلامة البيانات. وقد استعرض المجلس الضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات ولاحظ مواطن ضعف مماثلة لا تزال تعرّض الإدارة لتزايد مخاطر إجراء معاملات غير مأذون بها والإضرار بسلامة البيانات. ويعكف القائمون على إدارة التمويل البالغ الصغر على تجهيز نظام جديد لإدارة القروض بقصد التغلب على مواطن الضعف في النظام المذكور، وهم يتوقعون تعميم النظام الجديد بالكامل بحلول شهر آب/أغسطس ٢٠١٣.

١١٢ - وقد وافقت الأونروا على توصية المجلس الداعية إلى أن: (أ) تواصل الوكالة رصد حافظة القروض في الجمهورية العربية السورية بهدف تحسين كفايتها الذاتية التشغيلية لتصل إلى مستوى يسمح للحافظة بتغطية تكاليف تشغيلها؛ (ب) تحسن الضوابط من خلال إنشاء لجنة لاستعراض القروض لإدارة القروض المستحقة القبض؛ (ج) تضمن أن تكون الضوابط العامة لنظام إدارة معلومات القروض ضوابط كافية لتخفيف المخاطر المتزايدة باستمرار الناجمة عن طبيعة الأعمال التجارية.

١١٣ - وأبلغت الأونروا المجلس بأنها بدأت بالفعل تنفيذ التوصية، واتخذت كذلك عدة إجراءات للتخفيف من المخاطر. وسيتابع المجلس في مراجعته المقبلة للحسابات التقدم المحرز في هذا المجال.

دال - إفساحات الإدارة

١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

١١٤ - أفادت الأونروا المجلس بأنه، طبقاً لأحكام البند ١١-٥ من النظام المالي، جرى الاعتراف بالخسائر والمشطوبات التالية: خسائر في النقدية بمبلغ ٥٠١ دولاراً (٢٠١٠-٢٠١١: ١٨٩ ٣٠ دولاراً)، وخسائر في المخزون بمبلغ ٥٦٢ ١٢٣ دولاراً (٢٠١٠-٢٠١١: ٦,٧٣ ملايين دولار)، وحسابات مستحقة القبض غير محصلة بمبلغ ٥٨٦ ٥٢٥ دولاراً (٢٠١٠-٢٠١١: ٣٢٠ ٩٢٣ دولاراً)، وتعهدات لم يتم الوفاء بها بمبلغ ٢٤٣ ٤٥٥ دولاراً (٢٠١٠-٢٠١١: ٥٥٣ ١٣٧ دولاراً).

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

١١٥ - أبلغت الأونروا، وفقاً لمقتضيات البند ١١-٥ من النظام المالي، بتقديمها مدفوعات على سبيل الهبة في الفترة قيد الاستعراض بمبلغ ٨٧٤,٠٩ ٩ دولاراً لسداد رسوم العلاج والدواء المتصلة بحوادث مركبات، ومبلغ ٤٨٥,٨٨ ٣٢ دولاراً يتعلق باتفاق قانوني للمخالصة وإبراء الذمة أبرم كتسوية كاملة ونهائية لمطالبات متنازع عليها بين العملاء والأونروا.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١١٦ - وفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمرفق ذي الصلة، أبلغت الأونروا المجلس بوقوع ٢٦ حالة من حالات الغش والغش المفترض في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ تقدر قيمتها بما إجماليه ٠٧٩ ٣٣ دولاراً. ويرد بيان تلك الحالات في المرفق الثاني.

هاء - شكر وتقدير

١١٧ - يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعربَ عن تقديره للتعاون والمساعدة اللذين لقيهما موظفوه من المفوض العام والموظفين التابعين له، وكذلك من الموظفين في مقر عمان ومقر غزة ومكتب الأردن الميداني ومكتب غزة الميداني ومكتب لبنان الميداني والمكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية.

(توقيع) أمياس مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) لودفيك س. ل. يوتوه

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) ليو جياي

المراجع العام للحسابات في الصين

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣

المرفق الأول

استعراض حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

الأرقام المسلسلة	للتوصيات موجز التوصية	الفقرة المرجعية A/67/5/Add.3)	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية للمرة الأولى	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
١	استعراض مدى تناسب الاستراتيجية الطويلة الأجل التي تعتمدها الوكالة لتعبئة الموارد مع ضرورة التصدي للمسائل المتعلقة بالتدفقات النقدية	٢٦	٢٠١٠-٢٠١١	X			
٢	تنفيذ الاستراتيجيات الملائمة لمعالجة المسائل المتبقية الواردة في خطة الوكالة لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	٣٦	٢٠١٠-٢٠١١	X			
٣	وضع وتنفيذ استراتيجيات تمكن المنظمة من الاستفادة على الوجه الأكمل من تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتحديد من تناط بهم مسؤولية تتبع التقدم المحرز	٤٠	٢٠١٠-٢٠١١	X			
٤	تعزيز الضوابط التي تعتمدها الوكالة فيما يتعلق بإعداد بياناتها المالية ومراجعتها	٤٤	٢٠٠٨-٢٠٠٩		X		
٥	وضع وتنفيذ تحليل زمني لتقادم المساهمات غير المسددة، والنظر في إمكانية إدراج المساهمات المستحقة القبض في نموذج الحسابات المستحقة القبض في دفتر الأستاذ العام الذي تعده الوكالة	٤٧	٢٠١٠-٢٠١١	X			
٦	تقييم إمكانية استرداد أرصدة الحسابات المستحقة القبض منذ مدة طويلة عن ضريبة القيمة المضافة، وإرساء سياسة لرصد المخصصات للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، ورصد مخصصات لتغطية الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها حسب	٥١	٢٠١٠-٢٠١١	X			

الأرقام المسلسلة	الفقرة المرجعية A/67/5/Add.3)	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
للتوصيات موجز التوصية	الفصل الثاني)	للمرة الأولى				
						اقتضاء الحال تعكس بشكل سليم حسابات الوكالة المستحقة القبض غير المحصلة
٧	٥٥	٢٠١٠-٢٠١١	X			إرساء استراتيجية للتمويل لتمكين الوكالة من الوفاء بجميع الالتزامات الواقعة على كاهلها والمتعلقة بنهاية الخدمة
٨	٥٨	٢٠١٠-٢٠١١	X			إرساء خطوط أساس وأهداف على مستوى المنظمة لقياس أدائها، ووضع وتنفيذ إجراءات لاستعراض دقة واكتمال المعلومات المجمعة في نظام الوكالة لإدارة الأداء
٩	٦١	٢٠١٠-٢٠١١	X			إعداد تسويات شهرية لجميع الحسابات المصرفية وكفالة مراجعة موظفين أقدم لتلك التسويات على مدار الفترة المالية
١٠	٦٦	٢٠١٠-٢٠١١	X			تجنب تنفيذ المشاريع قبل ورود التمويل من المانحين، والتفاوض مع مانحي الوكالة لتحصيل دفعات مقدمة من التمويل المخصص لتنفيذ المشاريع بغية تقليل المخاطر المرتبطة بالتنفيذ قبل ورود دفعات مقدمة، ووضع ضوابط لكفالة التعجيل بتصفية الأرصدة المالية للمشاريع المستكملة لتجنب التأخر في إقفال المشاريع
١١	٧٣	٢٠١٠-٢٠١١	X			اعتماد أدوات مبسطة لرصد المشاريع لتمكين مديريها من رصد التنفيذ في المقر وفي الميدان
١٢	٧٧	٢٠١٠-٢٠١١	X			إقفال جميع المشاريع المغلقة من الناحية التشغيلية في نظام الشؤون المالية في الوقت المقرر، وإعداد تقارير مالية

الأرقام المسلسلة	الفقرة المرجعية A/67/5/Add.3)	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
للتوصيات موجز التوصية	الفصل الثاني)	للمرة الأولى				
						مستكملة على أساس شهري لتجنب التأخر في إغلاق المشاريع
١٣	٨٢	٢٠١٠-٢٠١١	X			إتاحة مهلة زمنية كافية لتقديم العطاءات وفقاً لأحكام دليل المشتريات، وإيضاح ما يشكل "سبباً وجيهاً"، وإصدار تعليمات للمكاتب الميدانية بأن تضع التخطيط الوافي للمشتريات
١٤	٩٠	٢٠١٠-٢٠١١	X			إجراء استعراضات ملائمة للإعفاءات لضمان تقييد جميع الشعب بما يصح تطبيقه من المبادئ التوجيهية والعمليات المتعلقة بالمشتريات وكفالة عدم منح الإعفاءات إلا لحالات الضرورة القصوى الفعلية
١٥	٩٢	٢٠١٠-٢٠١١	X			إجراء استعراض لتحديد أسباب ارتفاع معدل اللجوء للإعفاءات، وتنفيذ عمليات لرصد استعمال الإعفاءات، وتوثيق اللجوء إلى الإعفاءات وتبريره على نحو واف
١٦	٩٥	٢٠١٠-٢٠١١	X			إنفاذ الامتثال لإجراءات الشراء
١٧	١١٧	٢٠١٠-٢٠١١	X			إعداد وإصدار إجراءات شاملة لجرد المخزون لكي يُسترشد بها في إدارة عمليات الجرد بالمكاتب الميدانية
١٨	١١٨	٢٠١٠-٢٠١١	X			تحسين دليل الوكالة للتوريد بغية التصدي لعدم الاتساق في الإجراءات التي تتبعها مكاتبها الميدانية عند صرف المخزون ولسد الثغرات في عملية الصرف من المخزون
١٩	١٢٢	٢٠٠٨-٢٠٠٩	X			التنفيذ التام لاستراتيجية الأونروا وخططها المتصلة بالموارد البشرية

الأرقام المسلسلة للتوصيات موجز التوصية	الفقرة المرجعية A/67/5/Add.3) الفصل الثاني)	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية للمرة الأولى	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
٢٠ تنفيذ عملية لإدارة الشواغر ورصدها تكفل عدم التأخر في ملء الوظائف ذات الأهمية الحيوية لكي تتمكن الوكالة من تقديم خدماتها إلى اللاجئين	١٢٣	٢٠٠٥-٢٠٠٤	X			
٢١ التعجيل بتنفيذ سياسة الوكالة لإدارة الأداء لإيضاح توزيع الأدوار والمسؤوليات وتحديد عواقب عدم الامتثال واتخاذ التدابير الملائمة ضد المشرفين غير الممثلين لتلك السياسة	١٣٠	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٢٢ إرساء عملية تنظم إدارة الشواغر لكفالة إتاحة الوقت الكافي لاستقدام الموظفين ذوي الخبرة والكفاءة و ضمان الحفاظ على نزاهة عملية الاستقدام وطابعها التنافسي	١٣٣	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٢٣ التصدي لمواطن الضعف التي حددتها إدارة خدمات الرقابة الداخلية ضمن استنتاجاتها	١٣٤	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٢٤ التعجيل بعملية تطبيق أداة الرصد اللازمة لإدارة المخاطر	١٤٠	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٢٥ التصدي لمواطن الضعف المكتشفة فيما يتصل بضوابط الأمن وتقسيم المهام في سياق وظائف تكنولوجيا المعلومات في الوكالة	١٤٣	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			
٢٦ صياغة سياسة وإجراءات مفصلة لإدارة حسابات المستخدمين، واعتماد تلك السياسة والإجراءات وتنفيذها لكي تتبع في مجال إدارة وصول المستخدمين، وإجراء مراجعة منتظمة للتحقق من سلامة صلاحيات الوصول الممنوحة للمستخدمين	١٤٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤	X			

الأرقام	الفقرة المرجعية	الفترة المالية التي	قُدِّمت فيها التوصية	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها	المسلسلة	للتوصيات موجز التوصية
			A/67/5/Add.3)	للمرة الأولى			الأحداث		الفصل الثاني)
٢٧	انتداب موظف إضافي يكلف بصفة مؤقتة برصد جميع التغييرات المدخلة على النظام ومراجعتها، ورصد أنشطة مديري قواعد البيانات بانتظام، وإدخال العمل بأداة للتسجيل الآلي لتسجيل جميع التغييرات المدخلة على النظام	١٥١	٢٠٠٨-٢٠٠٩	X					
٢٨	وضع سياسة وإجراءات شاملة لتنظيم الوصول المادي ومراقبة البيئة تُطبق على غرف الخوادم بالوكالة	١٥٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩	X					
٢٩	وضع تعريف واضح للمسؤولية عن اختبار الخطة وعن بدء التعامل مع الأعمال المتراكمة في سياق خطة الوكالة لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، والانتهاء من الصيغة النهائية للخطة المذكورة وإقرارها، وإرساء خطة لاستمرارية الأعمال تمهيدا لإقرارها	١٥٨	٢٠٠٢-٢٠٠٣		X				
٣٠	تنفيذ ضمانات تكفل توافر الحماية الكافية لأشرطة التخزين الاحتياطي للبيانات الموجودة في الموقع أو خارجه وكذلك أثناء نقلها، بغية منع الوصول المادي إليها بدون إذن واتقاء المخاطر البيئية، والتوثيق الرسمي لجميع ترتيبات التخزين الاحتياطي للبيانات خارج الموقع	١٦٢	٢٠٠٦-٢٠٠٧	X					
٣١	مواعمة التوجيهات التنظيمية المتعلقة باللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية لكي تتفق مع أفضل الممارسات	١٦٧	٢٠١٠-٢٠١١	X					

الأرقام المسلسلة	الفقرة المرجعية A/67/5/Add.3)	الفترة المالية التي قُدمت فيها التوصية للمرة الأولى	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
للتوصيات موجز التوصية	الفصل الثاني)					
٣٢ وضع خطط للتعجيل بعملية استقدام مدير لإدارة خدمات الرقابة الداخلية	١٧١	٢٠١١-٢٠١٠		X		
٣٣ اتخاذ تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات أولوية من الأولويات، مع التركيز على المجالات ذات المخاطر العالية التي حددتها عملية المراجعة الداخلية	١٧٨	٢٠١١-٢٠١٠		X		
٣٤ ضرورة أن تنفذ إدارة خدمات الرقابة الداخلية التوصيات الصادرة عن معهد مراجعي الحسابات الداخليين	١٨١	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٣٥ استعراض مدى كفاية موارد الموظفين والقدرات في وحدتي التقييم والتحقيقات، وتوفير الموارد اللازمة	١٨٥	٢٠١١-٢٠١٠	X			
٣٦ النظر في الآثار المترتبة على المعلومات المتوافرة بشأن جميع حالات إساءة السلوك، وذلك من حيث قدرات إدارة التحقيقات والتعامل مع الحالات بشكل سليم وتحسين الضوابط والأنظمة وغير ذلك من التدابير الرامية إلى منع الغش	١٨٨	٢٠٠٩-٢٠٠٨	X			
المجموع	١٠٠	٢٦	١٠	-	-	-
النسبة المئوية من المجموع		٧٢ في المائة	٢٨ في المائة	صفر	صفر	صفر

المرفق الثاني

حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغ بها المجلس

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	الخصائص المتكبرة (بدولارات الولايات المتحدة)	وصف الحالة
٠٠٧٠-١٢	مكتب لبنان الميداني	آن ديزمور، المدير	حالات الغش العادية	صفر	أجري تحقيق في ادعاءات تتعلق بعدم امتثال موظف من الموظفين التعليميين لواجباته طبقاً للقاعدة ١٠١-٤ من النظام الإداري التي تُلزم الموظف بإعلان رغبته في المشاركة في أنشطة خارجية والحصول على موافقة بذلك، وبألا يكون له ارتباط فعلي بإدارة أي مؤسسة تجارية وألا تكون له مصلحة مالية فيها إذا ما كان من الممكن له أن يجني فائدة من ذلك الارتباط أو تلك المصلحة المالية بحكم مركزه في الوكالة.
٠٠٧٤-١٢	مكتب لبنان الميداني	آن ديزمور، المدير	حالة غش عادية	صفر	ألقت السلطات اللبنانية القبض على موظف للاتصال يعمل في وحدة التوظيف لتزويره مؤهلاته الدراسية. وكان موظف الاتصال قد حاول في وقت سابق التقدم للعمل بوظيفة في الجهاز الحكومي اللبناني مما أسفر عن اكتشاف المستندات المزورة التي أعدها.
٠٠٧٨-١٢	مكتب لبنان الميداني	آن ديزمور، المدير	حالة غش عادية	صفر	تلقى المكتب الأمامي معلومات يُدعى فيها أن موظفاً من موظفي الأونروا حاول في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ إعطاء ميزة غير عادلة لأكثر من مرشح خلال عملية استقدام معلم للعمل في مدرسة محلية. وقد بدأ المكتب الأمامي تحقيقاً في هذه المسألة. وتناول التحقيق أيضاً مزاعم استغلال موظف واحد أو أكثر السلطة الموكلة إليه بحكم مركزه للتأثير على موظفين آخرين وإكراههم على سلوك المسلك المخطور المبين فيما سلف.
٠١٠٣-١٢	مكتب غزة الميداني	روبرت تيرنر، المدير	الغش في الاستحقاقات	٧٩	حالة تنطوي على تقديم أفراد أسرة شخص متوفى مطالبات احتيالية للحصول على استحقاقات.
٠٠٢١-١٢	مكتب غزة الميداني	روبرت تيرنر، المدير	المخالفات المالية	صفر	حالة ورود شكاوى من متعاقدين. وقد ادعى المتعاقد الأول أن أعضاء في مركز الأنشطة الشبابية قالوا له إنهم يستطيعون تأمين وظيفة له بشرط تقسيم المرتب فيما بينهم بحيث يحصلون

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	المتحدة	وصف الحالة	الخسائر المتكبدة (بدولارات الولايات المتحدة)
١٢-١٢١	مكتب غزة الميداني	روبرت تيرنر، المدير	حالات الغش العادية	صفر	هم على ٩٠٠ شافل جديد ويحصل هو على ٥٠٠ شافل جديد.	
١٢-١٥٣	مكتب الأردن الميداني	مارتا كوليرن، المدير	المخالفات المالية	صفر	في شكوى مضادة تتعلق بالتحقيق رقم ١٢-٩٦، ادعت السيدة "سين" أن السيدة "صاد"، وهي مديرة مدرسة، ارتكبت مخالفات مالية وإدارية. وأشير على وجه التحديد إلى مشتريات تمت بدون إذن، وإلى قيام مديرة المدرسة بدفع ضريبة المبيعات بالنسبة لبند من بنود المشتريات رغم علمها بأن سدادها غير ضروري.	
١٢-٢٥٤	مكتب الأردن الميداني	مارتا كوليرن، المدير	المخالفات المالية	صفر	ورد ادعاء بأن السيدة "صاد" ارتكبت مخالفة مالية بأن امتنعت عن اتباع إجراءات استلام النقدية حيث قبلت استلام نقدية من عملاء ووردت المدفوعات النقدية لخزينة الفرع. وقد خالفت السيدة "صاد" إجراءات استلام النقدية المتبعة في إدارة التمويل البالغ الصغر باحتفاظها حسيما يُدعى بالنقدية المقبوضة من العملاء لفترة تصل إلى ستة أيام قبل توريدها إلى خزينة الفرع، وتعمدها التلاعب في تسجيل تواريخ القبض والسداد.	
١٢-٠٤٦	مكتب الأردن الميداني	مارتا كوليرن، المدير	حالات الغش العادية	صفر	قدم السيد "سين"، من خلال مكتب الأخلاقيات، شكوى ضد مديره ادعى فيها وجود مخالفات في إيداع التقرير الأخير المتعلق بالتقييم الدوري لأدائه، حيث زعم أن التقرير يحمل توقيعاً غير توقيعه كما أن الاجتماع الذي ادعى عقده لمناقشة التقرير على نحو ما هو مدون فيه لم يُعقد قط. وقدم السيد "سين" أيضاً	

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	المتحدة	وصف الحالة	الخسائر المتكبدة (بدولارات الولايات المتحدة)
					التقارير الدورية الثلاثة السابقة (٢٠٠٩ و ٢٠١٠ و ٢٠١١) دعما لادعاءاته، ومؤكدا أن التوقيع المهور به تقريراً عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ هو توقيع.	
١٢-١٧٢	مكتب الأردن الميداني	مارتا كوليرن، المدير	حالات الغش العادية	صفر	تلقى موظف الشؤون القانونية الميداني شكوى مقدمة من مجهول يُدعى فيها أن السيد "صاد" أساء استعمال سلطته وأسقط اسم مدرس اختاره المجلس وأدرج عوضاً عنه اسم شقيقته هو.	
١٢-٢٧٧	مكتب الأردن الميداني	مارتا كوليرن، المدير	حالات الغش العادية	صفر	أبلغ بأن أعضاء في اللجنة التنفيذية لاتحاد الموظفين المحليين قدموا شكوى مفادها أنه ليست لديهم أية معلومات عن التعميم الذي أصدره رئيس اللجنة الذي لم يستشرهم في هذا الأمر، وأنهم يحملون رئيس اللجنة كامل المسؤولية عن التعميم السالف الذكر وعن صدوره باسم اللجنة.	
١١-٢٤٤	المقر بعمان/إدارة خدمات الرقابة الداخلية	مايكل كينغسلي - نينا، المدير، المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية	مخالفات في مجال المشتريات	صفر	ادعى بأن حالات غش وفساد وقعت أثناء تنفيذ مشروع إعادة تأهيل مخيم النيرب قرب حلب، الجمهورية العربية السورية.	
١٢-٣٢	المقر بعمان/إدارة خدمات الرقابة الداخلية	فيلبي سانشيز، المدير، مكتب الضفة الغربية الميداني	حالات الغش العادية	صفر	تتعلق الادعاءات بمخالفات في مجال المشتريات وحالات غش في استحقاقات التأمين الطبي وسوء إدارة لها. وادعى تحديداً أن السيدة "سين" التي تعمل في مستشفى محلي تورطت في حالة سوء سلوك تتعلق بالآتي: (أ) أوجه تناقض ظاهرة بين مشتريات الأغذية بالمستشفى في الفترة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، (ب) مبلغ دين لم يسدد على ما يبدو لإحدى الصيدليات، (ج) ادعاء ورود مطالبة احتيالية باستحقاقات تأمين طبي.	
١٢-٣٦	المقر بعمان/إدارة خدمات الرقابة الداخلية	مارتا كوليرن، المدير، مكتب الأردن الميداني	مخالفات في مجال المشتريات	صفر	رسالة من مجهول وردت بالفاكس إلى المفوض العام في ١١ آذار/مارس ٢٠١٢، ادعى فيها وقوع مخالفات فيما يتعلق بمكتب الأردن الميداني. وادعى كاتب الرسالة أن أوجه قصور شابت العقد المبرم مع شركة Xerox وأن مخالفات حدثت في مجال الاستقدام وأن معلومات مضللة قدمت إلى مديرية عمليات الأونروا من قبل السيد "صاد".	

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	المتحدة	وصف الحالة
٠٠٥٩-١٢	المقر بعمان/ إدارة خدمات الرقابة الداخلية	مارتا كوليرن، المدير، مكتب الأردن الميداني	مخالفات في مجال المشتريات	صفر	أبلغ السيد "سين" مدير إدارة خدمات الرقابة الداخلية في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠ أن بائعا جاء إلى مكتب الأردن الميداني وأعلم السيد "صاد" بأن السيد "عين" طلب الحصول على رشوة. وقد سجل البائع طلب الرشوة بآلة تصوير.
٠١١٨-١٢	المقر بعمان/ إدارة خدمات الرقابة الداخلية	مارتا كوليرن، المدير، مكتب الأردن الميداني	مخالفات في مجال المشتريات	صفر	وردت ادعاءات بأن السيد "صاد" طلب هو والسيد "عين" رشوة.
٠٢٥٦-١٢	المقر بعمان/ إدارة خدمات الرقابة الداخلية	فيلبي سانشيز، المدير، الضفة الغربية الميداني	حالات الغش العادية - مكتب الخزينة، الضفة الغربية	٣٣ ٠٠٠ دولار	هاتف السيد "سين" السيدة ماكسين مانديتش في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ وأبلغها بحالة غش في مكتب الخزينة. وثبت في حالة واحدة أن موظفا دوليا لم يحصل على مبلغ قدره ٧٠٠ دولار. وكان موظف الشؤون المالية قد اكتشف أن مستندات الدفع تحمل ختم السداد إلا أن التوقيع كان مزورا. وحفظت المستندات في غير موضعها، وهو أمر غير معتاد إلى حد بعيد. وقد قرر مكتب الضفة الغربية الميداني شطب المبلغ المذكور، وخلص إلى أن التحقيق في الحالة سيكبد الوكالة تكاليف باهظة.
٠٢٦٦-١٢	المقر بعمان/ إدارة خدمات الرقابة الداخلية	مارتا كوليرن، المدير، مكتب الأردن الميداني	مخالفات في مجال المشتريات	صفر	في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أبلغ السيد "سين" السيد كلاوس أندرياسن، مدير إدارة خدمات الرقابة الداخلية، بأن بائعا أتى إلى مكتب الأردن الميداني وأبلغ السيد "صاد" بأن السيد "عين" طلب رشوى. وقد سجل البائع طلب الرشوة بآلة تصوير. وجرى فيما بعد كشف هوية البائع.
٠٢٣٥-١٢	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	الغش في الاستحقاقات	صفر	قام موظف بتقديم طلب إجازة مرضية مزور عن الفترة ٤-١٧ أيار/مايو ٢٠١١.
٠٢٤٢-١٢	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	المخالفات المالية	صفر	دفع موظف إكراميات لموظفين من شعبة المشتريات واللوجستيات.
٠٢٧٣-١١	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	المخالفات المالية	صفر	قدمت موظفة مطالبة لتحصيل مبلغ قدره ٧٦٨ دولارا، كان قد قدم في الأصل إلى المقر وصدرت تعليمات لمكتب الضفة الغربية الميداني بدفع المبلغ للموظفة. وتشير وثائق المكتب الميداني

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	الولايات المتحدة	وصف الحالة
				الخسائر المتكبدة (بدولارات) الولايات المتحدة	
١٢-٠١٣٢	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	المخالفات المالية	صفر	إلى أن المطالبة سددت بالفعل؛ غير أن الموظفة ادعت أنها لم تسلم المبلغ المسدد قط.
١٢-٠١٣٦	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	حالات الغش العادية	صفر	وردت ادعاءات بعدم مطابقة مشتريات الأغذية الفعلية في مستشفى محلي بالتقارير/الفواتير الشهرية لشهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ حيث تعكس التقارير/الفواتير توريد كميات من منتجات معينة تفوق ما جرى تسلمه فعلا، وكان من شأن السداد أن يكبد الوكالة مبالغ تفوق قيمة ما تسلمته بالفعل.
١١-٢٠٧٢	مكتب الضفة الغربية الميداني	فيلبي سانشيز، المدير	السرقه	صفر	قدمت موظفة مستندات مزيفة كان من شأن قبولها على ما هي عليه أن يؤهل والدتها للحصول على استحقاقات تأمين صحي من الوكالة. لكن محاولة الغش هذه اكتشفت قبل تجهيز المستندات. تعرض المركز الصحي بشعفاط للسرقه ليلا.
١١-٠٢٦١	المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية	مايكل كينغسلي - نينا، المدير	حالات الغش العادية	صفر	بعثت رئيسة المكتب المحلي برسالة عبر البريد الإلكتروني إلى نائب مدير شؤون الأونروا والمدير المساعد لشؤون الأونروا ومكتب الشؤون المالية الميداني باللاذقية للإبلاغ بأنه في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ توجه موظف محلي للإغاثة والخدمات الاجتماعية ومساعد للشؤون المالية من الموظفين المحليين وسائق إلى اللاذقية دون سابق تنسيق معها، ثم اتصل بها هؤلاء في الساعة الثانية بعد الظهر لإعلامها بأنهم أنهموا مهمتهم وطلبوا إليها التوسط لدى رئيس البرنامج الميداني للإغاثة والخدمات الاجتماعية لكي يسمح لهم بالمبيت في اللاذقية. وبناء على ذلك، طلبت رئيسة المكتب المحلي الموظف الإداري لبرنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية الذي أفاد بأنه لا يجوز صرف بدل إقامة أثناء السفر في هذه الحالة. فطلبت الرئيسة من الموظفين العودة. وفي الساعة الرابعة ونصف بعد الظهر، هاتفت الرئيسة الموظفين المذكورين فأكدوا لها أنهم في طريقهم إلى حمص. ولكنها تلقت حينها مكالمة هاتفية من سكرتيرها تعلمها

رقم الحالة	المكتب	الموظف المسؤول	النوع	الولايات المتحدة	وصف الحالة
				الخسائر المتكبدة (بدولارات) الولايات المتحدة	
					بأن الموظفين الثلاثة لا زالوا في اللاذقية وأنهم حصلوا على إذن من نائب مدير شؤون الأونروا والمدير المساعد لشؤون الأونروا، رغم أن الحالة الأمنية في حمص كانت هادئة جدا.
٠٢٦٢-١١	المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية	مايكل كينغسلي - نينا، حالات الغش العادية	صفر		تبين للمحققين وجود أخطاء تشوب تسجيل الفواتير ووقوع إهمال في التعامل مع المسائل المالية في إحدى المنظمات المجتمعية. وأضافوا أن هذا الأمر سمة عامة لجميع المنظمات المجتمعية وليس في المنظمة المجتمعية في عين التل فقط.

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

٢٦ آذار/مارس ٢٠١٣

عملاً بالبندين ١١-٤ و ١٢-١ من النظام المالي، أتشرف بتقديم البيانات المالية الموحدة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

وأشهد بأن جميع المعاملات قد قيّدت على النحو الصحيح في السجلات المحاسبية وأنها معروضة بشكل سليم في الحسابات المالية للوكالة وفي البيانات المرفقة، التي أشهد بموجب هذا الكتاب بأنها صحيحة وتعكس بصدق الأنشطة التشغيلية للوكالة وحالتها المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(توقيع) شادي العابد

الموظف المسؤول، إدارة الشؤون المالية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

ألف - مقدمة

بيان المفوض العام

١ - وفقا للبندين ١١-٢ و ١١-٤ من النظام المالي والقواعد المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية الموحدة للأونروا عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد قام مدير الشؤون المالية بإعداد البيانات المالية وصدّق على صحتها.

باء - التحليل المالي وتحليل الميزانية

موجز

٢ - كان عام ٢٠١٢ مليئا بالتحديات بالنسبة للأونروا ومانجيها والمستفيدين من خدماتها. وتواصل الوكالة الاضطلاع بدور أساسي في توفير الخدمات الحيوية اللازمة من أجل تحقيق الرفاه والتنمية البشرية والحماية لما يزيد على خمسة ملايين من الأشخاص المسجلين لديها، والتخفيف من محتهم ريشما يتم إيجاد حل عادل لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. واستمرت الأونروا في بذل الجهود طوال عام ٢٠١٢ من أجل تلبية احتياجات اللاجئين الفلسطينيين في ميادين عملياتها الخمسة رغم المشاكل التي تعرقل الوصول في الضفة الغربية، واستمرار الحصار المفروض على قطاع غزة، واندلاع النزاع في الجمهورية العربية السورية إضافة إلى ما تواجهه الوكالة من شواغل أمنية تعترضها يوميا.

٣ - ورغم صعوبة المناخ المالي، استمر المانحون في توفير دعم قوي حيث قدموا مساهمات بلغت ٩١٩,٦ مليون دولار، مما مكّن الأونروا من مواصلة تقديم المساعدة إلى المستفيدين والتصدي لحالات الطوارئ في قطاع غزة والجمهورية العربية السورية.

٤ - وقد أعدت الوكالة بياناتها المالية طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى. وكانت البيانات المالية تعد حتى عام ٢٠١١ وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

تحسين الإبلاغ المالي والمعلومات المقدمة إلى الإدارة

٥ - في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، أوصت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بأن تعتمد جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وكان الدافع وراء إصدار هذه التوصية نشوء الحاجة داخل منظومة الأمم المتحدة إلى الانتقال للعمل بمعايير محاسبية محسنة ومستقلة ومقبولة عالمياً بهدف تحسين نوعية الإبلاغ المالي ومصداقيته.

٦ - وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، قررت الجمعية العامة الموافقة على اعتماد الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٨٣، الجزء رابعاً، الفقرة ١).

٧ - وفي وقت لاحق، وافق المفوض العام على أن تعتمد الأونروا المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبدأت في عام ٢٠٠٩ الأعمال التحضيرية تمهيداً لتنفيذ تلك المعايير.

٨ - واعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام يعتبر ممارسة إدارية مثلى ستتيح للوكالة مواكبة التطورات المستجدة في الشؤون المالية. كما أنه سيؤدي إلى مزيد من الاتساق في عرض البيانات المالية بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وسيحسن إمكانية مقارنة تلك البيانات المالية بالبيانات الصادرة عن منظمات دولية أخرى وعن الحكومات الوطنية.

٩ - وتوفر البيانات المالية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام رؤية أكثر وضوحاً للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات الفعلية للوكالة. وزيادة الشفافية فيما يتعلق بالأصول والخصوم يؤدي إلى تحسين الرقابة الداخلية وتعزيز إدارة الموارد. كما أن المعلومات المعدة عن الإيرادات والمصروفات وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تقدم دعماً أفضل لعملية صنع القرار وتعزز التخطيط الاستراتيجي.

موجز التغييرات المدخلة على البيانات المالية

١٠ - يقتضي تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إدخال العمل بالحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، فيما يعد تغييراً هاماً يختلف عن المحاسبة على الأساس النقدي المعدل الذي يُطبق في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. و”المحاسبة على أساس الاستحقاق“ تعني الاعتراف بالمعاملات والأحداث عند وقوعها وإثباتها في السجلات المحاسبية والإبلاغ بها في البيانات المالية عن الفترات المالية التي تتصل بها، عوضاً عن الاعتراف بها عند تحصيل أو دفع النقدية أو ما يكافئها فقط.

١١ - ويُعترف بالمساهمات عند تأكيدها كتابة من قبل الجهات المانحة، أو لدى تقديم التقرير المطلوب عن المدفوعات اللاحقة واعتماده بالنسبة للعقود المتعددة السنوات. وعندما تستحق للوكالة مساهمات، يعرض الرصيد في بند الحسابات المستحقة القبض ويُخفض بحيث يعكس حجم المخصصات المرصودة للمبلغ الذي يعتبر تحصيله أمراً غير مرجح. وكان الاعتراف بالإيرادات المتأتية من التبرعات يتم في السابق عند ورود النقدية، وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وفي الوقت الراهن، تعتمد الوكالة قدر المستطاع إلى تقييم قيمة المساهمات غير النقدية المقدمة في شكل سلع وخدمات عينية، وتدرج تلك القيمة في بند الإيرادات.

١٢ - ولا يُعترف بالمصروفات في البيانات المالية إلا بعد استلام الخدمات أو السلع وقبول الوكالة لها أو عند تسليم السلع أو الخدمات إلى المستفيدين من برامج الأونروا، وليس عند صرف مدفوعات نقدية.

١٣ - وتبلغ الأونروا الآن بقيمة استثماراتها في الأصول الملموسة وغير الملموسة على السواء. وتمثل الأصول الثابتة الملموسة (الممتلكات والمنشآت والمعدات) المباني والممتلكات المعمرة التي تحتفظ بها الوكالة. وتعكس الأصول غير الملموسة الممتلكات غير المادية. وفي حالة الوكالة، تتمثل تلك الأصول في المقام الأول في برامجيات تكنولوجيا المعلومات. وكانت تلك الأصول في السابق تسجل فور اقتنائها كمصروفات.

١٤ - وأصبحت قيمة استحقاقات الموظفين التي سيكتسبها موظفو الأونروا الدوليون وموظفوها المحليون ولم تُصرف لهم بعد (مثل التزامات إنهاء الخدمة في حالة توقف عمليات الوكالة، والإجازات السنوية المتراكمة، ومنح الإعادة إلى الوطن) تسجل على أساس الاستحقاق لكي تعكس التكلفة الكاملة لاستخدام الموظفين. ولم تكن تلك الاستحقاقات بأنواعها تُعرض في البيانات المالية السابقة كمصروفات إلا حين دفعها، وكان الإفصاح عن الالتزامات لا يتم إلا في الملاحظات.

١٥ - ووفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، كان البيانان الماليان الرئيسيان (البيان الأول والثاني) يعرضان المعلومات المالية مصنفةً حسب الصناديق. أما المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فتقتضي عرض مجموع الأرصدة الموحدة في متن البيانين الماليين الأول والثاني على أن يُعرض مركز الأرصدة مصنفاً حسب الصناديق في الملاحظات.

١٦ - وحسب المسموح به في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لم ترد في بيان الأداء المالي في السنة الأولى لاعتماد تلك المعايير معلومات عن الفترة السابقة تُعرض لأغراض المقارنة.

١٧ - وكانت ميزانية فترة السنتين الأخيرة (٢٠١٢-٢٠١٣) قد عُرضت على أساس نقدي معدل. وفي ضوء اختلاف هذا الأساس المحاسبي عن أساس الاستحقاق المطبق في البيانات المالية، تُعرض التسويات بين الميزانية وبيان التدفقات النقدية وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الأداء المالي في عام ٢٠١٢

١٨ - بلغ مجموع الإيراد والدخل الوارد للوكالة عن عام ٢٠١٢ ما قدره ٩٤٤,١ مليون دولار مقارنة بمصروفات مجموعها ٩٩١,٦ مليون دولار، مما أسفر عن عجز صافيه ٤٧,٥ مليون دولار عن هذا العام. وقد غُطي العجزُ بتمويل من فوائض تراكمت في سنوات سابقة.

١٩ - وحسب المسموح به في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، لم ترد في بيان الأداء المالي في السنة الأولى لاعتماد تلك المعايير معلومات عن الفترة السابقة تُعرض لأغراض المقارنة. وترد تفاصيل الأداء المالي لكل صندوق من الصناديق في الملاحظة ٣٢ من الملاحظات على البيانات المالية، ويعرض الجدول رابعا - ١ موجزاً لها.

الجدول رابعا - ١

موجز الأداء المالي لكل صندوق من الصناديق في الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة غير المخصصة	الأنشطة المخصصة				حذف الأرصدة المشتركة بين	
	الصندوق العام	الصناديق المقيدة	إدارة التمويل البالغ الصغر	نداءات الطوارئ	المشاريع	المجموع
مجموع الإيرادات	٥٨٧,٠	٣٢,٨	٧,٧	١٦٤,٥	١٧٤,١	٩٤٤,١
مجموع المصروفات	٦٦٤,٠	٤٦,٢	١٠,٢	١٦٦,٧	١٢٦,٠	٩٩١,٦
الفائض/(العجز) في السنة	(٧٧,٠)	(١٣,٤)	(٢,٥)	(٢,٢)	٤٨,١	(٤٧,٥)

٢٠ - وقد حقق كل من الصندوق العام والصناديق المقيدة الاستخدام وصندوق إدارة التمويل البالغ الصغر وصندوق نداءات الطوارئ عجزاً بلغ بالنسبة لكل منها على التوالي


ما قدره ٧٧,٠ مليون دولار و ١٣,٤ مليون دولار و ٢,٥ مليون دولار و ٢,٢ مليون دولار.

٢١ - وحقق صندوق المشاريع فائضا قدره ٤٨,١ مليون دولار، يُعزى أساسا إلى الاعتراف بإيرادات لمشاريع ستتكد الوكالة مصروفات عنها في فترات مقبلة.

تحليل الإيرادات

٢٢ - تعتبر التبرعات النقدية المصدر الرئيسي لإيرادات الوكالة، حيث تمثل ما يزيد على ٩٥ في المائة (٨٩٧,٩ مليون دولار) من مجموع الإيراد والدخل. وقد اعُترف في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بمساهمات عينية لأنشطة مخصصة (الصناديق المقيدة الاستخدام، ونداءات الطوارئ، والمشاريع) قيمتها ٢١,٧ مليون دولار. وهذه المساهمات عنصر هام يسمح للوكالة بالاضطلاع بأنشطتها، ويشمل المواد الغذائية واللوازم الطبية والكتب المدرسية والخدمات العينية المقدمة من الخبراء الاستشاريين وموظفي المشاريع إضافة إلى تخصيص الأراضي لاستخدام منشآت الأونروا مثل المدارس والمستوصفات.

الشكل الأول مصادر الإيراد والدخل



٢٣ - والجهات المانحة الرئيسية جميعا تعيد كل ستة أشهر تأكيد الدعم الذي تقدمه في أثناء الاجتماع نصف السنوي للجنة الاستشارية. وتعمل الأونروا بنشاط على تنويع قاعدة


التمويل المقدم إليها من خلال مساعيها الناجحة لاستهداف الأسواق الناشئة، كبلدان الشرق الأوسط مثلاً، وزيادة التبرعات الواردة منها. وعلاوة على ذلك، أنشأت الوكالة عام ٢٠١٢ وحدة جديدة للشراكات أجرت مناقشاتٍ مثمرة مع منظمات خيرية ذات موارد ضخمة.

تحليل طبيعة المصروفات

٢٤ - أنفقت الأونروا ما مجموعه ٩٩١,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٢. وكانت حصة تكاليف الموظفين البالغة ٥٩١,٤ مليون دولار تمثل ما يقرب من ٦٠ في المائة من مجموع المصروفات. وكما أوضح فيما سبق، تقتضي معالجة استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وغيرها من استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل معالجة محاسبية على أساس الاستحقاق أن تُسجل تكاليفُ خطط الاستحقاقات على نحو يواكب اكتساب الموظفين الاستحقاق، لا أن تُسجل عند الدفع. وتسمح هذه المنهجية للوكالة بأن تركز على نحو أفضل التكاليف السنوية الحقيقية لاستخدام موظفيها.

الشكل الثاني

تحليل المصروفات حسب طبيعتها



٢٥ - أنفق مبلغ إجماليه ١٤٥,٦ مليون دولار على الخدمات التعاقدية، وهو يمثل مصروفات تتعلق بتعاقد الوكالة مع أطراف ثالثة لأداء أعمال نيابة عنها. ومن أصل هذا

المبلغ، أنفق ما قدره ٧٤,٢ مليون دولار على المعدات والتشييد بما يشمل أماكن إيواء ومعدات جرى التبرع بها للمستفيدين من برامج الأونروا ومن ثم قيدت كمصروفات، إضافة إلى معدات ثانوية لاستعمال الوكالة. وفي إطار الخدمات التعاقدية أيضاً، أنفق مبلغ إجماليه ١٨,٧ مليون دولار على خدمات المستشفيات المقدمة إلى اللاجئين.

٢٦ - وأنفق ما إجماليه ٨٢,٤ مليون دولار على إعانات، بما يشمل مبلغ ٦١,٣ مليون دولار وُزِعَ على المستفيدين لتقديم المساعدة النقدية المحددة الغرض للاجئين الفلسطينيين المتضررين من النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية، وتوفير الأمن الغذائي وإعانات الإيجار. وأنفق مبلغ ١٤,٠ مليون دولار كإعانات لتشييد أماكن الإيواء وإصلاحها، ومبلغ ٤,٩ ملايين دولار في شكل إعانات للمرضى.


٢٧ - وأنفق ما إجماليه ١٢٢,٥ مليون دولار على اللوازم والمواد الاستهلاكية، بما في ذلك مبلغ ٧٥,٣ مليون دولار لسلع أساسية ضرورية ومبلغ ١,٥ مليون دولار لمأكولات طازجة. وأنفق مبلغ ٢٣,٣ مليون دولار على اللوازم الطبية، ومبلغ ٥,٨ ملايين دولار على كتب دراسية وكتب للمكتبات. وأنفق مبلغ ٦,٣ ملايين دولار على لوازم النقل.

٢٨ - وبلغت تكاليفُ الإشغال والمرافق العامة ما مجموعه ١٧,٩ مليون دولار في عام ٢٠١٢. وبلغت المصروفات الأخرى ٣١,٥ مليون دولار، شملت الاستهلاك واضمحلال قيمة الأصول الثابتة والمخصصات والمشطوبات.

أهداف التنمية البشرية وبرامج الوكالة: تحليل المصروفات

٢٩ - في إطار النهج التخطيطي الذي تتبعه الأونروا، تعتمد الوكالة خمسة من أهداف التنمية البشرية تعتبرها بمثابة مسار توجيهي تسترشد به في إنجاز مهمتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. ويوضح الشكل الثالث هذه الأهداف والمبلغ المنفق على كل منها.

الشكل الثالث
تحليل المصروفات مصنفة حسب أهداف التنمية البشرية^(أ)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٢١,٥ مليون دولار هو الرصيد المحذوف للأنشطة المشتركة بين القطاعات.

٣٠ - وتنقسم أنشطة الأونروا من الناحية الوظيفية إلى خمسة برامج تقدم الخدمات إلى المستفيدين أو تقدم خدمات الدعم الداخلية. ويتبع تصنيف المصروفات حسب البرامج، على نحو ما يرد في الشكل الرابع، نمطا مماثلا لتصنيفها حسب أهداف التنمية البشرية.


٣١ - وكانت الحصة الأكبر من مصروفات الأونروا لعام ٢٠١٢، وقدرها ٣٩٦,٨ مليون دولار أي ٤٠ في المائة من مجموع المصروفات، قد أنفقت على هدف "اكتساب المعارف والمهارات" المنفذ عن طريق برنامج التعليم (٤١٨,٧ مليون دولار). والمراد من هدف "اكتساب المعارف والمهارات" أن تُكفل للجميع الاستفادة من التعليم الأساسي ومن

تغطيته، وأن تُحسن نوعية التعليم ونواتجه مقارنة بالمعايير المحددة، وأن تعزز إمكانية وصول الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة إلى فرص التعلم. ويوفر برنامج التعليم أيضا تدريبا مهنيا وتقنيا، ويشجع انتقال الطلاب إلى التعليم العالي عن طريق المنح الدراسية. وبالنظر إلى طبيعة البرنامج/الهدف، فإن الغالبية العظمى من المصروفات في هذا المجال تُخصص لدفع أجور موظفي القطاع التعليمي ورواتبهم.

الشكل الرابع

تحليل المصروفات مصنفة حسب البرامج^(أ)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٢١,٥ مليون دولار هو الرصيد المحذوف للأنشطة المشتركة بين القطاعات.

٣٢ - خُصص مبلغ ٢٤٠,١ مليون دولار من نفقات الأونروا، أي ما يعادل ٢٤ في المائة، لدعم هدف التنمية البشرية المتمثل في "توفير مستوى معيشي لائق" الذي يُنفذ الجزء الأكبر منه عن طريق برنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية وبرنامج تطوير الهياكل الأساسية والمخيمات (٢٠٢,٧ مليون دولار و ٨٣,٨ مليون دولار على التوالي). وتندرج ضمن هذا الهدف غايات هي الحد من الفقر المدقع، والتخفيف من آثار حالات الطوارئ على الأفراد، وتقديم خدمات مالية شاملة وزيادة فرص الحصول على تسهيلات الائتمان والادخار، وتحسين القابلية للتوظيف، وتطوير البيئة الحضرية. ونسبة ٣٤ في المائة من المصروفات (٨١,٩ مليون دولار) التي تكبدتها الوكالة لتحقيق هذا الهدف أنفقت على اللوازم والمواد

الاستهلاكية، بما في ذلك توفير المعونة الغذائية للاجئين الفلسطينيين. وكذلك قُدِّم مبلغ إضافي قدره ٧٠,٥ مليون دولار في شكل إعانات نقدية.

٣٣ - وأنفق مبلغ ١٥١,٤ مليون دولار، أي نسبة ١٥ في المائة من مصروفات الوكالة لعام ٢٠١٢، دعماً لهدف "فعالية الحوكمة وكفاءتها" الذي ينفذه بالدرجة الأولى برنامج إدارات الدعم (١٦٤,٧ مليون دولار). ويُقصد بهذا الهدف توجيه عمليات الأونروا ومراقبتها عموماً وضمان كفاءة العمليات وفعالية الإدارة المالية وإدارة المخاطر. ويشمل البرنامج الإدارة الفعالة لشؤون الأفراد والموارد المالية، والرقابة، والاتصالات الداخلية، والدعم القانوني، وحشد التمويل، وأنشطة الدعوة والتواصل مع الجهات الخارجية. وقد أنفق ما نسبته ٦٩ في المائة من مصروفات هذا الهدف (أي ١٠٥,٥ ملايين دولار) على الأجور والمرتبات.

٣٤ - ويرمي هدف التنمية البشرية المتمثل في "التمتع بحياة مديدة وصحية" إلى كفالة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الأولية الشاملة وذات النوعية الجيدة، وحماية وتعزيز صحة الأسرة، والوقاية من الأمراض والسيطرة عليها. وقد أنفق مبلغ ١٣٥,٣ مليون دولار (نسبة ١٤ في المائة من إجمالي مصروفات الوكالة) على هذا الهدف الذي يُنفذ من خلال برنامج الصحة (١٤٣,٣ مليون دولار). وأنفق ما يقرب من ٦٠ في المائة (٧٩,٦ مليون دولار) من مصروفات هذا الهدف على الأجور والمرتبات، إلى جانب نسبة ١٧ في المائة (٢٣,٦ مليون دولار) أنفقت على اللوازم الطبية والمواد الاستهلاكية ونسبة ١٦ في المائة (٢١,٨ مليون دولار) أنفقت على الخدمات المتعاقد عليها لتمكين اللاجئين الفلسطينيين من الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية ودعم البرنامج الفرعي المخصص للصحة البيئية. وأنفق مبلغ إضافي نسبته ٤ في المائة (٥,٤ ملايين دولار) على إعانات نقدية لتعزيز قدرة اللاجئين الفلسطينيين على الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية الثانوية والثالثة.

٣٥ - وأنفق مبلغ مجموعه ٧٢,٩ مليون دولار على مشاريع لم يجر إسنادها إلى هدف من أهداف التنمية البشرية، ومنها مثلاً نداءات الطوارئ. ومن أصل هذا المبلغ، أنفق ما نسبته ٦٥ في المائة (٤٧,٢ مليون دولار) على خدمات تعاقدية وما نسبته ٣٠ في المائة (٢١,٦ مليون دولار) على تكاليف الدعم البرنامجي، مما يعكس طبيعة تلك التكاليف غير المسندة المرتبطة بالمشاريع.

٣٦ - وأخيراً، أنفق مبلغ ١٦,٦ مليون دولار على هدف التنمية البشرية المتمثل في "التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن". ويشمل هذا الهدف الغايات التالية: التأكد

أن الخدمات المقدمة تلبي احتياجات الحماية للمستفيدين، وحماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين ومناصرتها، وتعزيز قدرة اللاجئين على صياغة وتنفيذ خدمات اجتماعية مستدامة في مجتمعاتهم المحلية، وضمان أن تسجيل اللاجئين الفلسطينيين وأحققتهم في الحصول على خدمات الأونروا يتم طبقاً للمعايير الدولية ذات الصلة. والخدمات المضطلع بها لتحقيق هذه الأهداف ينفذها بالدرجة الأولى برنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية إلى جانب الخدمات الرامية إلى تنفيذ الغايات المتصلة بهدف التنمية البشرية المتمثل في "توفير مستوى معيشي لائق".

الموقع الجغرافي: تحليل المصروفات

٣٧ - تُنفذ أهداف الوكالة وخدماتها في إطار نهج برنامجي بالدرجة الأولى، إلا أن عملياتها تدار على أساس ميداني. وللاونروا خمسة ميادين للعمليات هي: الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والأرض الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة). وتقدم في هذه الميادين خدمات متماثلة، إلا أنها تتميز عن بعضها بعضاً تمايزاً نسبياً بسبب خصوصية السياقات السياسية والإنسانية والاقتصادية التي تعمل في ظلها وتباين مركز اللاجئين الفلسطينيين ودرجة تمتعهم بحقوقهم في كل منها. ويبين الشكل الخامس تكاليف خدمات الأونروا للاجئ الواحد في كل ميدان من ميادين العمليات. وتفاوتت مستويات الإنفاق في الميادين المختلفة يعكس الحالة السائدة في كل منها.


٣٨ - وقد احتل مكتب غزة الميداني المرتبة الأولى من حيث ارتفاع متوسط المصروفات التي تكبدها عن اللاجئ الواحد في عام ٢٠١٢، حيث بلغ ٣٦٥ دولاراً. ويعيش في قطاع غزة ما يزيد على ١,٥ مليون نسمة، منهم حوالي ١,٣ مليوناً من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. وقد نجم عن استمرار الحصار المفروض على قطاع غزة ضررٌ شديد لحق بالاقتصاد ونال من تمتع اللاجئين الفلسطينيين بطائفة من حقوق الإنسان، وينعكس ذلك على متوسط المصروفات المتكبدة عن اللاجئ الواحد في هذا القطاع. ويقدم المكتب الميداني الدعم لثمانية مخيمات، و ٢٤٣ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢١ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وستة مراكز للتأهيل المجتمعي، وسبعة مراكز لبرامج المرأة.

٣٩ - والمكتب الميداني في لبنان لديه أقل عدد من اللاجئين المسجلين، إذ يزيدون قليلاً على ٥٠٠ ٤٤١ نسمة. ويعكس المستوى المرتفع نسبياً لمتوسط المصروفات المتكبدة عن اللاجئ الواحد في عام ٢٠١٢، وقدره ٣٣٢ دولاراً، الأحوال السائدة في لبنان. ولا يتمتع اللاجئون الفلسطينيون بعدة حقوق أساسية من حقوق الإنسان (فقدرتهم على النفاذ إلى سوق العمل المحلية مثلاً مقيدة) ويعيش الكثيرون في مخيمات اللاجئين التابعة للأونروا. ويقدم المكتب

الميداني الدعم لعدد ١٢ مخيما، و ٦٨ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٨ مركزا للرعاية الصحية الأولية، ومركز واحد للتأهيل المجتمعي، وتسعة مراكز لبرامج المرأة.

الشكل الخامس

متوسط المصروفات المتكبدة في عام ٢٠١٢ عن اللاجئ المسجل الواحد، مصنفةً حسب ميدان العمليات^(أ)



(أ) استُبعد من التحليل مبلغ ٥٢,١ مليون دولار يمثل مصروفات المقر ومبلغ ٢١,٥ مليون دولار هو الرصيد المحذوف للأنشطة المشتركة بين القطاعات

٤٠ - ويقدم مكتب الضفة الغربية الميداني خدماته إلى أكثر من ٧٤١ ٠٠٠ لاجئ فلسطيني مسجل، يعيش ربعهم في ١٩ مخيما من مخيمات اللاجئين. وقد تضرر لاجئو الضفة الغربية بشدة من جراء عمليات الإغلاق التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على المنطقة، فلطالما اعتمدوا في كسب جانب كبير من رزقهم على دخولهم من العمل داخل إسرائيل. وبلغت المصروفات المتكبدة عام ٢٠١٢ عن اللاجئ الواحد المسجل في الضفة الغربية ما متوسطه ٢٠٧ دولارات. وإضافة إلى المخيمات التسعة عشر، يقدم المكتب الميداني الدعم لعدد ٩٨ مدرسة، وثلاثة مراكز للتدريب المهني والتقني، و ٤٢ مركزا للرعاية الصحية الأولية، و ١٥ مركزا للتأهيل المجتمعي، و ١٦ مركزا لبرامج المرأة.

٤١ - أما المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية، فهو مكلف بتوفير الخدمات لما يقرب من ٥٠٠ ٠٠٠ لاجئ فلسطيني يعيشون في المخيمات الرسمية وفي المخيمات الثلاثة

غير الرسمية الواقعة في ذلك البلد. وفي عام ٢٠١٢، بلغ إجمالي المصروفات المتكبدة عن اللاجئين المسجل الواحد ما متوسطه ١٦٠ دولارا. وقد تضرر الاقتصاد من جراء النزاع المسلح الدائر في الجمهورية العربية السورية، مما كان له وقعه على المجتمعات المحلية للاجئين الفلسطينيين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لتسعة مخيمات، و ١١٨ مدرسة، ومركز دمشق للتدريب، و ٢٣ مركزا للرعاية الصحية الأولية، وخمسة مراكز للتأهيل المجتمعي، وخمسة مراكز لبرامج المرأة.

٤٢ - ويُذكر أخيرا أن الأردن به عدد من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين يفوق المليونين. وجميع اللاجئين الفلسطينيين في الأردن يتمتعون بحقوق المواطنة الكاملة، باستثناء ما يقرب من ١٤٠.٠٠٠ لاجئ من غزة ممن يجوز لهم الحصول على جوازات السفر المؤقتة ولكن لا يحق لهم التصويت أو الالتحاق بالوظائف الحكومية. ومتوسط المصروفات السنوية المتكبدة عن اللاجئين الواحد، وهو المتوسط الأدنى وقدره ٧٠ دولارا، يعكس أحوال اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في الأردن. ويقدم المكتب الميداني الدعم لعشرة مخيمات، و ١٧٢ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٤ مركزا للرعاية الصحية الأولية، وثمانية مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزا لبرامج المرأة.

المركز المالي في نهاية عام ٢٠١٢

٤٣ - انخفض صافي الأصول/حقوق الملكية في الوكالة من ٢٨٢,٩ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (رصيد معاد بيانه وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام) إلى ٢٠٦,٦ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٤٤ - وترد تفاصيل المركز المالي لكل صندوق على حدة في الملاحظة ٣٢ من الملاحظات على البيانات المالية، ويتضمن الجدول رابعا - ٢ أدناه موجزا لها.

الجدول رابعا - ٢

موجز المركز المالي لكل صندوق من الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة غير المخصصة		الأنشطة المخصصة				
الصندوق العام	المستخدم	إدارة التمويل البالغ الصغر	نداءات الطوارئ	المشاريع	الأرصدة	المجموع
					المشتركة بين الصناديق	
٩٠,٤	١٠,٥	٢٨,٣	٤٠,١	١٩٠,٤	(٠,٨)	٣٥٨,١
٤٠٠,٦	٧,٦	٣,١	٢,٤	٣٣,٩	-	٤٤٧,٨
٤٩١,٠	١٨,١	٣١,٤	٤٢,٥	٢٢٤,٣	(٠,٨)	٨٠٦,٥
١٢١,٢	١,٩	١,٤	٩,٩	٢١,١	(٠,٥)	١٥٥,١
٤٣١,١	٠,١	١٢,١	٠,١	١,٤	-	٤٤٤,٨
٥٥٢,٣	٢,٠	١٣,٥	١٠,٠	٢٢,٥	(٠,٥)	٥٩٩,٩
صافي الأصول/حقوق الملكية (٦١,٣)	١٦,١	١٧,٩	٣٢,٥	٢٠١,٨	(٠,٣)	٢٠٦,٦

٤٥ - ويعزى أساسا الرصيد السالب لصافي الأصول/حقوق الملكية في الصندوق العام إلى ضخامة الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين فيما بعد انتهاء الخدمة، التي يُعترف بها للمرة الأولى في البيانات المالية.

٤٦ - وكان رصيد صافي الأصول/حقوق الملكية في صندوق المشاريع ما قدره ٢٠١,٨ مليون دولار، يعزى أساسا إلى مساهمات محصلة أو تعهدات لصالح مشاريع محددة يتوقع أن تتكبد الوكالة مصر وفاتها في السنوات المقبلة.

٤٧ - ورصيد صافي الأصول/حقوق الملكية مقسم إلى أرصدة صناديق (١٩٩,٥ مليون دولار) وأرصدة احتياطات (٢,٣ مليون دولار).

٤٨ - ورغم أن صافي الأصول المتداولة بالنسبة للصندوق العام حقق رصيداً سالباً، فإن صافي الأصول المتداولة (الأصول المتداولة مطروحاً منها الخصوم المتداولة) في الوكالة بلغ ٢٠٣,٧ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (مقارنة بمبلغ ٢٥٨,٣ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢) فيما يعد مؤشراً لمركز الوكالة الإيجابي من حيث السيولة القصيرة الأجل. وبلغت نسبة الأصول المتداولة التي تحتفظ بها الوكالة ٤٤ في المائة من مجموع أصولها، بينما كانت نسبة خصومها المتداولة إلى مجموع الخصوم ٢٦ في المائة.

النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات

٤٩ - بلغ مجموع النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما قدره ٢٣٢,٤ مليون دولار، وهو رصيد يغطي عمليات الوكالة لمدة تتراوح بين أربعة وخمسة أشهر (على أساس المتوسط الشهري للتدفقات النقدية الخارجة عام ٢٠١٢). ولا تحتفظ الأونروا بأي استثمارات قصيرة الأجل.

الحسابات المستحقة القبض

٥٠ - المساهمات المستحقة القبض تمثل تعهدات مؤكدة لم يسدها المانحون بعد وتستحق خلال اثني عشر شهرا وتقدر قيمتها، مخصوما منها مخصصات الانخفاض المتوقع في إيرادات المساهمات ومخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها، بما يبلغ ٢٢,٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ويُعزى هذا الرصيد في المقام الأول إلى المشاريع (١٢,٠ مليون دولار) ونداءات الطوارئ (٧,٦ ملايين دولار).

٥١ - وكانت قيمة الحسابات المستحقة القبض، بعد خصم المخصصات، ما قدره ٥٠,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ويُنسب هذا الرصيد في المقام الأول إلى مطالباتٍ بمبالغ كبيرة تمثل مستردات غير مقبوضة من ضريبة القيمة المضافة قدرها ٧٦,٦ عن خدمات وسلع اشترتها الوكالة لصالح الضفة الغربية وقطاع غزة، إضافة إلى مبلغ ٥,٣ ملايين دولار يتصل بحسابات شخصية لموظفي الأونروا. وكانت قيمة القروض المستحقة القبض، بعد خصم المخصصات، ما قدره ٢٢,١ مليون دولار وهي تتصل بقروض مقدمة من إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر. ومن أصل هذا المبلغ، يتصل مبلغ ١٩,٤ مليون دولار بقروض مستحقة القبض (متداولة) قصيرة الأجل.

المخزونات


٥٢ - كانت قيمة مخزون الوكالة في نهاية عام ٢٠١٢ ما قدره ٢٩,٦ مليون دولار، فيما يشكل زيادة قدرها ١,٠ مليون دولار مقارنة بقيمته في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (معاد بياها طبقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ويشمل ذلك أصناف المخزون الموجودة في المستودعات وقيمتها ٢٣,٢ مليون دولار إضافة إلى مخزونات قيد الوصول بقيمة ٢,٩ مليون دولار، وتتألف من أصناف اللوازم الطبية والأغذية والنقل الآلي واللوازم العامة التي يُزْمَع توزيعها على اللاجئين الفلسطينيين. وكانت قيمة مخزون الصيدليات/المستوصفات الصحية ٣,٣ ملايين دولار، وبلغت قيمة مخزون الوحدة الإنتاجية لمركز التطريز الكائن في قطاع غزة ما قدره ٠,٢ مليون دولار.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٥٣ - اقتضى الانتقال إلى العمل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تحتفظ الوكالة بسجلات مفصلة بجميع الممتلكات والمنشآت والمعدات، بما يسمح بصون الأصول على نحو أكثر صرامة ومطابقة مصروفات استخدام الأصول بالخدمات المقدمة. وبلغ صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما مجموعه ٤٣٧,٨ مليون دولار، يمثل نسبة ٥٤,٣ في المائة من مجموع أصول الوكالة. وكان الجانب الأكبر من هذا الرصيد عبارة عن مبان تُستخدم لتقديم الخدمات إلى المستفيدين ببرامج الأونروا.

الشكل السادس

الممتلكات والمنشآت والمعدات



٥٤ - بلغت قيمة الأصول التي لا تزال قيد التشييد ما قدره ٤١,٤ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ويتعلق جانب كبير من هذا الرصيد بمشاريع تشييد محددة تنفذ في إطار قطاعي الصناديق المقيدة الاستخدام والمشاريع. وعند الانتهاء من المشاريع الرأسمالية المنفذة بالأموال المخصصة، تُنقل الأصول إلى الصندوق العام لكي تستخدم في تقديم الخدمات الأساسية التي توفرها الوكالة إلى اللاجئين الفلسطينيين.

٥٥ - وكانت قيمة الأراضي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما قدره ١٦,٢ مليون دولار. وتبدو هذه القيمة منخفضة نسبياً، ويُعزى ذلك إلى منح الحكومات المضيفة وبعض المؤسسات الخيرية إلى الوكالة حق استخدام الأراضي بدون إيجار أو بإيجار رمزي لفائدة

اللاجئين الفلسطينيين. ويُعتبر التأجير في إطار هذه العقود تأجيراً تشغيلياً، وبناء على ذلك لم تدرج تلك الأراضي في الميزانية العمومية للأونروا.

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

٥٦ - تقع على عاتق الوكالة التزامات ضخمة تتعلق باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة وغيرها من استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل، وقد بلغت قيمتها في نهاية عام ٢٠١٢ ما قدره ٤٩٧,٢ مليون دولار بزيادة قدرها ٥٤,٥ مليون دولار تحققت خلال العام المذكور. وتمثل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ما نسبته ٨٢,٩ في المائة من مجموع خصوم الوكالة، ويُصنف جزء منها قدره ٦٣,٦ مليون دولار كخصوم متداولة ويُصنف جزء آخر قدره ٤٣٣,٦ مليون دولار كخصوم غير متداولة. وقد استخدمت التقييمات الاكتوارية لحساب تكاليف إنهاء الخدمة وتكاليف ترك الخدمة، واستحقاقات الموظفين في حالتي العجز أو الوفاة أثناء أداء الخدمة، والتزامات الإجازات السنوية المتراكمة، واستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن.

تحليل الميزانية

أساس الميزانية

٥٧ - تعد أرقام ميزانية الأونروا على أساس نقدي معدل (أي المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة) ويُفصح عنها في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) باعتبارها الميزانية الأصلية المستمدة من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ (الكتاب الأزرق)، وذلك حسب ما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأقرته الجمعية العامة.

٥٨ - وبمقارنة ميزانية الكتاب الأزرق بميزانية الصندوق العام، يتبين أن ميزانية الصندوق التي تتاح في بداية كل سنة تعكس انخفاضاً في الاحتياجات استناداً إلى الدخل الذي يُتنبأ بوروده في نهاية العام. أما ميزانية المشاريع، فتتوافر لها الموارد عند قبض المساهمات و/أو في حالات استثنائية عندما تؤكد الجهات المانحة تقديم التمويل للمشاريع المعتمدة ومن خلال السلف المقدمة من مرفق سلف التمويل.

٥٩ - ومع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، انتقلت الوكالة على الصعيد الداخلي من الميزنة وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى الميزنة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الميزنة على أساس الاستحقاق). وبناء على ذلك، يتبين أن

الميزانية النهائية الواردة في البيان المالي الخامس يقصد بها الميزانية المعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتستخدم لأغراض المقارنة بالمبالغ الفعلية.

٦٠ - وتتألف ميزانية الأونروا من ثلاثة كيانات رئيسية (أنواع من التمويل) هي: ميزانية الصندوق العام غير المخصصة وتحصل على التمويل عموما من خلال التبرعات، إلى جانب تكاليف ١٤٦ موظفا دوليا تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة عن طريق الأنصبة المقررة؛ والهبات العينية إلى الصندوق العام؛ وميزانية المشاريع.

٦١ - وميزانية الأونروا تتبع من حيث الهيكل نموذج الميزنة القائمة على النتائج، كما يرد في الخطط التنفيذية للميدان وإدارات المقر المعدة عن فترة السنتين والتي تستمد عناصرها من الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥.

إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية

٦٢ - يرد فيما يلي إيضاح لأسباب الاختلافات الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية، وكذلك بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية.

الميزانيتان الأصلية والنهائية (الدخل والمصروفات/النفقات الرأسمالية)

٦٣ - الدخل الأصلي لميزانية الصندوق العام هو الدخل المتوقع المدرج في الكتاب الأزرق والذي قدر بالنسبة لعام ٢٠١٢ بمبلغ ٥٢١,٧ مليون دولار. أما بالنسبة إلى الهبات العينية للصندوق العام وميزانية المشاريع، فدخلهما الأصلي يعادل أرقام الميزانية الواردة في الكتاب الأزرق على افتراض تمويل جميع البنود.

٦٤ - والدخل النهائي لميزانية الصندوق العام هو مبلغ الدخل الفعلي الوارد، أما الهبات العينية للصندوق العام وميزانية المشاريع فدخلها النهائي يعادل مجموع مخصصات الميزانية في نهاية السنة.

٦٥ - والميزانية الأصلية للمصروفات/النفقات هي الميزانية بصيغتها الصادرة في الكتاب الأزرق، أما الميزانية النهائية للمصروفات/النفقات فهي المخصصات المعتمدة في ميزانية عام ٢٠١٢ في نهاية السنة.

٦٦ - وبلغت الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٢، حسب ما ورد في الكتاب الأزرق للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، ما قدره ١٠١٣,٨ مليون دولار (استنادا إلى المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة). ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس في بند "الميزانية الأصلية". وامتثالا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أصبحت الميزانية البرنامجية النهائية لعام

٢٠١٢ (المعدة على أساس الاستحقاق) تقدر بمبلغ ١٠٤٤,٩ مليون دولار، بزيادة قدرها ٣١,١ مليون دولار ونسبتها ٣,١ في المائة. ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس في بند "الميزانية النهائية". وتعكس الزيادة البالغة ٣١,١ مليون دولار الزيادة في الميزانية النهائية لكل كيان على حدة على النحو التالي: زيادة ميزانية الصندوق العام بمبلغ ٥,٧ ملايين دولار بسبب التغييرات التي اقتضتها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والانخفاض في تكاليف أخرى؛ وزيادة ميزانية المشاريع بمبلغ ١٨,٢ مليون دولار نتيجة للاحتياجات الإضافية في المكاتب الميدانية بغزة ولبنان والجمهورية العربية السورية؛ وزيادة الهبات العينية للصندوق العام بمبلغ ٧,٢ ملايين دولار. وترد فيما يلي أهم التغييرات الأساسية التي ترتبت في ميزانية الصندوق العام على انتقال الوكالة من العمل بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

الميزانية الأصلية لعام ٢٠١٢ - ميزانية الصندوق العام	٦٥٣,١ مليون دولار
مخصصات ترك الخدمة (تسجل شهريا كمصروفات في بيان الأداء المالي - بند غير نقدي)	+ ٤٤,٩ مليون دولار
الاستهلاك (زيادة صافية في مصروفات استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات)	+ ٢٠,٤ مليون دولار
رأس المال (تحويل من المصروفات إلى النفقات الرأسمالية)	- ٢,٧ مليون دولار
التقاعد المبكر الطوعي (لم يعد يُبلغ به في بيان الأداء المالي؛ وأصبح بنداً من بنود بيان المركز المالي)	- ٦,٦ ملايين دولار
استحقاقات التقاعد (التي تُسدد عند التقاعد؛ وقد توقف الإبلاغ بها في بيان الأداء المالي؛ وأصبحت ترد في بيان المركز المالي وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)	- ١٣,١ مليون دولار
برنامج موارد المؤسسة (يعتبر جزءاً من رأس المال بحكم طبيعته وأصلاً غير ملموس؛ ومن ثم تُقل من المصروفات إلى النفقات الرأسمالية)	- ١٣,٠ مليون دولار
صافي إعادة توزيع المخصصات - نتائج جلسات مناقشة الميزانية	- ٩,٢ ملايين دولار
الميزانية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - الميزانية الأساسية للصندوق العام	٦٧٣,٨ مليون دولار
اللوازم والمواد الاستهلاكية (الأغذية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة)	+ ١٠,٣ ملايين دولار
الإعانات النقدية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	+ ٣,٤ ملايين دولار
الخدمات التعاقدية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	- ١,٠ مليون دولار
المعدات والتشييد - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	- ٠,٨ مليون دولار

مخصصات - انخفاض توقعات نهاية السنة وإعادة التخصيص على مداها	- ٣٩,٨ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - ميزانية مصروفات الصندوق العام	٦٤٥,٩ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - الميزانية الرأسمالية للصندوق العام	+ ١٢,٩ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - مصروفات الصندوق العام ونفقاته الرأسمالية	+ ٦٥٨,٩ مليون دولار
ميزانية المشاريع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	+ ٣٧٧,٠ مليون دولار
ميزانية الهبات العينية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	+ ٩,٠ ملايين دولار
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ - مجموع الميزانية النهائية	١ ٠٤٤,٩ مليون دولار

استخدام الميزانية

٦٧ - يُعزى التفاوت في الاستخدام الميزانوي لعناصر التكاليف المختلفة المدرجة في الميزانية إلى عدة عوامل منها مثلا الزيادة في المرتبات، والزيادة في مخصصات ترك الخدمة (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)، ومخصصات الاستهلاك (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)، وعدم إيراد أوامر الشراء والالتزامات غير المصفاة ضمن المبالغ الفعلية (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ويرد أدناه موجزٌ لمعدل استخدام الميزانية مقابل معدل التكلفة في كل من عناصرها المختلفة:

- الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين: ١٠٢ في المائة، بسبب الزيادة في مخصصات ترك الخدمة؛
- اللوازم والمواد الاستهلاكية: ٧٥ في المائة، بسبب أوامر شراء غير مصفاة؛
- تكاليف الإشراف والمرافق العامة والمواقع: ١١٢ في المائة، بسبب ارتفاع التكاليف؛
- الخدمات التعاقدية: ٤٣ في المائة، بسبب عقود خدمية غير مصفاة حتى نهاية العام؛
- الإعانات النقدية: ٧٥ في المائة، بسبب اختلاف توقيت الإعانات النقدية التي يتعين تمويلها من المشاريع؛
- الاستهلاك والإهلاك: ١٠٥ في المائة، بسبب رسملة أصول إضافية خلال السنة لم تكن مدرجة في الميزانية.

جيم - تعزيز الشفافية والمساءلة

٦٨ - يقتضي البند ٥-٢ من النظام المالي أن يكفل المفوض العام للأونروا اتباع نظام للضوابط الداخلية يتيح إجراء فحص أو استعراض محدث وفعال للمعاملات المالية من أجل التأكد من سلامة إجراءات تسلم الموارد الخاصة بالوكالة وحراستها والتصرف فيها، وضمان إنفاق جميع المصروفات بما يتفق وأحكام النظام المالي، والكشف عن أي استعمال غير اقتصادي لموارد الوكالة.

٦٩ - وتمتلك الوكالة نظاماً للضوابط الداخلية الغرض منه حماية الأصول؛ وضمان الامتثال للأنظمة والقواعد، بما في ذلك السياسات والإجراءات الإدارية؛ ومنع حالات الغش. ولتعزيز الشفافية والمراقبة وضمان عدم استئثار أي فرد باتخاذ القرارات، تتولى لجان البت في معظم المسؤوليات والقرارات الإدارية الرفيعة المستوى. وقد وضعت الوكالة تعليمات وإجراءات مفصلة لضمان الإدارة المالية الفعالة والاقتصاد في الإنفاق. وهناك أيضاً توجيهات تنظيمية يُستَرشد بها في تسيير العمل اليومي للوكالة وفي ضمان الامتثال للضوابط الداخلية.

٧٠ - وبالإضافة إلى ذلك، تقوم إدارة خدمات الرقابة الداخلية بانتظام باستعراض فعالية نظام الضوابط الداخلية الذي تعتمد عليه الوكالة وتقدم توصيات من أجل إدخال تحسينات. كما أن اللجنة الاستشارية المعنية بالرقابة الداخلية، وهي هيئة من الخبراء الخارجيين، تجري استعراضاً لجملة أمور منها أداء نظام الضوابط الداخلية، وتقدم المشورة إلى المفوض العام في هذا الصدد. وتستعرض اللجنة كذلك خطة إدارة خدمات الرقابة الداخلية لمراجعات الحسابات المجرأة على أساس المخاطر وما أنجزته الإدارة من أعمال.

٧١ - وعلاوة على ذلك، ستزيد البيانات المالية المعدة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام من شفافية المركز المالي للأونروا واستخدامها للموارد. وهذه هي أول مجموعة من البيانات المالية تعدّها الأونروا طبقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وهي تعكس أفضل الممارسات المحاسبية، فتوفر بذلك معلومات مالية أكثر وجاهة وأكثر نفعا للأطراف صاحبة المصلحة المعنية بالوكالة وتحسّن من شفافية إدارة الموارد في الأونروا ومن المساءلة بشأنها.

٧٢ - ويضاف إلى ذلك أن بدأ منذ عام ٢٠١٠ إصدار تقارير مالية شهرية لفائدة أعضاء لجنة الإدارة بالأونروا والجهات الرئيسية المانحة للوكالة. وقد زاد هذا الأمر من الشفافية على الصعيدين الداخلي والخارجي، وأسفر تقديم التقارير إلى الإدارة العليا عن تعميق التركيز لدى أعضائها على المخاطر المالية المحددة في التقارير.

دال - إدارة مخاطر المنشأة والمخاطر المالية

إدارة مخاطر المنشأة

٧٣ - هناك طائفة كبيرة من المخاطر التي تقترب بوجود الأونروا وعملاتها. وتندرج هذه المخاطر أساساً في فئات مخاطر واسعة النطاق هي المخاطر التشغيلية والبيئية والمالية. وترمي إدارة المخاطر إلى الحدّ من تعرض الوكالة للخسائر بأنواعها، والحدّ على صعيد أهم من أوجه القصور التي قد تعترى تقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين في مجالات التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية، فضلاً عن تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات.

٧٤ - و "المخاطر التشغيلية" يُقصد بها أساساً مخاطر العجز عن تقديم الخدمات التي أسست الوكالة لتوفيرها، وفقاً لما جاء في ولايتها. وتدار هذه المخاطر من خلال التخطيط السليم والرقابة الملائمة وعن طريق استعراض الأداء وتقييمه في المجالات الرئيسية التي تعمل فيها الوكالة (التعليم، والصحة، والإغاثة والخدمات الاجتماعية، وتحسين الهياكل الأساسية والمخيمات).

٧٥ - وتدار المخاطر التشغيلية على الصعيد الميداني كذلك، إذ أن الميادين الخمسة التي تعمل فيها الأونروا متميزة عن بعضها بعضاً وإن تقاسمت أوجه تشابه مشتركة. واعترافاً بذلك، عُهد إلى الميدان في عام ٢٠٠٩ بمسؤولية تقديم الخدمات إلى المستفيدين من برامج الأونروا. وتسترشد المكاتب الميدانية بأهداف الوكالة وبرامجها المتصلة بالخدمات ذات الأولوية. ولكن إيكال المسؤولية إلى الميادين العملية أتاح للمكاتب الميدانية قدراً أكبر من الصلاحيات في تقديم الخدمات بما يلبي الاحتياجات المحلية، في ضوء واقع الحال في الميدان وفي حدود الموارد المتاحة له. وهذا الإيكال للمسؤولية، مقترناً بمركزية وضع السياسات والرصد المنتظم للنتائج، يكفل إدارة مُحسنة للمخاطر التشغيلية التي تواجهها الوكالة.

٧٦ - أما "المخاطر البيئية" فهي المخاطر المنبثقة عن تقلب البيئة التي تعمل فيها الوكالة والملازمة لهذا التقلب. وتدار هذه المخاطر من خلال الوقوف على الأخطار المحتملة والشواغل السياسية والأمنية التي تفرضها الصراعات في الشرق الأوسط الكبير، وخاصة في المناطق التي تعمل فيها الوكالة، وهي: الأردن، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، والضفة الغربية، وقطاع غزة. ويجري تحديد مستويات الإنذارات الأمنية المناسبة، وتوضع كل العناصر اللازمة للتخفيف من المخاطر وتُرصد بصورة مستمرة.

إدارة المخاطر المالية

٧٧ - تتعرض الوكالة لأشكال متنوعة من المخاطر المالية، وأهمها على الإطلاق هي مخاطر الفشل في حشد الموارد المالية الكافية لتحقيق الأهداف المتوخاة وتنفيذ الأنشطة المقررة. والتمويل اللازم للعمليات المنفذة من أجل تحقيق أهداف الوكالة وتلبية احتياجات اللاجئين يرد في أغلبه من الأوساط المانحة. ويذكر أن عدم القدرة على التنبؤ بتوقيت تلقي التبرعات ومبالغها الفعلية يشكل بدوره نوعاً من المخاطر المالية عندما يتعلق الأمر بالتخطيط. وتُعالج هذه المخاطر بأفضل الطرق الممكنة من خلال دراسة المعلومات المتوافرة وضمان ورود التدفقات بأقصى قدر من الحصافة.

٧٨ - وأنشطة الأونروا تجعلها عرضة لشتى المخاطر المالية، وفي مقدمتها آثار التغير في أسعار الصرف الأجنبي إذ أن أغلب المساهمات يرد بعملات غير عملة الإبلاغ التي تعتمد عليها الوكالة، أي دولار الولايات المتحدة. وبالتالي يتجه التركيز في إدارة المخاطر المالية للأونروا إلى التصدي لعدم القدرة على التنبؤ بأسعار الصرف الأجنبي، ويسعى القائمون عليها قدر الإمكان إلى تقليص آثارها السلبية المحتملة على الأداء المالي للوكالة. ويتم إدارة المخاطر المالية في إطار وظيفة من وظائف الخزينة المركزية بالاستعانة بالمبادئ التوجيهية الفنية التي وضعتها الأونروا لتناول مجالات المخاطر المالية، ومنها مثلاً تقلب أسعار الصرف الأجنبي واستخدام الأدوات المالية المشتقة واستثمار السيولة الزائدة عن الحاجة. وليست هناك مخاطر بادية يمكن أن تنبئ بانعدام القدرة على تصفية الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع عند حلول تاريخ استحقاقها.

٧٩ - وبلغت الالتزامات الواقعة على كاهل الأونروا والمتعلقة باستحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما مجموعه ٤٩٧,٢ مليون دولار. وقد سعت الأونروا إلى الحصول على المشورة من خبراء اكتواريين خارجيين من أجل تحديد قيمة هذه الالتزامات. ويظل تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين من المخاطر المالية التي تتعرض لها الوكالة في الأجل الطويل.

هاء - المسؤولية

٨٠ - وفقاً للبندين ١١-٢ و ١١-٤ من النظام المالي والقواعد المالية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، يسري أن أقدم البيانات المالية التالية التي أعدت طبقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد قام مدير الشؤون المالية بإعداد البيانات المالية وصدّق على صحتها.

البيان الأول	المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
البيان الثاني	الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
البيان الثالث	التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
البيان الرابع	التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
البيان الخامس	المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

الملاحظات على البيانات المالية

(توقيع) فيليبو غراندي
المفوض العام

الفصل الخامس

البيانات المالية المعدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٢

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البيان الأول

المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ذات الصلة			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)
الأصول				
الأصول المتداولة				
٤	٢٣٢ ٤٣٣	٢٧٠ ٠١٣	النقدية ومكافآت النقدية	
٥	١٩ ٤٢١	٢٣ ٤٧٢	القروض القصيرة الأجل المستحقة القبض	
٦	٢٢ ٨٠١	١٧ ٨٥٥	المساهمات المستحقة القبض	
٧	٥٠ ٥٥٥	٣٤ ٤٠٤	الحسابات المستحقة القبض	
٨	٣ ٩٧٧	٤ ٥١٧	أصول متداولة أخرى	
٩	٢٩ ٦٣٢	٢٨ ٦١٣	المخزونات	
١٠	—	٢٠ ١٩٧	الأدوات المالية المشتقة	
الأصول غير المتداولة				
٨	٣٥٤	—	أصول غير متداولة أخرى	
٥	٢ ٦٧٧	١ ٦٠٣	القروض الطويلة الأجل المستحقة القبض	
١١	٤٣٧ ٧٧٢	٤١٤ ٨٣٣	الممتلكات والمنشآت والمعدات	
١٢	٦ ٨٧٤	١٥٠	الأصول غير الملموسة	
مجموع الأصول				
	٨٠٦ ٤٩٦	٨١٥ ٦٥٧		
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
١٣	٦٢ ٠١٥	٥٩ ٩٣٢	الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	
١٤ و ١٥	٦٣ ٦٤٨	٦٠ ٥٩٢	استحقاقات الموظفين	
١٦	٩ ٤٤٣	٣ ١٤٧	خصوم متداولة أخرى	
١٧	١٩ ٩٩٨	١٧ ٠٨٢	المساهمات المدفوعة مقدما	

الملاحظة ذات الصلة بالبند			٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بيانها)
الخصوم غير المتداولة				
استحقاقات الموظفين			٤٣٣ ٥٧١	٣٨٢ ١٣٣
١٥ و ١٤				
خصوم غير متداولة أخرى			١١ ١٨٨	٩ ٨٧٥
١٣				
مجموع الخصوم			٥٩٩ ٨٦٣	٥٣٢ ٧٦١
صافي الأصول			٢٠٦ ٦٣٣	٢٨٢ ٨٩٦
صافي الأصول/حقوق الملكية				
الاحتياطيات الأخرى			(١١ ٥٥٥)	١٧ ٣٧٥
الاحتياطي الرأسمالي: برنامج دعم المجتمعات المحلية بالاكتفاءات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر			٢٥ ٧٥٦	٢٥ ٦٣٨
١٩				
الفائض/العجز المتراكم			١٩٢ ٤٣٢	٢٣٩ ٨٨٣
المجموع الصافي للأصول/حقوق الملكية			٢٠٦ ٦٣٣	٢٨٢ ٨٩٦

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البيان الثاني

الأداء المالي في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ذات الصلة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بالبند		
الإيرادات		
٨٩٧ ٨٨٤	٢٠	المساهمات النقدية
٢١ ٦٨٦	٢١	المساهمات العينية
٨ ٨٧٠	٢٢	الفوائد على القروض
١ ١٥٥	٢٣	الفوائد على الودائع المصرفية
إيرادات أخرى		
١ ٩٣١	٢٤	مكاسب أسعار الصرف الأجنبي
١٦٧	٢٥	استرداد تكاليف دعم البرامج
١١ ٢٣٢	١٠	مكاسب المشتقات المالية
١ ٢١٦	٢٦	إيرادات متنوعة
٩٤٤ ١٤١		مجموع الإيرادات
المصروفات		
٥٩١ ٣٨٩	٢٧	الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين
١٢٢ ٥٠٧	٢٨	اللوازم والمواد الاستهلاكية
١٧ ٨٧٢	٢٩	تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع
١٤٥ ٦٤٤	٣٠	الخدمات التعاقدية
٨٢ ٤١٤	٣١	الإعانات
٢٢ ٩٣٣	١١	الاستهلاك
٦ ٧٣٢	٥ و ٦ و ٧	المخصصات والمشتروبات
١ ٤٢٢	١١	خسائر التصرف في الأصول
٦٧٩	١١	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات
٩٩١ ٥٩٢		مجموع المصروفات
(٤٧ ٤٥١)		الفائض/(العجز) في السنة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البيان الثالث

التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

احتياطي إعادة التقييم	احتياطي أخرى	احتياطيات وإدارة التمويل البالغ الصغر	أنشطة مخصصة	الفائض/العجز المتراكم - أنشطة مخصصة	الفائض/العجز المتراكم - أنشطة مخصصة	المجموع
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة						
١٧ ٣٧٥	٤٤٢ ١٥٣	٢٥ ٦٣٨	٨٢٨	١١٨ ٧٣٦	٦٠٤ ٧٣٠	(الملاحظة ٣)
إعادة تصنيف إلى بند الفائض المتراكم						
	(٤٤٢ ١٥٣)		٤٠٤ ٩٤٩	٣٧ ٢٠٤		
تسوية لأغراض تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى						
			(٣٧٨ ٤٥٦)	٥٦ ٦٢٢	(٣٢١ ٨٣٤)	(الملاحظة ٣)
في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد يانها وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)						
١٧ ٣٧٥	٢٥ ٦٣٨	٢٧ ٣٢١	٢١٢ ٥٦٢	٢٨٢ ٨٩٦		
التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية لعام ٢٠١٢						
الفائض (العجز) في الفترة						
			(٧٧ ٠٦٣)	٢٩ ٦١٢	(٤٧ ٤٥١)	
مكاسب/خسائر إعادة تقييم الأدوات المالية المشتقة						
(١٧ ٣٧٥)					(١٧ ٣٧٥)	
احتياطيات، برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر، خلال عام ٢٠١٢						
	١١٨			١١٨		
(الخسائر) الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة بإلغاء خدمة الموظفين						
	(١١ ٥٥٥)				(١١ ٥٥٥)	
المجموع الصافي للأصول/حقوق الملكية						
	٢٥ ٧٥٦ (١١ ٥٥٥)	(٤٩ ٧٤٢)	٢٤٢ ١٧٤	٢٠٦ ٦٣٣		

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البيان الرابع

التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	
(٤٧ ٤٥١)	العجز في السنة
	تسوية البنود غير النقدية
٢٢ ٩٣٣	مضافا إليه الاستهلاك
١ ٤٢٢	خسائر التصرف في الأصول
٦٧٩	اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات
(١١ ٥٥٥)	الخسائر الاكتوارية الناجمة عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
(١٧ ٣٧٥)	مكاسب إعادة تقييم المشتقات المالية
٤ ٧٤٨	زيادة مخصصات الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها
(١ ٠١٩)	(مخصوما منه) الزيادة في المخزونات
(١ ٤٤٩)	(مخصوما منه) الزيادة في المساهمات المستحقة القبض
(٢٣ ٢٥٠)	(مخصوما منه) الزيادة في الحسابات المستحقة القبض
١ ٨٣٠	مضافا إليه الانخفاض في القروض المستحقة القبض
١٨٦	مضافا إليه الانخفاض في الأصول الأخرى
٢ ٠٨٤	مضافا إليه الزيادة في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
٥٤ ٤٩٤	مضافا إليه الزيادة في صرف القيمة النقدية للإجازات واستحقاقات الموظفين
٧ ٦١٠	مضافا إليه الزيادة في خصوم أخرى
٢ ٩١٦	مضافا إليه الزيادة في المساهمات المدفوعة مقدما
(٣ ١٩٨)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	
(٤٧ ٩٧٣)	مدفوعات الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٦ ٧٢٤)	مدفوعات الأصول غير الملموسة

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢	
٢٠ ١٩٧	الانخفاض في الاستثمارات
(٣٤ ٥٠٠)	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	
١١٨	مضافا إليه الزيادة في الاحتياطي الرأسمالي لإدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر
١١٨	صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(٣٧ ٥٨٠)	صافي الانخفاض في النقدية
٢٧٠ ٠١٣	رصيد النقدية في بداية السنة
٢٣٢ ٤٣٣	رصيد النقدية في نهاية السنة

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

البيان الخامس

المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

رقم الملاحظة	مبالغ الميزانية ^(أ) الميزانية الأصلية	الميزانية النهائية	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة	الفروق: الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية
الإيرادات				
المساهمات النقدية ^(ب)	٨٥٥ ٧٣٣	٩٢١ ١٢١	٧١٦ ٦٢٣	٢٠٤ ٤٩٨
المساهمات العينية	١ ٩٠٠	٩ ٠١٥	٢ ٩١٧	٦ ٠٩٨
الفوائد على الودائع المصرفية	٣ ٠٠٠	١ ٧٥٤	١ ٠٩٥	٦٥٩
إيرادات أخرى				
مكاسب أسعار الصرف الأجنبي			٢ ١٩٢	(٢ ١٩٢)
استرداد تكاليف دعم البرامج	٢٠ ٠٠٠	٢١ ٧٧٨	٢١ ٧٧٨	
مكاسب/خسائر المشتقات المالية			١١ ٢٣٢	(١١ ٢٣٢)
إيرادات متنوعة			٥ ٢٤٠	(٥ ٢٤٠)
مجموع الإيرادات	٨٨٠ ٦٣٣	٩٥٣ ٦٦٨	٧٦١ ٠٧٧	١٩٢ ٥٩١
المصروفات				
الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين	٥٠٦ ٢٨١	٥٤١ ٣٠٢	٥٥٢ ٦٢٦	(١١ ٣٢٤)
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٧٥ ٥٦٤	٦٤ ٤٤٥	٤١ ٦٥٥	٢٢ ٧٩٠
تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع	١٦ ٦٦٤	١٣ ٥٨٦	١١ ٠٠٦	٢ ٥٨٠
الخدمات التعاقدية	٢٩٥ ٤٣٣	١٩٨ ٧٨٣	٨٧ ١٢٧	١١١ ٦٥٦
تكاليف دعم البرامج	٣٥ ٥٧٠	٢٥ ٣٨٤		٢٥ ٣٨٤
الإعانات النقدية	٨٣ ٣١٩	٧٦ ٧٠٦	٥٧ ٤٠٥	١٩ ٣٠١
الاستهلاك	١ ٠١٠	٢١ ٥١٢	٢٢ ٦٦٧	(١ ١٥٥)
المخصصات والمشتوبات			٥ ٥٩٨	(٥ ٥٩٨)
خسائر التصرف في الأصول			١ ٤٢٢	(١ ٤٢٢)
اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات			٦٧٩	(٦٧٩)
مجموع المصروفات	١ ٠١٣ ٨٤١	٩٤١ ٧١٨	٧٨٠ ١٨٥	١٦١ ٥٣٣
الفائض/ (العجز) في السنة	(١٣٣ ٢٠٨)	١١ ٩٥٠	(١٩ ١٠٨)	٣١ ٠٥٨
النفقات الرأسمالية	—	١٠٣ ١٦٣	٤٨ ١٧٦	٥٤ ٩٩٦

(أ) تشمل الصناديق العامة والمشاريع (مع استثناء الصناديق المقيدة الاستخدام، وإدارة التمويل البالغ الصغر، ونداءات الطوارئ).

(ب) تشمل الصندوق العام، والأنصبة المقررة في ميزانية الأمم المتحدة، والمشاريع (إيرادات المشاريع تعادل مخصصات المشاريع في عام ٢٠١٢).

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

بيان المهمة

تتمثل مهمة وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في "مساعدة اللاجئين الفلسطينيين على تحقيق كامل إمكاناتهم من منظور التنمية البشرية في ظل الظروف الصعبة التي يعيشون فيها". وتضطلع الوكالة بهذه المهمة عن طريق توفير العديد من الخدمات الأساسية المقدمة في إطار المعايير الدولية للاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة والضفة الغربية والأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية. وتتميز الأونروا عن غيرها من وكالات الأمم المتحدة بتقديمها الخدمات إلى اللاجئين بشكل مباشر وبأنها أشبه بالمنظمات التي تقدم الخدمات العامة.

الملاحظة ٢

موجز أهم السياسات المحاسبية

(أ) أساس العرض

١-٢ أعدت البيانات المالية استناداً إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالنسبة لأي مسألة لم تتطرق إليها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُطبق حسب اقتضاء الحال الأحكام المناسبة من المعايير الدولية للإبلاغ المالي أو المعايير المحاسبية الدولية.

٢-٢ ومجموعة البيانات المالية هذه هي أول مجموعة تعد وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد اقتضى اعتماد تلك المعايير المحاسبية إدخال تغييرات على السياسات المحاسبية التي تتبعها الوكالة. وكان من أثر هذه السياسات المحاسبية الجديدة أن حدثت تغييرات في الأصول والخصوم المعترف بها في بيان المركز المالي. وبناء على ذلك، أعيد بيان بنود المركز المالي السابق المعد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وأبلغ عن التغييرات الناجمة عن ذلك في بيان التغييرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وفي الملاحظة ٣ المعنونة "تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام". وفي البيانات المالية المرفقة، يعاد عرض المركز المالي المنقح في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بوصفه الرصيد الافتتاحي (المعاد بيانه) في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ووفقاً لما تسمح به المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشأن البيانات المالية التي تعد على أساس الاستحقاق المحاسبي للمرة الأولى، لم ترد في البيانات معلومات تُعرض لأغراض المقارنة بالسنة السابقة.

٣-٢ ويرد فيما يلي بيان بمعايير جديدة من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام صدرت حديثاً، ولم تطبقها الأونروا بعد لكونها لم تدخل حيز النفاذ. وهي: المعيار رقم ٢٨، "الأدوات المالية: العرض"؛ والمعيار رقم ٢٩، "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"؛ والمعيار رقم ٣٠، "الأدوات المالية: الإفصاحات". وسُيُستعاض بتلك المعايير المتعلقة بالأدوات المالية عن المعيار رقم ١٥، "الأدوات المالية: الإفصاح والعرض"؛ وهي تضع مبادئ الاعتراف بالأصول المالية والخصوم المالية وقياسها، ومبادئ عرض الأدوات المالية كخصوم أو كجزء من صافي الأصول/حقوق الملكية، ومبادئ إجراء المقاصة بين الأصول المالية والخصوم المالية، ومتطلبات الإفصاح. وتطبيق تلك المعايير واجبٌ فيما يتعلق بفترات الإبلاغ المالي التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ أو ما بعد ذلك التاريخ. ومن المتوقع ألا يكون لتطبيق تلك المعايير للمرة الأولى إلا أثر ضئيل في البيانات المالية، إذ أن استخدام الأونروا للأدوات المالية استخدام محدود.

(ب) العرف المحاسبي

٤-٢ أُعدت البيانات المالية على أساس العرف المحاسبي القاضي باستخدام التكلفة التاريخية، وذلك فيما عدا أدوات مالية معينة سُجلت بقيمتها العادلة.

(ج) العملة الوظيفية وتحويل العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض

٥-٢ تُعرض البيانات المالية بدولارات الولايات المتحدة، ويجري تقريب جميع القيم إلى أقرب ألف دولار. والعملة الوظيفية للوكالة (عما في ذلك كل مجموعات الصناديق) هي دولار الولايات المتحدة، باستثناء إدارة التمويل البالغ الصغر التي تستخدم الليرة السورية كعملة وظيفية في الجمهورية العربية السورية والدينار الأردني كعملة وظيفية في الضفة الغربية والأردن.

المعاملات والأرصدة

٦-٢ تحول المعاملات المنفذة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والقريبة من أسعار الصرف السائدة في تواريخ المعاملات. وتوضع أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة مرة واحدة في الشهر، وتراجع في منتصف الشهر إذا ما كانت هناك تقلبات كبيرة في أسعار الصرف لكل من العملات.

٧-٢ وتحول الأصول النقدية والخصوم النقدية المقيمة بالعملة الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف الفوري المعمول به في الأمم المتحدة في نهاية العام.

٨-٢ أما مكاسب وخسائر أسعار الصرف، المحققة منها وغير المحققة، الناجمة عن تسويات المعاملات التي تمت بعملة أجنبية وعن تحويل الأصول النقدية والخصوم النقدية المقيمة بعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف المعمول بها في نهاية السنة، فيُعرف بها في بيان الأداء المالي.

إدارة مخاطر العملة

٩-٢ تعتمد الأونروا في سياستها لإدارة مخاطر العملة مبدأ أساسياً هو الحفاظ على قيمة مواردها المالية بدولارات الولايات المتحدة. والمخاطر الرئيسية التي تواجهها الوكالة فيما يتعلق بالعملة تتمثل في المقام الأول في الخسائر المحتملة تكبدها بالنسبة لقيمة المساهمات المقدمة بغير دولارات الولايات المتحدة التي لم تُحصل بعد وقيمة الأصول النقدية المحتفظ بها بغير دولارات الولايات المتحدة، بسبب ارتفاع سعر صرف دولار الولايات المتحدة. وتنشأ المخاطر منذ تاريخ التعهد بتقديم المساهمات. ولكي تحمي الأونروا أصولها وتدفعاتها النقدية من التغيرات السلبية في قيمة العملات، تتبنى الوكالة نهجاً محافظاً إزاء إدارة المخاطر (كالتحوط المالي مثلاً) للتقليل إلى الحد الأدنى من تأثيرها بتقلبات أسعار الصرف. وللتحوط من مخاطر العملة، أبرمت الأونروا في السنة السابقة عدة عقود آجلة تمت تسويتها خلال عام ٢٠١٢. ولم تدخل الوكالة في مثل هذه العقود خلال عام ٢٠١٢ (انظر الملاحظة ١٠).

١٠-٢ وتتسق هذه التدابير التحوطية مع هدف الوكالة واستراتيجيتها في مجال إدارة المخاطر، إذ أنها تترع المخاطر المرتبطة بارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة وتوفر دخلاً ثابتاً ومحدد المبلغ. وتقابل المكاسب أو الخسائر الناجمة عن التحوط المالي المكاسب أو الخسائر الناجمة عن تغير أسعار الصرف المرتبطة بمساهمات المانحين.

١١-٢ وتوفر الأونروا الحماية من تقلبات العملات المحلية (عامل تسويات العملة) لموظفيها المحليين فيما يتعلق بمرتباتهم. وتسمح سياسات إدارة مخاطر العملة التي تتبعها الوكالة بأن تتحوط الوكالة من تقلبات العملات المحلية من أجل الحد من مخاطر التأثير بتقلبات أسعار صرف دولار الولايات المتحدة مقابل العملات المحلية. ولم يكن لدى الوكالة في نهاية العام أي استثمارات تحوطية غير مسواة.

(د) مبدأ الأهمية النسبية وآراء وتقديرات الإدارة

١٢-٢ يعد مبدأ الأهمية النسبية عنصراً محورياً بالنسبة للبيانات المالية التي تعدّها الأونروا. وللوكالة إطاراً منظماً للأهمية النسبية المحاسبية يحدد طريقةً منهجية لاتخاذ القرارات بشأن الأهمية النسبية للمعاملات وتحليل تلك القرارات وتقييمها وإقرارها ومراجعتها دورياً، وذلك في مجالات محاسبية عدة.

١٣-٢ وتحتوي البيانات المالية بالضرورة على مبالغ تستند إلى آراء وتقديرات وافتراسات توصلت إليها الإدارة. أما التغير في تلك التقديرات، فيُعرض في الفترة التي يصبح فيها معروفاً.

(هـ) السياسات المحاسبية الهامة

النقدية ومكافئات النقدية

١٤-٢ تتألف النقدية ومكافئات النقدية من النقدية الحاضرة والنقدية المودعة لدى المصارف وغير ذلك من الاستثمارات القصيرة الأجل عالية السيولة التي لا تزيد آجال استحقاقها الأصلية عن ثلاثة أشهر.

المساهمات والمساهمات المستحقة القبض

١٥-٢ يُعترف بالمساهمات عند تأكيدها كتابة من قبل الجهات المانحة، أو لدى تقديم التقرير المطلوب عن المدفوعات اللاحقة واعتماده بالنسبة للعقود المتعددة السنوات. وعندما تقترب المشاريع من نهايتها وفي الحالات التي لا تُنفق فيها بالكامل المساهمات المقدمة لمشروع بعينه، يُعترف حينئذ، وفقاً للاتفاق مع الجهة المانحة، بالمبالغ غير المنفقة كمبالغ يتعين ردها إلى الجهة المانحة وإدراجها في بيان المركز المالي بهذا التصنيف وفي بيان الأداء المالي كدخول (مصروفات) أخرى. وتُسجل المساهمات المقبوضة مقدماً من الجهات المانحة في بند الخصوم الأخرى وترد في بيان المركز المالي ريثما تستوفي معايير قيدها كإيرادات.

١٦-٢ وتعرض المساهمات والمساهمات المستحقة القبض مخصوماً منها المخصصات المرصودة للانخفاض المقدّر في إيرادات المساهمات والمرصودة للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها.

١٧-٢ ويُعترف في البيانات المالية بالمساهمات العينية المقدمة في شكل خدمات تدعم مباشرة العمليات والأنشطة المأذون بها ويترتب عليها أثر في الميزانية ويمكن قياسها على نحو موثوق، وتُثبت بقيمتها العادلة. وتشمل تلك المساهمات استعمال المواقع والمركبات والاستفادة بخدمات الموظفين.

٢-١٨ وتُثبت المخزونات والممتلكات والمنشآت والمعدات المتبرع بها بقيمتها العادلة، ويُعترف بها كأصول وكإيرادات.

الحسابات المستحقة القبض

٢-١٩ يُعترف بالحسابات المستحقة القبض بقيمتها الاسمية.

٢-٢٠ ويُعترف بمخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما تتوافر أدلة موضوعية على أن حسابا مستحق القبض قد اضمحلت قيمته. وعلى نحو أكثر تحديدا، يُعترف بالمخصصات على أساس خبرة التحصيل الماضية. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي.

٢-٢١ القروض المستحقة القبض ومخصصات خسائر القروض

٢-٢١-١ القروض المستحقة القبض

القروض المستحقة القبض هي قروض مستحقة القبض من مقترضين في إطار برنامج الوكالة للتمويل البالغ الصغر وبرنامجها لدعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر اللذين يقدمان عددا من المنتجات الائتمانية المحددة الهدف من خلال صندوق إقراض متجدد يخدم جميع ميادين العمليات. ويُعترف بالقروض المستحقة القبض برصيد أصل الدين غير المسدد.

٢-٢١-٢ مخصصات اضمحلال قيمة القروض

تجري الوكالة كل ثلاثة أشهر تقييما لاختبار ما إذا كان بند واحد أو مجموعة من الأصول المتمثلة في قروض قد اضمحلت قيمته. ولا تعتبر مجموعة من الأصول المتمثلة في قروض أصولا مضمحلة القيمة بما يرتب على الوكالة خسائر ناجمة عن هذا الاضمحلال، إلا إذا توافرت أدلة موضوعية على تأثر القيمة من جراء حدث واحد أو أكثر ("حدث مسبب للخسارة") وقع بعد الاعتراف الأول بالأصل وعلى أن الأحداث المسببة للخسارة، سواء أكانت حدثا واحدا أو أكثر، يترتب عليها أثر في التدفقات النقدية المتوقعة تولدها في المستقبل عن الأصل الواحد أو مجموعة الأصول المتمثلة في قروض وكان من الممكن تقدير هذا الأثر بشكل موثوق.

وإذا تبين في الفترة التالية أن مبلغ اضمحلال القيمة المقدر زاد أو نقص بسبب حدث وقع بعد الاعتراف باضمحلال القيمة، تزداد أو تُخفّض خسائر اضمحلال القيمة التي سبق الاعتراف بها من خلال تسوية لحساب المخصصات.

٢-٢١-٣ القروض المقدمة إلى الأطراف ذات العلاقة بالوكالة ("أطراف داخلية")

توفر الوكالة التسهيلات الائتمانية للموظفين، باستثناء المدير التنفيذي لإدارة التمويل البالغ الصغر وأعضاء المجلس الاستشاري. والشروط الحاكمة للقروض المقدمة إلى الموظفين المقترضين وأسعار فائدتها هي نفس الشروط وأسعار الفائدة المفروضة على سائر العملاء. وتُقدم تلك القروض كقروض استهلاكية أو قروض إسكان.

٢-٢١-٤ الفوائد المستحقة على القروض

إيرادات الفوائد المتأتية من تمويل القروض تُعالج محاسبيا على أساس الاستحقاق.

٢-٢١-٥ المبالغ المستردة

أي مبالغ مستردة من ديون سبق شطبها تسجل في بيان الأداء المالي المعد عن الفترة التي وردت فيها.

الأدوات المالية

٢-٢٢ يُعترف بالأدوات المالية حينما تصبح الأونروا طرفا في الأحكام التعاقدية المتعلقة بالأداة المالية، ويظل الاعتراف ساريا إلى أن ينتهي أجل الحقوق التي تميز للوكالة تحصيل تدفقات نقدية متأتية من تلك الأصول أو إلى أن يجري نقل تلك الأصول وتقترب الأونروا من إتمام نقل جميع مخاطر الملكية ومزاياها.

٢-٢٣ والقروض والحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع أدوات مالية غير مشتقة لها مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها، ولا يجري تداولها في سوق نشطة. وتتألف هذه الأدوات المالية من المساهمات المستحقة القبض نقدا، والقروض المستحقة القبض المقدمة في إطار التسهيلات الائتمانية التي توفرها إدارة التمويل البالغ الصغر، والحسابات الأخرى المستحقة القبض، وحسابات النقدية المودعة لدى المصارف، والحسابات المستحقة الدفع. والأدوات المالية غير المشتقة يُعترف بها جميعا في بيان المركز المالي بقيمتها العادلة. والقيمة الاسمية للحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع تكاد تكون مطابقة للقيمة العادلة للمعاملة.

٢-٢٤ وتستخدم الأونروا الأدوات المالية المشتقة للتحوط من مخاطر أسعار الصرف. ويعاد تقييم جميع عقود الصرف الأجنبي الآجلة، ويبلغ بالمكاسب أو الخسائر الناجمة عن إعادة التقييم في بيان الأداء المالي إذا ما كانت العقود تتصل بالسنة الجارية. وبالنسبة للعقود المتصلة بسنوات لاحقة، يبلغ بمكاسب أو خسائر إعادة التقييم في بيان المركز المالي. ولأغراض إعادة

التقييم في نهاية السنة، تحصل الوكالة من المصارف على سعر السوق بالنسبة للعقود الآجلة ويقارن هذا السعر بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة لتبين المكاسب أو الخسائر.

إدارة المخاطر المالية

٢٥-٢ تنفيذ الأونروا أنشطة تعرضها لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية، وفي مقدمتها الآثار المترتبة على التغير في أسعار صرف العملات الأجنبية. وبالتالي يتجه التركيز في سياسات إدارة المخاطر المالية للأونروا إلى التصدي لعدم القدرة على التنبؤ بأسعار الصرف الأجنبي، ويسعى القائمون عليها قدر الإمكان إلى تقليص الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للوكالة. وتتم إدارة المخاطر المالية في إطار وظيفة من وظائف الخزينة المركزية بالاستعانة بالمبادئ التوجيهية الفنية التي وضعتها الأونروا لتناول مجالات المخاطر المالية، ومنها مثلاً تقلب أسعار الصرف واستخدام الأدوات المالية المشتقة واستثمار السيولة الزائدة عن الحاجة.

السلف والمبالغ المدفوعة مقدماً

٢٦-٢ يُعترف بالسلف والمبالغ المدفوعة مقدماً بقيمتها الاسمية.

المخزونات

٢٧-٢ تُعرض المخزونات بسعر التكلفة أو بقيمة تكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أقل. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة شرائها، أو قيمتها العادلة في حالة ورودها كتبرعات عينية، إضافة إلى جميع التكاليف الأخرى المتكبدة لتسليم المخزون إلى عهدة الوكالة.

٢٨-٢ أما تكلفة الاستبدال الحالية التي تستخدم في قيد المخزونات الموزعة على المستفيدين إما مجانياً أو بأسعار رمزية، فهي التكلفة التي ستحملها الوكالة لاقتناء الأصل في تاريخ الإبلاغ.

٢٩-٢ وتحدد التكلفة بطريقة متوسط التكلفة المرجح.

٣٠-٢ ويُسجل مصروفٌ لاضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي للوكالة في السنة التي يتبين فيها اضمحلال قيمة المخزون.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٣١-٢ تُعرض بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات بتكلفتها التاريخية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم وأي خسائر معترف بها ناجمة عن اضمحلال القيمة. وبالنسبة للأصول المتبرع بها، تُستخدم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة التاريخية.

أما الممتلكات المقتناة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، فيُعترف بنودها بقيمتها العادلة في التاريخ المذكور وتُستهلك بطريقة القسط الثابت على مدى الفترة المتبقية من عمرها الإنتاجي.

٣٢-٢ وتُرسَل الممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية إذا تجاوزت تكلفتها قيمة اسمية معينة.

٣٣-٢ وتُدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصل أو يُعترف بها كأصل منفصل حسب اقتضاء الحال، ولا يتم ذلك إلا عندما يكون من المرجح أن تستفيد الوكالة في المستقبل من منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة منبثقة عن ذلك البند ويكون من الممكن قياس تكلفة البند على نحو موثوق. وتُحمل جميع مصروفات الإصلاح والصيانة في بيان الأداء المالي المعد عن الفترة المالية التي تتكبد الوكالة فيها تلك المصروفات.

٣٤-٢ وتُحمل مصروفات الاستهلاك لتوزيع تكلفة الأصول على مدى عمرها الإنتاجي المقدّر وتُحسَب بطريقة القسط الثابت. وترد فيما يلي معدلات الاستهلاك التي تخضع أيضا لاستعراض سنوي (الممتلكات المقتناة قبل عام ٢٠١٠ لا تطبق عليها المعدلات الواردة أدناه):

(بالنسبة المئوية)

نوع الأصل	معدل الاستهلاك
المباني وتحسينات الأراضي	
المباني وتحسينات الأراضي	٤
المباني السابقة التجهيز	١٠
التحسينات القصيرة الأجل للأراضي	١٤
تحسينات الأماكن المستأجرة	٢٠
المركبات	
الشاحنات الثقيلة	٥
سيارات الركاب، والحافلات الخفيفة، والشاحنات/الحافلات الخفيفة	١٠
المركبات الأخرى	١٤
المعدات	
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر الطويل، والمعدات الطبية، ومعدات التدريب التقني المهني	١٤
الآلات والمعدات العامة، ومعدات المكاتب، ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر المتوسط، والمعدات التعليمية والمدرسية	٢٠

نوع الأصل	معدل الاستهلاك
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات العمر القصير، والحواسيب، والطابعات	٣٣
معدات المكاتب الخاصة بإدارة التمويل البالغ الصغر	١٠
الأثاث والتركيبات	
التركيبات	١٤
الأثاث	٢٠-١٠

أعمال التشييد الجارية

٣٥-٢ تُجمع كل المصروفات الرأسمالية التي تتحملها الوكالة عن أعمال التشييد في حساب مستقل ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات. وعند استكمال التشييد، تُنقل التكلفة المتراكمة إلى حساب لأصل ثابت ويجري حساب استهلاكها وفقا للمعدلات المذكورة آنفا واعتبارا من تاريخ دخول الأصل المنجز الخدمة.

الأصول غير الملموسة

٣٦-٢ تُقيّد الأصول غير الملموسة في الدفاتر بتكلفتها التاريخية مخصوما منها الإهلاك المتراكم وأي خسائر معترف بها ناجمة عن اضمحلال القيمة. أما بالنسبة للأصول غير الملموسة المتبرع بها، فتُستخدم عند تقييمها القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضا عن التكلفة التاريخية. وتُرسَل الأصول غير الملموسة في البيانات المالية إذا تجاوزت تكلفتها قيمة اسمية معينة.

٣٧-٢ وتُطبق على جميع الأصول غير الملموسة ذات العمر المحدد الأجل طريقة الإهلاك بالقسط الثابت، بمعدلات توزع تكلفة الأصول أو قيمتها على قيمتها المتبقية المقدرة. ويرد فيما يلي العمر النافع المقدّر للفئات الرئيسية من الأصول غير الملموسة، وهو تقدير يخضع لاستعراض سنوي:

نوع الأصل	معدل الاستهلاك
البرامجيات المكتتاة بشكل منفصل	٦-٣
البرامجيات المطورة داخليا	٦-٣
التراخيص والحقوق	٦-٢
حقوق التأليف والنشر	١٠-٣

٣٨-٢ ويتطلب الاعترافُ بالأصل غير الملموس استيفاء معايير صارمة تتعلق بإمكانية تحديد الأصل، وخضوعه لسيطرة الوكالة، ومساهمته بمنافع اقتصادية أو إمكانات خدمة يستفاد منها في المستقبل ويمكن قياسها بشكل موثوق. ومن ضمن المعايير أيضاً مدة العمر النافع المتبقية. أما نفقات أنشطة البحث المضطلع بها بغرض اكتساب معارف وخبرات علمية أو تقنية جديدة، فتقيّد كمصروفات وقت تكبدها.

اقتناء البرمجيات وتطويرها

٣٩-٢ تُرسمَل تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتناة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء كل منها وإدخاله الخدمة. وتُرسمَل التكاليفُ المرتبطة مباشرةً بتطوير البرمجيات لاستعمال الوكالة ويُعترف بها كأصل غير ملموس. وتشمل أنشطة التطوير أي خطة أو تصميم يوضعان لإنتاج منتجات وعمليات جديدة أو محسنة بقدر كبير. ولا ترسمَل نفقات التطوير إلا إذا تسنى قياس تكاليفه على نحو موثوق، وتبينت الجدوى التقنية والتجارية للمنتج أو العملية، وكان من المرجح أن يحقق التطوير منافع اقتصادية في المستقبل، وإذا كانت الأونروا تنتوي استكمال التطوير واستعمال الأصل وتوافرت لديها الموارد اللازمة لذلك. وتشمل النفقات المرسمة تكاليف المواد والعمالة المباشرة، والتكاليف العامة المنسوبة مباشرة إلى إعداد الأصل لوجه الاستعمال المقرر. ويُعترف بنفقات التطوير الأخرى في بيان الأداء المالي وقت تكبدها: وتقاس نفقات التطوير المرسمة بسعر تكلفتها مخصصاً منه الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناجمة عن اضمحلال القيمة.

اضمحلال القيمة

٤٠-٢ يجري استعراض الأصول القابلة للاستهلاك أو الإهلاك على أساس سنوي لتبين اضمحلال القيمة إن وجد، وذلك كي تضمن الوكالة أن القيمة الدفترية للأصول لا تزال قابلة للاسترداد. ويقع اضمحلال القيمة في حالات الخسارة التامة أو التلف الشديد أو التقادم. وفي حالة الخسارة التامة، يُسجل اضمحلال لكامل القيمة. ويمكن رد هذه الخسارة في قيود عكسية في الفترات اللاحقة، رهناً بحد أقصى لاضمحلال القيمة المعترف به.

عقود التأجير التشغيلي

٤١-٢ تصنف عقود التأجير التي يحتفظ فيها المؤجر بقدر كبير من المخاطر والمزايا الملزمة لحقوق الملكية كعقود تأجير تشغيلي. والمدفوعات المستحقة بموجب عقود التأجير التشغيلي تُحمل في بيان الأداء المالي كمصروفات.

الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

٤٢-٢ تمثل الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات الالتزامات الحالية الواقعة على عاتق الوكالة والناشئة عن أحداث سابقة.

استحقاقات الموظفين

٤٣-٢ تعترف الأونروا بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي تصبح مستحقة القبض بكاملها في فترة الاثني عشر شهرا التالية لنهاية الفترة الحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- استحقاقات إنهاء الخدمة.

٤٤-٢ ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مموله للاستحقاقات المحددة يشارك فيها أرباب عمل متعددون. وكما يرد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يُفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. والموظفون الدوليون يشترك جميعهم في صندوق المعاشات التقاعدية.

٤٥-٢ وتعرض هذه الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، مما يعني أنه ما من أساس متسق وموثوق لإسناد الالتزامات وأصول الخطة وتكاليفها لفرادى المنظمات المشاركة فيها. والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية والأونروا وسائر المنظمات المشاركة في الصندوق لا يستطيع أي منهم أن يحدد حصته التناسبية في الالتزام المتعلق بالاستحقاقات المحددة وأصول الخطة وتكاليفها تحديداً. يمكن الاعتماد عليه للأغراض المحاسبية. ومن ثم، تقوم الأونروا بمعالجة هذه الخطة كما لو كانت

خطة اشتراكات محددة تمشياً مع الشروط الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُعترف باشتراكات الأونروا في الخطة في كل فترة مالية كمصروفات تُدرج في بيان الأداء المالي.

٤٦-٢ ويشترك جميع الموظفين المحليين في صندوق ادخار الموظفين المحليين الذي يعالج محاسبياً كخطة تقاعد ذات اشتراكات محددة، وفقاً لما يقتضيه المعيار رقم ٢٥.

المخصصات والخصوم الاحتمالية

٤٧-٢ تُرصدُ المخصصات للخصوم والمصروفات التي تنشأ في المستقبل عن التزام حالي قانوني أو ضمني يقع على عاتق الوكالة نتيجة أحداث سابقة ويُرجح أن تُطالب الأونروا بتسويته ويمكن تقدير مبلغه على أساس معقول.

٤٨-٢ أما الالتزامات الجوهرية الأخرى التي لا تفي بمعيار الاعتراف بالخصوم، فيُفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية كخصوم احتمالية لا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة الوكالة.

إيرادات الفوائد

٤٩-٢ يُعترف بإيرادات الفوائد في الفترة التي تؤول فيها كمكاسب إلى الوكالة. وقد بلغت الفائدة على الودائع المصرفية ما قدره ١ ١٥٥ ٠٠٠ دولار.

استرداد تكلفة دعم البرامج

٥٠-٢ يحق للأونروا أن تسترد نسبة مئوية محددة من النفقات المتكبدة في مشاريع معينة، وفقاً للاتفاقات المبرمة مع الجهات المانحة. ومستردات تكلفة دعم البرامج يُعترف بها كدخل وتمثل مستردات للوكالة من التكاليف العامة التي تكبدها لتنفيذ المشاريع ذات الصلة. وقد بلغت مستردات تكلفة دعم البرامج ما قدره ١ ٦٧ ٠٠٠ دولار.

المحاسبة على أساس الصناديق والإبلاغ القطاعي

٥١-٢ الصندوق كيان محاسبي ذاتي الموازنة الغرض منه تسجيل المعاملات المنفذة لقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق المنفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقاً لأنظمة أو اشتراطات أو قيود خاصة. وتعد البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام

الصناديق، وتبين في نهاية الفترة المركز المالي الموحد لجميع صناديق الأونروا. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والمصروفات.

٢-٥٢ أما القطاع فهو نشاط أو مجموعة من الأنشطة يمكن تمييزها عن غيرها، ويبلغ عن معلوماتها المالية بشكل مستقل بغية تقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه ولاتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل. وتصنف الأونروا جميع أنشطة المشاريع والعمليات والصناديق في قطاعات أربعة هي:

- الأنشطة غير المخصصة؛
- الأنشطة المخصصة، وتشمل ما يلي:
 - الأنشطة المقيدة: هي سلسلة من الأنشطة المتكررة التي ترمي إلى تحقيق أهداف محددة بوضوح في غضون فترة زمنية محددة وبميزانية محددة. وينطبق ذلك على الأنشطة المتصلة بالمساهمات النقدية والعينية على السواء؛
 - نداءات الطوارئ: هي الأنشطة التي تُنفذ في إطار طلب تمويل خارجي للاستجابة من خلال عمليات الطوارئ لأزمة طارئة أو أزمة إنسانية طال أمدها؛
 - المشاريع: تُستعمل لتغطية النفقات الرأسمالية أو تلبية احتياجات التطوير من أجل تحسين أو استكمال برامج ونظم قائمة؛
 - التمويل البالغ الصغر: يُستعمل لتوفير الائتمان لأنشطة المشاريع والاحتياجات الاستهلاكية والسكنية للأسر المعيشية، التي تحسن نوعية الحياة لفائدة أرباب الأسر المعيشية وأصحاب الأعمال التجارية الصغيرة وتساعد على استدامة العمالة والحد من الفقر وتمكين المرأة وتوفير فرص تدر الدخل للاجئين الفلسطينيين.

مقارنة الميزانية

٢-٥٣ تُعدّ الميزانية الأصلية للوكالة على أساس الالتزامات، بينما تُعدّ ميزانيتها النهائية على أساس الاستحقاق. وتعدّ البيانات المالية على أساس الاستحقاق وتُضاهى بالميزانية النهائية المعدة على أساس قابل للمقارنة.

٢-٥٤ وكانت ميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ قد قُدمت إلى الجمعية العامة. وبعد نظر الجمعية العامة فيها، نُفذت المخصصات والاعتمادات من خلال السلطات المفوضة.

الملاحظة ٣

تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٣-١ هذه المجموعة من البيانات المالية هي المجموعة الأولى التي تعدّها الأونروا على أساس الاستحقاق الكامل وامتثالاً للشروط الواردة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وكانت البيانات المالية الصادرة عن الوكالة تعدّ في السابق بما يتواءم مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة وتُعرض على أساس نقدي معدّل؛ غير أن بعض المعايير المحاسبية الدولية الجديدة نُفذت على أساس انتقالي. وكانت البيانات المالية تعدّ في السابق كل سنتين في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. أما المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فتقتضي إعداد البيانات المالية على أساس سنوي. ويرد في الجدول المبين أدناه ملخصٌ للتسويات التي أدخلت على البيان المراجع لأرصدة الأصول والخصوم والاحتياطيات والصناديق لعام ٢٠١١، لكي يعكسَ التغيرات التي أجريت في السياسات المحاسبية بقصد إعداد رصيد افتتاحي لبيان المركز المالي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ يتسق مع مقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣-١-١ أثر تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	أثر الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
الأصول		
الأصول المتداولة		
٢٧٠ ٠١٣	-	٢٧٠ ٠١٣
٢٣ ٤٧٢		٢٣ ٤٧٢
١٧ ٨٥٥	٧ ٣٤٤	١٠ ٥١١
٣٤ ٤٠٤	(٤٥ ٣٤٧)	٧٩ ٧٥١
٤ ٥١٧	-	٤ ٥١٧
٢٨ ٦١٣	-	٢٨ ٦١٣
٢٠ ١٩٧	٢٠ ١٩٧	-
٣٩٩ ٠٧١	(١٧ ٨٠٦)	٤١٦ ٨٧٧
الأصول غير المتداولة		
١ ٦٠٣	-	١ ٦٠٣

المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	أثر الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بما في ذلك التسويات	المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
الممتلكات والمنشآت والمعدات، مخصصا منها الاستهلاك	٤١٨ ٨٠٣	(٣ ٩٧٠) ٤١٤ ٨٣٣
الأصول غير الملموسة	١٥٠	- ١٥٠
مجموع الأصول غير المتداولة	٤٢٠ ٥٥٦	(٣ ٩٧٠) ٤١٦ ٥٨٦
مجموع الأصول	٨٣٧ ٤٣٣	(٢١ ٧٧٦) ٨١٥ ٦٥٧
الخصوم		
الخصوم المتداولة		
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	٥٨ ٥٢٠	١ ٤١٢ ٥٩ ٩٣٢
استحقاقات الموظفين	٢٩ ٧٦٤	٣٠ ٨٢٨ ٦٠ ٥٩٢
خصوم متداولة أخرى	٤ ١٤٠	(٩٩٣) ٣ ١٤٧
احتياطي الالتزامات غير المصفاة	١١٣ ٣٢٣	(١١٣ ٣٢٣) -
المساهمات المدفوعة مقدما	١٧ ٠٨٢	- ١٧ ٠٨٢
مجموع الخصوم المتداولة	٢٢٢ ٨٢٩	(٨٢ ٠٧٦) ١٤٠ ٧٥٣
الخصوم غير المتداولة		
استحقاقات الموظفين	-	٣٨٢ ١٣٣ ٣٨٢ ١٣٣
خصوم غير متداولة أخرى	٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥
مجموع الخصوم غير المتداولة	٩ ٨٧٥	٣٨٢ ١٣٣ ٣٩٢ ٠٠٨
مجموع الخصوم	٢٣٢ ٧٠٤	٣٠٠ ٠٥٧ ٥٣٢ ٧٦١
صافي الأصول	٦٠٤ ٧٢٩	(٣٢١ ٨٣٣) ٢٨٢ ٨٩٦
حقوق الملكية		
الاحتياطيات الأخرى	٤٥٩ ٥٢٨	(٤٤٢ ١٥٣) ١٧ ٣٧٥
الاحتياطي الرأسمالي: برنامج دعم المجتمعات المحلية بالانتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر	٢٥ ٦٣٨	- ٢٥ ٦٣٨
الفائض/(العجز) المتراكم	١١٩ ٥٦٣	١٢٠ ٣٢٠ ٢٣٩ ٨٨٣
مجموع حقوق الملكية	٦٠٤ ٧٢٩	(٣٢١ ٨٣٣) ٢٨٢ ٨٩٦
مجموع الخصوم وحقوق الملكية	٨٣٧ ٤٣٣	(٢١ ٧٧٦) ٨١٥ ٦٥٧

٢-٣ وأسفرت التسويات التي أجريت لإعداد بيان المركز المالي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ عن انخفاض قدره ٨٣٣ ٠٠٠ دولار في مجموع حقوق الملكية. ويمكن الاطلاع أدناه على تحليل للتسويات الرئيسية.

المساهمات المستحقة القبض

٣-٣ كانت الأونروا لا تعترف بالمساهمات المستحقة القبض، في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، إلا فيما يتعلق منها بالأموال غير المخصصة في الصندوق العام. وبمقتضى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أصبحت الوكالة تعترف بالمساهمات المستحقة القبض لصناديق المشاريع ونداءات الطوارئ والأموال المخصصة في الصندوق العام، مما أسفر عن زيادة في حقوق الملكية بلغت ٧ ٣٤٤ ٠٠٠ دولار. وتُخصم من المساهمات المستحقة القبض مخصصات تعكس المبلغ الذي يعتبر تحصيله أمراً غير مرجح. وبموجب السياسات المحاسبية المتسقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أُدرجت ضمن الحسابات المستحقة القبض البنود التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	
٤ ٥٥٢	المساهمات المستحقة القبض لصالح صناديق المشاريع
٧ ٥١٥	المساهمات المستحقة القبض لصالح نداءات الطوارئ
١٤٥	المساهمات المستحقة القبض لصالح الصناديق المقيّدة الاستخدام
٧٢١	المساهمات المستحقة القبض لصالح الأموال غير المخصصة
(٥ ٥٨٩)	مخصصات للمساهمات غير القابلة للتحويل
٧ ٣٤٤	الأثر الصافي في حقوق الملكية

الحسابات المستحقة القبض

٣-٤ اقتضت المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تغيير السياسة المتبعة لحساب المخصصات المرصودة للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها الواردة ضمن بنود الحسابات المستحقة القبض، وكذلك إعادة تصنيف الأدوات المالية المشتقة. وقد أسفر هذا الأمر عن انخفاض في حقوق الملكية قدره ٢٥ ١٥٠ ٠٠٠ دولار بيانه كالتالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	
زيادة في المخصصات المرصودة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة على السلطة الفلسطينية	(٢٤ ٦١٥)
مخصصات لودائع المرافق العامة القابلة للرد	(١٢٧)
مخصصات للمطالبات لدى الحكومات	(١٣١)
مخصصات الحسابات الشخصية	(٢٠٧)
مخصصات لحسابات أخرى مستحقة القبض	(٧٠)
الأثر الصافي في حقوق الملكية	(٢٥ ١٥٠)
إعادة تصنيف أدوات مالية مشتقة	(٢٠ ١٩٧)
المجموع	(٤٥ ٣٤٧)

الأدوات المالية المشتقة

٣-٥ في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، أدرجت أدوات مالية مشتقة مبلغها ٢٠ ١٩٧ ٠٠٠ دولار ضمن أرصدة الحسابات المستحقة القبض. وقد أعيد تصنيفها وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام كإيرادات مؤجلة ضمن بنود الخصوم. ولم تتأثر حقوق الملكية بهذا التعديل.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٣-٦ أدرجت الأعمال الجارية ضمن المشاريع الرأسمالية في الرصيد الختامي المعدّ عن عام ٢٠١١ وفقا لشروط المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وكان رصيد أعمال المشاريع الرأسمالية الجارية ما مجموعه ١٧ ٥٣٠ ٠٠٠ دولار، وهو رصيد يتصل بتحسينات المخيمات وبأصول توفرها الأونروا للمستفيدين من خدماتها دون أن تكون مملوكة لها. ومن ثم استُبعد هذا المبلغ من الرصيد الافتتاحي المعد وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُضاف إلى ما سبق أن ممتلكات ومنشآت ومعدات قيمتها الإجمالية ٨ ٧٤٤ ٠٠٠ دولار وأعمال تشييد جارية في مشاريع رأسمالية إجماليتها ٨١٦ ٠٠٠ دولار استُبعدت من الرصيد الختامي المعدّ عن عام ٢٠١١ وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد جرى إدماج هذين البندين على النحو السليم في الرصيد الافتتاحي المعد لعام ٢٠١٢. بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مما أسفر عن زيادة صافية في حقوق الملكية بلغت ٣ ٩٧٠ ٠٠٠ دولار.

الحسابات المستحقة الدفع

٣-٧ سُجِّلَت المستحقات عن السلع والخدمات التي تسلمتها الوكالة وظلت قيمتها غير مسددة حتى نهاية عام ٢٠١١، مما أسفر عن زيادة في الخصوم قدرها ١ ٤١٢ ٠٠٠ دولار.

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

٣-٨ يُعترف في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بالالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية المتراكمة المستحقة للموظفين المحليين. وبموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، جرى الاعتراف باستحقاقات الموظفين عند نهاية الخدمة بالنسبة للموظفين المحليين إلى جانب الموظفين الدوليين الذين لا تمول وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتغطي استحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين تكاليف ترك الخدمة بشروط التقاعد العادي، والتقاعد الطوعي المبكر، وتكاليف إنهاء الخدمة، واستحقاقات العجز، واستحقاقات الوفاة أثناء أداء الخدمة. وقد أسفرت هذه الخصوم الإضافية عن انخفاض في حقوق الملكية قدره ١٢ ٩٦١ ٠٠٠ دولار وبيانه كالتالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	
(٤١٠ ٦٦٨)	الاعتراف باستحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين
	الاعتراف باستحقاقات نهاية الخدمة للموظفين الدوليين
(٥٩٧)	منحة الإعادة إلى الوطن
(٥٩٨)	تكاليف الشحن
(١٧٨)	تكاليف السفر
(٤٣٩)	الإجازات السنوية غير المسواة
(٤٨١)	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
(٤١٢ ٩٦١)	الأثر الصافي في حقوق الملكية

٣-٩ وتألّفت الزيادة في الخصوم من خصوم متداولة مبلغها ٣٠ ٨٢٨ ٠٠٠ دولار وخصوم غير متداولة مبلغها ٣٨٢ ١٣٣ ٠٠٠ دولار.

الخصوم الأخرى

٣-١٠ خُفِّضَ بند الخصوم الأخرى بمبلغ ٩٩٣ ٠٠٠ دولار لاستبعاد التزامات لا تفي بمعيار الاعتراف بالخصوم في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الالتزامات غير المصفاة

١١-٣ لم تعد الخصوم المتصلة بالتزامات غير مصفاة بنداً يُعترف به في البيانات المالية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إذ أنها لا تتفق مع شروط الاعتراف بالمصروفات في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق. وقد أدت هذه التسوية إلى خفض للخصوم بما قدره ١١٣ ٣٢٣ ٠٠٠ دولار قابلته زيادةً مناظرة في حقوق الملكية.

الملاحظة ٤

النقدية ومكافئات النقدية

٤-١ يُحتفظ بالنقدية عموماً في حسابات مصرفية بدولار الولايات المتحدة. ويتألف بند النقدية مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)
١٧٤٧	٢٥٥٢
النقدية الحاضرة	
٢٣٠ ٦٨٦	١٨٠ ٣٣٢
النقدية المودعة لدى المصارف	
-	٨٧ ١٢٩
الاستثمارات القصيرة الأجل التي تقل آجال استحقاقها الأصلية عن ٣ أشهر	
٢٣٢ ٤٣٣	٢٧٠ ٠١٣
المجموع	

٤-٢ تحتفظ الوكالة بأموال تخص كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة كان مبلغها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ما قدره ١ ٨٦٩ ٠٠٠ دولار وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ ما قدره ٢ ٢٢٦ ٠٠٠ دولار (رصيد معاد بيانه وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام).

٤-٣ وكانت أرصدة النقدية ومكافئات النقدية المتوافرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ محتفظاً بها بالعملات الوارد بياها في الجدول أدناه. وجرى تحديد قيم العملات حسب أسعار الصرف الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢			الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			العملة
المبلغ بدولار الولايات المتحدة (بالآلاف)	سعر الصرف الرسمي في الأمم المتحدة	المبلغ (بالآلاف)	المبلغ بدولار الولايات المتحدة (بالآلاف)	سعر الصرف الرسمي في الأمم المتحدة	المبلغ (بالآلاف)	
(١٥)	٠,٩٩١	(١٥)	صفر	٠,٩٦٥	صفر	دولار أسترالي
٢٣٠	١,٠٢٤	٢٣٥	٢٣٣	٠,٩٩٣	٢٣١	دولار كندي
٥٩٢	٠,٩٤٥	٥٥٩	٣٧٤	٠,٩١١	٣٤١	فرنك سويسري
٢٩	٥,٧٥٥	١٦٩	٨٩	٥,٦٢١	٥٠٠	كرونة دانمركية
٢٤	٦,٠١٠	١٤٧	(١)	٦,١٨٨	(٨)	جنيه مصري
١٠ ١٦٢	٠,٧٧٤	٧ ٨٦٥	١٩ ٤٣٢	٠,٧٥٤	١٤ ٦٥٢	يورو
١ ٤٢٧	٠,٦٤٨	٩٢٥	٣٠٣٠	٠,٦١٩	١ ٨٧٦	جنيه استرليني
٢٧ ٦٠٩	٠,٧٠٨	١٩ ٥٤٧	٦ ٤٦٦	٠,٧٠٨	٤ ٥٧٨	دينار أردني
٢	٧٧,٨٠٠	١٣٠	٧ ٣٢١	٨٦,٠٧٠	٦٣٠ ١٣٢	ين
٤ ٩٣٥	١٥٠٠	٧ ٤٠٢ ٥٩٣	٢٠٨	١٤٩٩	٣١٢ ١١٧	ليرة لبنانية
٢ ٨٠٢	٣,٧٨٠	١٠ ٥٩٣	١ ٤٧٨	٣,٧٢٢	٥ ٥٠٢	شاقل إسرائيلي جديد
١٦٥	٦,٠٢٠	٩٩٤	٣ ٦٠١	٥,٥٦٢	٢٠ ٠٣٠	كرونة نرويجية
١٤٤	٦,٩١٩	٩٩٩	٤٦	٦,٤٨٨	٣٠١	كرونة سويدية
١٨ ٣٠٣	٥٥,٢٦٠	١٠ ١١ ٤٢٨	١ ١٩٤	٧٤,٣٧٠	٨٨ ٧٦٣	ليرة سورية
٢٠ ١٠٥١	١,٠٠٠	٢٠ ١٠٥١	١٨٧ ٢١٥	١,٠٠٠	١٨٧ ٢١٥	دولار الولايات المتحدة
٢٦٧ ٤٦٠			٢٣٠ ٦٨٦			النقدية المودعة لدى المصارف
٢ ٥٥٢			١ ٧٤٧			النقدية الحاضرة
٢٧٠ ٠١٣			٢٣٢ ٤٣٣			المجموع

الملاحظة ٥

القروض المستحقة القبض

٥-١ القروض المستحقة القبض تشمل القروض غير المسددة المقدمة من أموال تصرف عن طريق إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر من خلال مساهمات أولية من المانحين (قروض تُمنح لأول مرة) وعن طريق صناديق إقراض متجددة. وتعمل إدارة التمويل البالغ الصغر كإدارة مستقلة داخل الوكالة. أما برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغ الصغر، فهو برنامج فرعي لشعبة الخدمات الاجتماعية التابعة لإدارة الإغاثة والخدمات الاجتماعية بالأونروا.

٢-٥ ويرد فيما يلي توزيع القروض المستحقة القبض، مخصوما منها مخصصات الديون المعدومة المصنفة حسب أجل السداد:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢			
برنامج دعم المجتمعات المحلية			برنامج دعم المجتمعات المحلية			
إدارة التمويل البالغ الصغر	بالاتمانات البالغة الصغر	المجموع	إدارة التمويل البالغ الصغر	بالاتمانات البالغة الصغر	المجموع	
٢٣ ٤٧٢	٢ ٢٦٩	٢١ ٢٠٣	١٩ ٤٢١	١ ١٦٥	١٨ ٢٥٦	متداولة
١ ٦٠٣	-	١ ٦٠٣	٢ ٦٧٧	٨٠٦	١ ٨٧١	غير متداولة
٢٥ ٠٧٥	٢ ٢٦٩	٢٢ ٨٠٦	٢٢ ٠٩٨	١ ٩٧١	٢٠ ١٢٧	المجموع

مخصصات القروض المستحقة القبض

٣-٥ يرد فيما يلي بيان التغير في المخصصات المرصودة للقروض المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مخصصات القروض المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها			
إدارة التمويل البالغ الصغر	برنامج دعم المجتمعات المحلية بالاتمانات البالغة الصغر	المجموع	
١٣٩٠	٢٠	١٤١٠	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
١٩٨٦	-	١٩٨٦	الإضافات
٨٣٧	٢	٨٣٩	مخصوما منه: المشطوبات
٢٥٣٩	١٨	٢٥٥٧	الرصيد الختامي

مخصصات خسائر القروض

٤-٥ بالنسبة لبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالاتمانات البالغة الصغر، تعادل المخصصات للقروض المشكوك في إمكانية تحصيلها ما نسبته ٣ في المائة من المبلغ غير المسدد من حافطة القروض، باستثناء القروض التي تقدمها الأونروا لموظفيها حيث لا تُرصد لها مخصصات.

٥-٥ وبالنسبة لإدارة التمويل البالغ الصغر، تحسب مخصصات القروض المشكوك في إمكانية تحصيلها على أساس "تقرير التحليل الزمني لتقادم رصيد الحافطة المعرض للخطر" (انظر أدناه)، الذي يُطبق على إجمالي المبالغ غير المسددة من كل قرض. وبناء على الخبرة والسجلات التاريخية والمعرفة بأحوال السوق، تقرر أن المخصصات العامة التالية لازمة للمقترضين من إدارة التمويل البالغ الصغر المتخلفين عن السداد والمتعثرين:

حالة القرض	المخصصات
منتظم	مخصص عام نسبته ١ في المائة
متأخر السداد لمدة ١-٣٠ يوما	مخصص عام نسبته ٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ٣١-٦٠ يوما	مخصص عام نسبته ١٠ في المائة
متأخر السداد لمدة ٦١-٩٠ يوما	مخصص عام نسبته ٢٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ٩١-١٢٠ يوما	مخصص عام نسبته ٥٠ في المائة
متأخر السداد لمدة ١٢١-١٨٠ يوما	مخصص عام نسبته ٧٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ١٨١-٣٦٠ يوما	مخصص عام نسبته ١٠٠ في المائة

٥-٦ واعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اعتُمدت في الجمهورية العربية السورية مخصصات استثنائية لاضمحلال قيمة القروض غير المسددة بعد التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر، بغية التخفيف من المخاطر المقترنة بحالة النزاع المسلح في ذلك البلد. وترد أدناه معدلات احتساب الاحتياطي بالنسبة للمخصصات الاستثنائية لاضمحلال القيمة في نهاية عام ٢٠١٢:

حالة القرض	المخصصات
متأخر السداد لمدة ١-٣٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٩٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ٣١-٦٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٩٠ في المائة
متأخر السداد لمدة ٦١-٩٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٧٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ٩١-١٢٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٥٠ في المائة
متأخر السداد لمدة ١٢١-١٨٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة ٢٥ في المائة
متأخر السداد لمدة ١٨١-٣٦٠ يوما	مخصص استثنائي لاضمحلال القيمة إلى نسبة صفر في المائة

٥-٧ وبناء على النسب المثوية الواردة أعلاه، ينبغي في حالة عدم دفع أعباء القرض رصد احتياطي متصاعد. وتُعرض هذه المخصصات في بيان الأداء المالي عن الفترة. وتُجرى شهريا تسويات تعكس التغير في المخصص العام. وعندما يتأخر سداد القرض لمدة ٣٦٠ يوما

أو أكثر وتُرصد له مخصصات عامة بكامل قيمته، يُشطب القرض. وتستمر مساعي استرداد القروض المشطوبة من خلال قسم التحصيل والامتثال التابع للإدارة.

الملاحظة ٦

المساهمات المستحقة القبض

٦-١ تمثل المساهمات المستحقة القبض تعهدات مؤكدة من جهات مانحة لم تُسدّد بعد ويستحق تحصيلها في غضون اثني عشر شهراً. ويرد فيما يلي توزيع لأرصدة المساهمات المستحقة القبض المسجلة في نهاية السنة، مصنفة حسب فئات المانحين:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	
٧٩٥٤	٣٩٧٩	مساهمات مستحقة من حكومات
١٥١٥٥	٢٠٤٨٣	مساهمات مستحقة من منظمات حكومية دولية
٣٣٥	٤٣١	مساهمات مستحقة من منظمات الأمم المتحدة
(٥٥٨٩)	(٢٠٩٢)	مخصصات لتغطية مساهمات مستحقة القبض
١٧٨٥٥	٢٢٨٠١	مجموع المساهمات المستحقة القبض

٦-٢ وليست هناك مساهمات مستحقة القبض غير متداولة يستحق تحصيلها بعد فترة الاثني عشر شهراً التالية لتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٦-٣ وتتصل المساهمات المستحقة القبض بمساهمات الجهات المانحة لصالح كل من القطاعات الخمسة المحددة. وقد تقتزن بتلك المساهمات قيود تقتضي من الأونروا استخدام المساهمات لمشروع محدد أو نشاط أو بلد بعينه ضمن إطار زمني معيّن.

٦-٤ وتُعرض المساهمات المستحقة القبض مخصوماً منها المخصصات المرصودة للانخفاضات المقدرة في إيرادات المساهمات ومخصصات الحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها.

٦-٥ ويرد فيما يلي التغير في المخصصات التي رُصدت للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٥ ٥٨٩	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
(٣ ٠٤٢)	الانخفاض في المخصصات
(٤٥٥)	مخصوماً منه: المشطوبات
٢ ٠٩٢	الرصيد الختامي

٦-٦ وتُحسب المخصصات التقديرية التي تُرصد للمساهمات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها على أساس النسب المئوية التالية من المساهمات المستحقة القبض غير المسددة بعد:

(بالنسبة المئوية)

الحكومات	أقل من سنتين	صفر في المائة
	من سنتين إلى أقل من ٣ سنوات	٥٠ في المائة
	٣ سنوات أو أكثر	١٠٠ في المائة

٧-٦ وبعد مرور ست سنوات، ينبغي أن يُحال إلى مدير الشؤون المالية الدين المشكوك في إمكانية تحصيله وطلب شطب مشفوعاً بالمستندات الداعمة، وذلك للحصول على موافقته بعد فشل جميع مساعي التحصيل.

الملاحظة ٧

الحسابات المستحقة القبض

١-٧ الحسابات المستحقة القبض هي الحسابات التي يستحق تحصيلها خلال اثني عشر شهراً، وهي تشمل ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياناتها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	الملاحظة ذات الصلة	
٥٥ ٩٤١	٧٦ ٦٤٨	١-١-٧	مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض
٦ ٣٦٠	٩ ٥٩٢	٢-١-٧	حسابات أخرى مستحقة القبض
١ ١٥٤	٤٦٤		حسابات مستحقة من صندوق ادخار الموظفين المحليين
(٢٩ ٠٥١)	(٣٦ ١٤٩)	٣-١-٧	مخصوما منها: المخصصات
٣٤ ٤٠٤	٥٠ ٥٥٥		صافي الحسابات المستحقة القبض بعد خصم المخصصات

١-١-٧ مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض

مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض تمثل مبالغ مستحقة القبض من الحكومات عن ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها الوكالة وينبغي ردها.

٢-١-٧ الحسابات المستحقة القبض الأخرى

تتألف الحسابات المستحقة القبض الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياناتها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
١٣٤	١٣٤	حسابات مستحقة من حكومات
٣ ١٢٩	٤ ٠٦٦	حسابات مستحقة القبض متنوعة
٢ ٩٦٥	٥ ٢٥٣	حسابات الموظفين الشخصية
١٣٢	١٣٩	ودائع المرافق العامة القابلة للرد
٦ ٣٦٠	٩ ٥٩٢	المجموع

٣-١-٧ المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الحسابات المستحقة القبض	ضريبة القيمة المضافة	
(٢٩ ٠٥١)	(١ ٢٨٤)	(٢٧ ٧٦٧)	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
(٧ ٦٨١)	(٥٣٤)	(٧ ١٤٧)	الإضافات
٥٨٣	٥٨٣		مخصوماً منه: المشطوبات
(٣٦ ١٤٩)	(١ ٢٣٥)	(٣٤ ٩١٤)	الرصيد الختامي

٢-٧ المخصصات المرصودة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض والحسابات المستحقة القبض عبارة عن مبالغ مقدرة بناءً على تحليل التقادم الزمني للمبالغ غير المسددة في تاريخ الإبلاغ. وقد احتُسبت تلك المخصصات استناداً إلى الخبرات السابقة وإلى رجحان احتمالات تحصيل المبالغ غير المسددة على مدى فترات محددة، على نحو ما يرد في الجدول أدناه.

(بالنسبة المئوية)

مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض	أقل من سنتين	صفر في المائة
من سنتين إلى أقل من ٣ سنوات	٥٠ في المائة	
٣ سنوات فأكثر	١٠٠ في المائة	
حسابات أخرى مستحقة القبض	سنة واحدة أو أكثر	١٠٠ في المائة

٣-٧ وبعد مرور ست سنوات بالنسبة لمبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة القبض وثلاث سنوات بالنسبة للحسابات المستحقة القبض الأخرى، يمكن أن يُحال إلى مدير الشؤون المالية الدينُ المشكوك في إمكانية تحصيله وطلبُ شطبهِ مشفوعاً بالمستندات الداعمة، وذلك للحصول على موافقته بعد فشل جميع مساعي التحصيل. وفي بعض الحالات، تستمر مساعي التحصيل حتى بعد انقضاء المدد الزمنية الآنفة الذكر.

الملاحظة ٨

الأصول الأخرى

٨-١ يشمل بندُ الأصول الأخرى المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين. وقد بلغ مجموع المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين ما قدره ٤ ٣٣١ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وما قدره ٤ ٥١٧ ٠٠٠ دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (رصيد معاد بيانه وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ويشمل هذا الرقمان مبالغ مدفوعة مقدما إلى الموظفين وصلت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لما قدره ٣٨١ ٠٠٠ دولار وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ لما قدره ٧٣٠ ٠٠٠ دولار (رصيد معاد بيانه وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام).

٨-٢ ويبين الجدول الوارد أدناه توزيع المصروفات المدفوعة مقدما والسلف المقدمة إلى الموردين على نحو ما كان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ومبلغ الأصول غير المتداولة بكامله عبارة عن سلف مقدمة إلى الموردين.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بيانها)
٣ ٩٧٧	٤ ٥١٧
متداولة	
٣٥٤	-
غير متداولة	
٤ ٣٣١	٤ ٥١٧
المجموع	

الملاحظة ٩

المخزونات

٩-١ تتألف المخزونات مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

نوع المخزون	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بيانها)
المستودعات	٢٣ ٢٥٣	٢٤ ٨٦٧
الصيدليات/المستوصفات	٣ ٢٥٦	٣ ٦٠٣
قيد الوصول	٢ ٩٢٧	-

نوع المخزون	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)
وحدة الإنتاج	١٩٦	١٤٣
المجموع	٢٩ ٦٣٢	٢٨ ٦١٣

٢-٩ تتألف المخزونات في المستودعات من أربع فئات رئيسية تندرج ضمنها أصناف توزع على اللاجئيين أو تُستخدم لتقديم الخدمات إلى اللاجئين، وهي: اللوازم الطبية، واللوازم العامة، والأغذية، والنقل الآلي.

٣-٩ وتمثل مخزونات الصيدليات/المستوصفات لوازم طبية تُصرف من المستودعات ويُحتفظ بها في الصيدليات والمستوصفات في الميادين العملياتية الخمسة.

٤-٩ ويتصل مخزون وحدة الإنتاج بوحدة الإنتاج المكتفية ذاتيا التابعة للوكالة، وهي مركز التطريز الواقع في قطاع غزة. وتنظم شؤون الوحدة تعليمات خاصة بها تكفل فعالية الإشراف الإداري وتقييم الأداء. ويُبلغ عن مخزونات وحدة الإنتاج بسعر التكلفة وترد في بند الأصول في البيانات المالية.

٥-٩ وترد فيما يلي مكونات مخزون وحدة الإنتاج:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)	
٧٣	٦٤	مخزونات من المواد الخام - التطريز
١٠	٥	مشغولات غير منتهية - التطريز
١١٣	٧٤	بضائع جاهزة - التطريز
١٩٦	١٤٣	المجموع

٦-٩ وسُجل في عام ٢٠١٢ مصروفٌ لاضمحلال قيمة المخزون مبلغه ١٢٤ ٠٠٠ دولار.

٧-٩ وتجري الوكالة جردا لأرصدة المخزون على أساس ربع سنوي. ونظرا لظروف النزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية، تم آخر جرد شامل لأرصدة المخزون في ميدان العمليات المذكور في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتقوم الوكالة بتتبع الإضافات إلى المخزون

وصرفياته، وقد استخدمت تلك المعلومات للتوصل إلى القيمة الختامية للمخزون الميداني في الجمهورية العربية السورية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

الملاحظة ١٠

الأدوات المالية المشتقة

طبيعة الأدوات المالية

١٠-١ ترد في الملاحظة ٢ معلومات مفصلة عن السياسات والمنهجيات المحاسبية الهامة التي اعتمدتها الوكالة، بما في ذلك معايير الاعتراف وإلغاء الاعتراف، وأساس القياس وأساس الاعتراف بالمكاسب والخسائر بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول المالية والخصوم المالية.

١٠-٢ وتشمل الأدوات المالية للأونروا المساهمات المستحقة القبض نقداً، والقروض المستحقة القبض في إطار التسهيلات الائتمانية التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر، والحسابات المستحقة القبض الأخرى، والنقدية المودعة لدى المصارف، والحسابات المستحقة الدفع.

المشتقات المالية

١٠-٣ الأرصدة الافتتاحية لعقود المشتقات المالية الآجلة غير المسواة أعيد تقييمها جميعاً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأسفر أغلب عمليات إعادة التقييم عن مكاسب، وأسفر القليل منها عن خسائر. وقد أفصح عن المكاسب البالغة ٢٠ ١٩٧ ٠٠٠ دولار كأصول في بيان المركز المالي، وتُعرض تفاصيلها في الجدول التالي.

١٠-٣-١ إعادة تقييم عقود عام ٢٠١٢ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البنود المتحوط لها		الأدوات المتحوط لها		المكاسب/(الخسائر)	
مساهمات الجهات المانحة		عقود الصرف الأجنبي الآجلة			
العملة	المبلغ (بالآلاف)	تاريخ الاستلام المتوقع	العملة المتحوط لها	المبلغ المتحوط له (بالآلاف)	السعر الآجل
المبلغ (بالآلاف)	السعر المعمول به في الأمم المتحدة (بالآلاف)	المبلغ المتحوط له (بالآلاف)	السعر المعمول به في الأمم المتحدة (بالآلاف)	المبلغ حسب إعادة التقييم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	المكاسب/(الخسائر)
يورو	٥٠.٠٠٠	آذار/مارس ٢٠١٢	يورو	٥٠.٠٠٠	١.٤٠٩٦
يورو	٤٠.٠٠٠	حزيران/يونيه ٢٠١٢	يورو	٤٠.٠٠٠	١.٥٧٢٢
كرونة نرويجية	١٥٠.٠٠٠	آذار/مارس ٢٠١٢	كرونة نرويجية	١٥٠.٠٠٠	٥.٩٩١٦
كرونة دانمركية	٦٠.٠٠٠	آذار/مارس ٢٠١٢	كرونة دانمركية	٦٠.٠٠٠	٥.١٦٧٥
كرونة سويدية	٢٠٠.٠٠٠	آذار/مارس ٢٠١٢	كرونة سويدية	٢٠٠.٠٠٠	٦.٩١٢٢
فرنك سويسري	٨.٠٠٠	آذار/مارس ٢٠١٢	فرنك سويسري	٨.٠٠٠	٠.٧٨١١
المجموع المصنف كأصل في بيان المركز المالي		٢٠ ١٩٧			

إعادة تقييم عقود سنة ٢٠١٢ التي أسفرت عن خسائر وصنفت ضمن الخصوم في بيان الوضع المالي، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

١٠-٣-٣ وفي عام ٢٠١٢، كانت جميع العقود غير المسواة من العام الماضي قد بلغت أجلها، ولم تدخل الأونروا في عقود مشتقات مالية جديدة. وبناء على ذلك، لم تكن هناك أي عقود غير مسواة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وترتب على ذلك عدم تحقيق الوكالة مكاسب أو خسائر ناتجة عن إعادة التقييم.

13-40186

المكاسب المحققة المتأتية من العقود الآجلة التي حان أجلها في عام ٢٠١٢

العملة	المبلغ (بالآلاف)	تاريخ التقييم	المصرف	سعر الصرف المثبت	المبلغ المحصل (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الحالة	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكاسب/(الخسائر) (بـآلاف دولارات الولايات المتحدة)
يورو	٥٠.٠٠٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	BNP	١,٤١٠٤	٧٠.٥٢٠	مساواة	١,٣٤٠	٣٤٩٦
كرونة نرويجية	١٥٠.٠٠٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	HSBC	٥,٥٩٢٥	٢٦٨٢٢	مساواة	٥,٥٨٧	(٢٦)
كرونة دانمركية	٦٠.٠٠٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	BNP	٥,٢٨٦٦	١١٣٤٩	مساواة	٥,٥٤٩	٥٣٧
كرونة سويدية	٢٠٠.٠٠٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	HSBC	٦,٤٤٨٨	٣١٠١٤	مساواة	٦,٥٩٥	٦٨٨
فرنك سويسري	٨٠٠٠	٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢	BNP	٠,٩١٨١	٨٧١٤	مساواة	٠,٨٩٧	(٢٠٥)
يورو	٤٠.٠٠٠	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	BNP	١,٤٠٦٥	٥٦٢٦٠	مساواة	١,٢٤٢	٦٥٧١
جنيه استرليني	١٠.٠٠٠	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	BNP	١,٦١٣٤	١٦١٣٤	مساواة	١,٥٥٨	٥٥٨
كرونة دانمركية	٥٠.٠٠٠	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	BNP	٥,٦٤٩٨	٨٨٥٠	مساواة	٥,٦٠٠	(٧٩)
فرنك سويسري	٥٠٠٠	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢	BNP	٠,٩١٦٩	٥٤٥٣	مساواة	٠,٩٠٧	(٦٠)
فرنك سويسري	٥٠٠٠	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢	BNP	٠,٩٠٨٢	٥٥٠٥	مساواة	٠,٩٠٧	(٧)
يورو	(٣٢.٠٠٠)	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	BNP	١,٢٥١٣	(٤٠.٠٤٢)	مساواة	١,٢٤٢	(٢٩٠)
يورو	٣٢.٠٠٠	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٢	BNP	١,٢٥١٣	٤٠.٠٤٣	مساواة	١,٢٤٤	٢٤٠
المجموع الفرعي								١١ ٤٢٣

المساهمات المتحوط لها الواردة من غير الجهات المانحة

العملة	المبلغ (بـآلاف دولارات الولايات المتحدة)	تاريخ تثبيت السعر	المصرف	سعر الصرف المثبت	سعر التثبيت	الحالة	سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة	المكاسب/(الخسائر) (بـآلاف دولارات الولايات المتحدة)
شافل جديد	١٤٥٠٠	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	BNP	٣,٧٦٣٩	٣,٨٤٠٣	مساواة	٣,٨٤٠٣	(٢٨٨)
شافل جديد	١٤٥٠٠	١٠ شباط/فبراير ٢٠١٢	BNP	٣,٧٦٥٢	٣,٧٢٢٣	مساواة	٣,٧٣٠٠	١٦٧
شافل جديد	١٤٥٠٠	١٢ آذار/مارس ٢٠١٢	BNP	٣,٧٦٦٢	٣,٧٨٤٥	مساواة	٣,٧٢٠٠	(٧٠)
المجموع الفرعي								(١٩١)
مجموع المكاسب المحققة المتأتية من العقود الآجلة								١١ ٢٣٢

مخاطر الائتمان

٤-١٠ مخاطر الائتمان التي تتعرض لها الأونروا محدودة، إذ أن مانحيها هم عموماً من ذوي التصنيف الائتماني العالي. وتتألف المساهمات المستحقة القبض في المقام الأول من مبالغ

مستحقة على دول ذات سيادة. وترد في الملاحظة ٦ تفاصيل المساهمات المستحقة القبض، بما في ذلك المخصصات المرصودة للانخفاض في إيرادات المساهمات.

١٠-٥ وينشأ الجانب الأكبر من مخاطر الائتمان عن القروض التي تقدمها إدارة التمويل البالغ الصغر. وتتحوط الإدارة من مخاطر الائتمان على النحو التالي:

- وضع حدود قصوى للمبالغ التي تقدم كائتمان مباشر في إطار كل منتج على حدة، بناء على التدفقات النقدية لكل عميل من العملاء؛
- تقديم طائفة من المنتجات إلى ميادين وقطاعات مختلفة لتنويع الائتمان والحد من التركيز في ميدان أو قطاع واحد؛
- صوغ سياسات ائتمانية لكل منتج على حدة، تغطي مقتضيات الضمان والامتثال للمتطلبات التنظيمية في كل ولاية قانونية؛
- إرساء هيكل الصلاحيات الذي ينظم الموافقة على التسهيلات الائتمانية وتحديداتها؛
- استعراض وتقييم مخاطر الائتمان التي تزيد على الحدود المعينة قبل الالتزام بتقديم التسهيلات إلى العملاء. وتُطبق العملية نفسها على تحديد التسهيلات؛
- وضع واتباع نظام لتصنيف مستويات المخاطر من أجل تصنيف التعرض للمخاطر بما يتسق مع متطلبات رصد المخصصات لاضمحلال القيمة عند التعرض لمخاطر ائتمانية بعينها؛
- توفير التوجيه والتدريب لتحسين مهارات الموظفين من أجل تعزيز أفضل الممارسات في مجال إدارة المخاطر.

١٠-٦ وفي عام ٢٠١٢، زادت مخاطر الائتمان في الجمهورية العربية السورية وقطاع غزة من جراء النزاع. وتدير إدارة التمويل البالغ الصغر هذه المخاطر بزيادة المخصصات بحيث تقترب بالزيادة في ذلك الجزء من الحافظة المعرض للخطر كنسبة مئوية من كامل قيمة الحافظة.

١٠-٧ وتودع الأونروا النقدية في مصارف متنوعة، وهي بذلك معرضة لمخاطر ألا يفي المصرف بالتزاماته إزاء الوكالة. بيد أن الأونروا تحتفظ بجميع الودائع النقدية الكبيرة الحجم لدى مصارف حاصلة على درجة التصنيف الائتماني "P-1".

١٠-٨ وليست هناك مخاطر بادية يمكن أن تنبئ باحتمال عدم القدرة على تصفية حسابات أخرى مستحقة القبض عند حلول تاريخ استحقاقها.

مخاطر أسعار الفائدة

١٠-٩ تودع الأونروا أموالها في حسابات قصيرة الأجل ذات سعر فائدة ثابت. وهي لذلك لا تتعرض لمخاطر تذكر تتعلق بأسعار الفائدة.

مخاطر العملات الأجنبية

١٠-١٠ تتلقى الأونروا مساهمات من الجهات المانحة بعملات غير العملة الرئيسية للإنفاق، أي دولار الولايات المتحدة. وفي عام ٢٠١٢، كانت نسبة ٣٢ في المائة من المساهمات مقيمة بدولار الولايات المتحدة وهي عملة الأساس، وكانت نسبة ٦٨ في المائة مقيمة بعملات أخرى. وتقدم إدارة التمويل البالغ الصغر القروض بعملات مختلفة في كل من الميادين العملية للوكالة، حيث تقرض بدولار الولايات المتحدة في قطاع غزة وبالدينار الأردني في الأردن والضفة الغربية وبالليرة السورية في الجمهورية العربية السورية.

١٠-١١ ويضاف إلى ذلك أن المكاتب الميدانية تتكبد بعض المصروفات بعملات غير دولار الولايات المتحدة. وبالتالي، تتعرض الأونروا لمخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الناشئة عن تقلب أسعار الصرف. وتستخدم عقود الصرف الأجنبي الآجلة للتحوط من مخاطر تقلب أسعار صرف العملات المغايرة لدولار الولايات المتحدة التي تُقدم بها مساهمات المانحين، ومن بعض تكاليف المكاتب الميدانية.

١٠-١٢ ولكي تحمي الأونروا أصولها وتدفعاتها النقدية من تحركات أسعار الصرف الضارة بعملياتها، تعتمد الوكالة نهجاً محافظاً لإدارة المخاطر، فتتحوط لتقليص معدل تعرضها لتقلبات أسعار الصرف. وللتحوط من مخاطر العملة، تبرم الأونروا عقوداً آجلة لكي تترع المخاطر المرتبطة بارتفاع قيمة دولار الولايات المتحدة وتوفر دخلاً ثابتاً ومحدد المبلغ.

١٠-١٣ وخلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، جرت تسوية عشرة عقود. ولم تبرم الوكالة عقوداً جديدة في عام ٢٠١٢. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، لم يكن لدى الأونروا أي عقود غير محققة. وترد المكاسب المحققة في فروق أسعار صرف العملات المعروضة في بيان الأداء المالي.

١٠-١٤ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كانت نسبة ٨١ في المائة من النقدية المودعة لدى المصارف مقيمة بعملة الأساس وهي دولار الولايات المتحدة، ونسبة ٤ في المائة مقيمة بالعملات المحلية التي تستعملها مكاتب الأونروا الميدانية للإنفاق على الأنشطة التشغيلية، وكانت النسبة المتبقية من النقدية المودعة لدى المصارف مقيمة بعملات أخرى.

ويرد في الملاحظة ٤ بيانٌ تفصيلي بالنقدية المودعة لدى المصارف بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

الملاحظة ١١

الممتلكات والمنشآت والمعدات

يرد في الجدول أدناه موجز لأرصدة الممتلكات والمنشآت والمعدات في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البند	الأراضي	المباني	تخسينات الأماكن المستأجرة	الأثاث المكتبي والتجهيزات والحاسوبية	المعدات المركبات الآلية	أعمال التشييد الجارية	الأصول غير المدخلة في الخدمة	المجموع
التكلفة								
في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (معاد بيانها)	١٦٢٥٠	٣٧٤٨٤٥	٥١٤	٤٨٣	٢٧٨٥٣	٣١٧١٧	٢٤٤٨١	٤٧٧١١٩
+ الإضافات في عام ٢٠١٢	٢٤٠٥٦	-	-	٤٧٥	٤٠٣٤	٢٠٤٩	١٦٩٣٠	٤٧٩٧٥
(-) التصرف في الأصول في عام ٢٠١٢	١١٩٠	-	٢٥	١٤٥	٥٤٦	-	-	١٩٠٦
اضمحلال القيمة في عام ٢٠١٢	(٥٩٤)	-	-	-	-	(٨٥)	-	(٦٧٩)
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (ألف)	١٦٢٥٠	٣٩٧١١٧	٥١٤	٩٣٣	٣١٧٤٢	٣٣١٣٥	٤١٤١١	٥٢٢٥٠٩
الاستهلاك وضمحلل القيمة								
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (معاد بيانها)	-	٣٠٧٢١	٣٣٩	٨٢	١٤٧٠٨	١٦٤٣٦	-	٦٢٢٨٦
الاستهلاك في عام ٢٠١٢	-	١٦٠٢٢	٦٠	٩٦	٤٤٧١	٢٢٨٤	-	٢٢٩٣٣
(-) استهلاك الأصول التي جرى التصرف فيها في عام ٢٠١٢	-	١٥٧	-	-	٦٦	٢٥٩	-	٤٨٢
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (باء)	-	٤٦٥٨٦	٣٩٩	١٧٨	١٩١١٣	١٨٤٦١	-	٨٤٧٣٧
صافي القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (ألف مطروحا منها بقاء)								
	١٦٢٥٠	٣٥٠٥٣١	١١٥	٧٥٥	١٢٦٢٩	١٤٦٧٤	٤١٤١١	٤٣٧٧٧٢

الملاحظة ١٢

الأصول غير الملموسة

١٢-١ توجز الأصول غير الملموسة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	الرصيد الافتتاحي	الإضافات	الأصناف التي جرى التصرف فيها	الرصيد الختامي
البرامجيات المكتناة بشكل منفصل	١٥٠	٣٧٨	-	٥٢٨
البرامجيات المطورة داخليا	-	٦٣٤٦	-	٦٣٤٦
التراخيص والحقوق	-	-	-	-
حقوق التأليف والنشر	-	-	-	-
المجموع	١٥٠	٦٧٢٤	-	٦٨٧٤

١٢-٢ ووفقا للمعيار رقم ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يقوم الكيان الذي لم يسبق له الاعتراف بالأصول غير الملموسة والذي يستخدم المحاسبة على أساس الاستحقاق بتطبيق هذا المعيار بمفعول لاحق. وتطبق الوكالة المعيار رقم ٣١ بمفعول لاحق بدءا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وهي بالتالي تعترف بالأصول غير الملموسة المكتناة في ذلك التاريخ أو بعده. وباستثناء البرامجيات التي اقتنتها بشكل منفصل دائرة التمويل البالغ الصغر، لا يُعترف بالأصول غير الملموسة التي اقتنت قبل ذلك التاريخ بسبب عدم توافر أي آليات للتتبع قبل عام ٢٠١٢ يمكن أن تحدد التكلفة بشكل موثوق.

١٢-٣ وفي عام ٢٠١٢، اضطلعت الوكالة بمبادرة واسعة النطاق لتطوير البرامجيات تتعلق بنظام جديد لتخطيط موارد المؤسسة. وهذا مشروع متعدد السنوات وهو يمثل المبلغ الإجمالي لبند البرامجيات الحاسوبية المطورة داخليا على النحو المبين في الجدول أعلاه.

١٢-٤ وجميع الأصول غير الملموسة هي حاليا قيد الإعداد، وبالتالي لم يسجل أي إهلاك للأصول غير الملموسة خلال عام ٢٠١٢.

الملاحظة ١٣

الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات

١-١٣ تتألف الحسابات المستحقة الدفع مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	الملاحظة ذات الصلة	
١٨ ١١٩	١٥ ٣٥٥	١-١-١٣	الحسابات المستحقة الدفع للموردين
٢ ٨٢٢	-		حساب خصوم المشتقات المالية
-	٢ ٢٣٩	٢-١-١٣	المرتبات والأجور المستحقة
٢٩ ٥٧٨	٣٢ ٤٥٨		المصروفات المستحقة
٩ ٤١٣	١١ ٩٦٣	٣-١-١٣	حسابات أخرى مستحقة الدفع
٩ ٨٧٥	١١ ١٨٨	٤-١-١٣	الحسابات المستحقة الدفع، غير المتداولة
٦٩ ٨٠٧	٧٣ ٢٠٣		المجموع

ويرد فيما يلي توزيع الحسابات المستحقة الدفع:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
٥٩ ٩٣٢	٦٢ ٠١٥	متداولة
٩ ٨٧٥	١١ ١٨٨	غير متداولة
٦٩ ٨٠٧	٧٣ ٢٠٣	المجموع

الحسابات المستحقة الدفع للموردين

١-١-١٣ تمثل الحسابات المستحقة الدفع للموردين مبالغ غير مسددة مستحقة الدفع للبائعين لقاء السلع والخدمات المستلمة.

المصروفات المستحقة

١٣-١-٢ تشمل المصروفات المستحقة ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
٢٥٠٩٠	٣٠٩٤٩	المصروفات المستحقة لقاء الخدمات والمرافق العامة
٢٩٢٥	٨٦٩	التأمين الطبي الجماعي للموظفين المحليين
٦٠٠	٤٤٤	المرتبات والأجور والمصروفات الأخرى المستحقة
٦٧٠	-	حسابات أخرى مستحقة الدفع تتعلق بالمرتبات
٢٦٣	١٩٦	الحسابات المستحقة الدفع - إعادة تصنيف أرصدة حسابات مستحقة القبض، الموظفون
٢٩٥٧٨	٣٢٤٥٨	المجموع

الحسابات المستحقة الدفع الأخرى

١٣-١-٣ تتألف الحسابات المستحقة الدفع الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
٣٧٥	٢٢٨	الودائع المقبوضة
-	٦٩	إمدادات المياه بالضفة الغربية، السلطة الفلسطينية
٤٣٩	٢٠٠	شيكات غير مدفوعة
٢٢٢٦	١٨٦٩	الأموال التي يُحتفظ بها لكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة
٣٧٨٧	٣٤٩٤	الفوائد المستحقة الدفع عن المشاريع
٢٥٨٦	٢٦٠٦	حسابات مستحقة الدفع متنوعة
-	٤٦٣	حسابات مستحقة الدفع - سلع لا تزال قيد الوصول
-	٣٠٣٤	الخصوم المستحقة الدفع المتعلقة بالموظفين
٩٤١٣	١١٩٦٣	المجموع

الحسابات المستحقة الدفع، غير المتداولة

١٣-١-٤ تتألف الحسابات المستحقة الدفع غير المتداولة مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	
٩ ٨٧٥	٩ ٨٧٥	صندوق فلسطين الاستثماري التابع لصندوق الأوبك
-	١ ٣١٣	للتنمية الدولية - إدارة التمويل البالغ الصغر
٩ ٨٧٥	١١ ١٨٨	أرصدة البائعين - خصوم غير متداولة
		المجموع

الملاحظة ١٤

صندوق المعاشات التقاعدية للموظفين

١٤ ألف

صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين

١٤ ألف-١ أنشئ صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين بموجب المادة الثالثة عشرة من نظام الوكالة المالي، وهو خطة استحقاقات تقاعدية ينضم إليها جميع الموظفين المحليين وتؤول المستحقات إليهم بعد ستة أشهر من الخدمة. وتعامل الأونروا هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة وفقا لمقتضيات المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. واشتراكات الوكالة في الخطة خلال الفترة المالية يُعترف بها كمصروفات في بيان الأداء المالي.

وُثِّبَ أدناه أرصدة صندوق الادخار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	
٧٣	(١ ١٥٤)	الرصيد الافتتاحي
٧١ ٩٨٩	٤٠ ٥٥٢	اشتراكات الموظفين
١١١ ٨٢٦	٦٧ ٩٣٠	اشتراكات الوكالة
(١٤٨ ٥٩٣)	(٨٣ ٠٢٩)	المسحوبات
(٣٦ ٦٠٦)	(٢٤ ٨٦٤)	القروض المقدمة للموظفين من صندوق الادخار

٣١ كانون الأول / ١ كانون الثاني /يناير ٢٠١٢ ديسمبر ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)	١٠١	١٥٧
المعمولة على القروض المقدمة من صندوق الادخار		
المجموع	(٤٦٤)	(١ ١٥٤)

١٤ باء

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: الموظفون الدوليون

١٤ باء-١ ينص النظام الأساسي الخاص بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وقد درج المجلس على إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. ويتمثل الغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري في تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله التقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٤ باء-٢ وتتكون الالتزامات المالية للوكالة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشاركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري. بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدد مدفوعات تغطية العجز إلا عندما يقرر مجلس المعاشات التقاعدية العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦ وبعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات لتغطية العجز بناء على تقييم للكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٤ باء-٣ وأجري آخر تقييم اكتواري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وكشف التقييم عن عجز اكتواري بنسبة ١,٨٧ في المائة (مقابل ٠,٣٨ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لتحقيق التوازن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان ٢٥,٥٧ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧ في المائة. وعُزي العجز الاكتواري أساساً إلى انخفاض عائد الاستثمارات عما كان متوقعاً في السنوات الأخيرة.

١٤ باء-٤ وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان معدل الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولا بنسبة ١٣٠ في المائة (مقابل ١٤٠ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩)، بافتراض عدم إجراء تسويات إضافية للمعاشات التقاعدية في المستقبل. وبلغت النسبة الممولة ٨٦ في المائة (مقابل ٩١ في المائة في تقييم عام ٢٠٠٩) عندما أُخذ في الحسبان النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية.

١٤ باء-٥ وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، إذ أن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في إطار الصندوق. كما أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦. وسيستعرض الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي عند إجراء التقييم الاكتواري القادم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٤ باء-٦ وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، لاحظ مجلس المعاشات التقاعدية في تقريره عن دورته التاسعة والخمسين المقدم إلى الجمعية العامة (A/67/9)، أنه من المتوقع أن تؤدي زيادة سن التقاعد العادية للمشاركين الجدد في الصندوق إلى ٦٥ عاما إلى انخفاض كبير في العجز وسيتمسنى من خلالها تغطية نصف حجم العجز الحالي البالغ ١,٨٧ في المائة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أذنت الجمعية العامة لمجلس المعاشات التقاعدية برفع سن التقاعد العادية إلى ٦٥ عاما بالنسبة للمشاركين الجدد في الصندوق، على أن يسري ذلك في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلا في حال لم تبت الجمعية العامة في زيادة مقابلة للسن الإلزامية لترك الخدمة.

١٤ باء-٧ وفيما يتعلق بعام ٢٠١٢، بلغت الاشتراكات المدفوعة في صندوق المعاشات التقاعدية ٧ ٣١٠ ٠٠٠ دولار، مقارنة بمبلغ قدره ٧ ٠١٨ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠١١. ومن المتوقع أن تبلغ الاشتراكات المستحقة في عام ٢٠١٣ ما إجماليه ٧ ٦٠٦ ٠٠٠ دولار.

١٤ باء-٨ ويجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية ويقدم تقريرا إلى مجلس المعاشات التقاعدية عن مراجعة الحسابات كل عام. وينشر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها بزيارة الموقع الشبكي للصندوق (www.unjspf.org).

الملاحظة ١٥

استحقاقات الموظفين لدى انتهاء الخدمة أو إنهاؤها

١٥-١ تعترف الأونروا بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون اثني عشر شهرا بعد نهاية الفترة المحاسبية التي يقدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى؛
- استحقاقات إنهاء الخدمة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
٦٠ ٥٩٢	٦٣ ٦٤٨	متداولة
٣٨٢ ١٣٣	٤٣٣ ٥٧١	غير متداولة
٤٤٢ ٧٢٥	٤٩٧ ٢١٩	المجموع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	
٢٧ ٨٦٨	٣١ ٩٧٥	صرف القيمة النقدية لإجازات الموظفين المحليين السنوية
٤١٢ ٥٦٤	٤٦٣ ٠١٨	التزامات نهاية خدمة الموظفين المحليين
١ ٨١٢	١ ٤٣٤	استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المتعلقة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٤٨١	٧٩٢	استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٤٤٢ ٧٢٥	٤٩٧ ٢١٩	المجموع

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل المتعلقة بالموظفين المحليين

١٥-٢ تتكون استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل من الإجازات السنوية المستحقة للموظفين المحليين. ويحسب مبلغ الالتزام على أساس أرصدة الإجازات المتراكمة في نموذج

الموارد البشرية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وقد بلغ مجموع الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية للموظفين ما قدره ٩٧٥ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

التزاماتُ نهاية خدمة الموظفين المحليين

١٥-٣ يقوم خبراء اكتواريون محترفون بتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحليين لدى انتهاء خدمتهم أو إنائها، أو تقوم الأونروا بحسابها استناداً إلى بيانات شؤون الموظفين وخبرة الدفع السابقة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بلغ مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين ٤٦٣ ٠١٨ ٠٠٠ دولار (مقارنة بمبلغ قدره ٤١٢ ٥٦٩ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١) (رصيد أعيد بيانه في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). واستحقاقات نهاية الخدمة ليست ممولة على الإطلاق. لكن الأونروا تخصص كل سنة تمويلاً يعادل مجموع المبلغ النقدي اللازم دفعه في تلك السنة. وستخصص الأموال المتبقية في السنوات المقبلة على أساس مماثل.

١٥-٤ ووفقاً للمتطلبات الواردة في المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يستخدم الخبير الاكتواري لتقييم التزامات الخطة طريقة حساب التكلفة الاكتوارية عن طريق "تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة". وفي إطار هذه الطريقة، يحسب "مبلغ مستحق متوقع" لكل استحقاق يجب دفعه لجميع أعضاء الخطة العاملين. وتستند الاستحقاقات الواجبة الدفع المتوقعة إلى معادلة الاستحقاق التي تعتمد الخطة وإلى طول مدة الخدمة حتى تاريخ التقييم، ولكنها تُحسب على أساس قيمة التعويض النهائي المتوقع أن يحصل عليه الموظف العضو في الخطة عند بلوغه السن التي يفترض أن يترك فيها الخدمة الفعلية. والتزامات الخطة هي القيمة الاكتوارية الحالية للاستحقاقات المتوقعة الواجبة الدفع المحسوبة في تاريخ التقييم لجميع الموظفين العاملين.

استحقاقات التقاعد العادي والتقاعد المبكر

١٥-٥ في حالة التقاعد العادي والتقاعد المبكر، تدفع استحقاقات نهاية الخدمة للموظفين المحليين وفقاً للقاعدة ١٠٩-٢ من النظام الإداري لموظفي الأونروا المحليين. والمعايير والافتراضات المستخدمة في حساب استحقاقات التقاعد العادي والتقاعد المبكر وفقاً للطريقة الاكتوارية في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تشمل ما يلي: (أ) جميع الموظفين المحليين مؤهلون، وسن التقاعد العادية هي سن الستين، إضافة إلى قضاء ما لا يقل عن ثلاث سنوات في الخدمة؛ (ب) يحسب المبلغ المستحق الدفع على أساس المعادلة التالية:

المرتب الأساسي مضروباً في نسبة ١١ في المائة مضروباً في عدد سنوات الخدمة المستكملة؛ (ج) تحسب المستحقات حساباً تناسبياً على أساس مدة الخدمة حتى آخر شهر مستكمل قضاه الموظف في الخدمة؛ (د) المرتب الأساسي بدون البدلات هو أساس المصفوفة المحاسبية. لكن المرتب المستخدم في المصفوفة المحاسبية الأساسية في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان تُدخل عليه تسويات لمواجهة تقلب سعر العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة. وفي الضفة الغربية، تُدخل تسويات على المرتب المستخدم في المصفوفة المحاسبية الأساسية لمواجهة تقلب سعر صرف الدينار الأردني مقابل دولار الولايات المتحدة.

١٥-٦ ويستحق كذلك دفع الاستحقاق المذكور أعلاه في حالة التقاعد الطوعي المبكر. وشروط التقاعد الطوعي المبكر هي على النحو التالي: (أ) بلوغ الموظف سناً بين الخمسين والتاسعة والخمسين مع قضاء ١٠ سنوات في الخدمة أو أكثر؛ (ب) بلوغ مدة خدمة الموظف ٢٥ عاماً أو أكثر؛ (ج) بلوغ الموظف سناً بين الخامسة والأربعين والتاسعة والأربعين مع قضاء ١٠ سنوات في الخدمة أو أكثر؛ (د) بلوغ مدة الخدمة ما بين ٢٠ و ٢٤ سنة. وقد رُتبت معايير استحقاق التقاعد المبكر المذكورة أعلاه ترتيباً تنازلياً، وهي تخضع لميزانية سنوية تحددها الوكالة.

إنهاء الخدمة لما فيه مصلحة الوكالة

١٥-٧ تُدفع للموظفين المحليين استحقاقات نهاية الخدمة وفقاً للقاعدة ١٠٩-٩ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين إذا كان إنهاء الخدمة على النحو المنصوص عليه في القاعدة ١٠٩-١ من النظام الإداري وكان يصب في مصلحة الوكالة على النحو المبين في المعايير التالية: (أ) يجب أن تساوي مدة الخدمة أو تزيد عن السنة؛ (ب) تدفع استحقاقات الموظف في إطار أحد النظامين المحددين أدناه، حيث يتغير مبلغ الاستحقاق وأحكام التطبيق حسب عدد سنوات الخدمة المؤهلة والسن الذي بلغه الموظف:

عدد سنوات الخدمة المؤهلة	عدد الأشهر التي يدفع عنها المرتب الأساسي
صفر	صفر
١	١
٢	١
٣	٢
٤	٣
٥	٤
٦	٥

عدد سنوات الخدمة المؤهلة	عدد الأشهر التي يدفع عنها المرتب الأساسي
٧	٦
٨	٧
٩ أو أكثر	٨
السن	عدد الأشهر التي يدفع عنها المرتب الأساسي
٤٦	٨,٢٥
٤٧	٨,٥٠
٤٨	٨,٧٥
٤٩	٩,٠٠
٥٠	٩,٢٥
٥١	٩,٥٠
٥٢	٩,٧٥
٥٣	١٠,٠٠
٥٤	١٠,٢٥
٥٥	١٠,٥٠

(ج) لا يدفع الاستحقاق المذكور أعلاه إذا كان الموظف هو من بادر إلى إنهاء الخدمة (من خلال الاستقالة مثلاً)؛ (د) تحتسب المستحقات حساباً تناسبياً على أساس مدة الخدمة حتى آخر شهر استكماله الموظف في خدمة الوكالة؛ (هـ) المرتب الأساسي بدون البدلات هو أساس المصفوفة المحاسبية. غير أن المرتب المستخدم في المصفوفة المحاسبية الأساسية في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان تُدخل عليه تسويات لمواجهة تقلب سعر العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة. وفي الضفة الغربية، تُدخل تسويات على المرتب المستخدم في المصفوفة المحاسبية الأساسية لمواجهة تقلب سعر صرف الدينار الأردني مقابل دولار الولايات المتحدة.

استحقاقات الوفاة

٨-١٥ تدفع استحقاقات الوفاة للموظفين المحليين وفقاً للقاعدة ١٠٩-٨ من نظام الأونروا الإداري للموظفين المحليين. وفي حالة انتهاء الخدمة نتيجة لوفاة الموظف المحلي، تدفع الوكالة استحقاق وفاة إلى من سماهم الموظف مستفيدين عنه. وتحتسب استحقاقات الوفاة بإحدى طريقتين، إما: (أ) على أساس ١١ في المائة من المرتب السنوي النهائي للموظف المتوفى وبدل

تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا) عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة، مضافا إليه تعويض إضافي يمثل ٥٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا)؛ أو (ب) على أساس ٢٠٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا)، أيهما أكبر.

استحقاقات العجز

٩-١٥ تدفع الاستحقاقات للموظفين المحليين وفقا للقاعدة ١٠٩-٧ إذا ما أنهيت خدمتهم للسبب المذكور في هذه القاعدة وهو أنهم أصبحوا غير قادرين على الاستمرار في الخدمة مع الوكالة لأسباب صحية. وفي حالة عجز الموظف في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ أو بعد ذلك، ورهنا بأحكام الفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من القاعدة المذكورة أعلاه، يحسب استحقاق العجز بإحدى طريقتين، إما: (أ) على أساس ١١ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا) عن كل سنة من سنوات الخدمة المؤهلة؛ أو (ب) على أساس ٢٠٠ في المائة من المرتب السنوي النهائي وبدل تكلفة المعيشة (موجبا أو سالبا)، أيهما أكبر.

تسوية استحقاقات نهاية الخدمة

١٠-١٥ سجلت تكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة التي تكبدتها الوكالة خلال العام في بيان الأداء المالي مباشرة. وأدخلت الوكالة العمل في عام ٢٠١٢ بتدابير حماية من تقلبات العملة فيما يتعلق بمكتب الأردن الميداني. ورغم أن الدينار الأردني مربوط حاليا بدولار الولايات المتحدة، فإن الحماية من تقلبات العملة تغير الالتزام إلى التزام مقيّم بدولار الولايات المتحدة وليس بالدينار الأردني. وبالتالي، غُيّر معدل الخصم من ٦,٥ في المائة (وهو المعدل الذي استخدم في التقييم السابق) إلى ٤,٧٥ في المائة، وهو المعدل الذي يستخدم لتطبيق الخصم على الالتزامات المقيّمة بدولار الولايات المتحدة. واعتبر هذا التغيير تحسينا لاستحقاقات الموظفين المحليين في الأردن، وهو يسجل مباشرة في بيان الأداء المالي. وترد في الجدول أدناه المبالغ المسجلة لتكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة وتكاليف الخدمة السابقة.

١١-١٥ ويتيح المعيار رقم ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاعتراف بالمكاسب والخسائر الاكتوارية التي تقع ضمن النطاق في بيان غير بيان الأداء المالي، فيقتضي عرض المكاسب والخسائر الاكتوارية في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية. وتبلغ المكاسب (الخسائر) الاكتوارية المعروضة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية ما قدره ١١ ٥٥٦ ٠٠٠ دولار.

١٥-١٢ ويعترف في بيان الأداء المالي بتكاليف الفوائد وتكاليف الخدمة التي بلغت ٥١ ١١٢ ٠٠٠ دولار وبتحسين الاستحقاقات الناجم عن التحسينات الحالية التي أدخلت في مكتب الأردن الميداني. وتسجل المكاسب (الخسائر) الاكتوارية مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وفقاً للمعيار رقم ٢٥. وفي تقييم عام ٢٠١٢ لالتزامات نهاية الخدمة، قرر الخبراء الاكتواريون أن الخسائر الاكتوارية تبلغ ١١ ٥٥٦ ٠٠٠ دولار. وبناء على ذلك، خصمت الخسائر الاكتوارية في بيان التدفقات النقدية بدلا من إضافتها، لأنها سجلت مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢	٤١٢ ٥٦٩
تكاليف الفوائد لعام ٢٠١٢	٢٠ ٧٦٠
تكاليف الخدمة لعام ٢٠١٢	٣٠ ٣٥٢
تكاليف الخدمة السابقة ^(أ)	١٦ ٤٤٧
المدفوعات في عام ٢٠١٢	(٢٨ ٦٦٨)
(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية	١١ ٥٥٦
المجموع	٤٦٣ ٠١٦

(أ) تحسين الاستحقاقات الناجم عن إدخال العمل بتدابير الحماية من تقلبات العملة في ميدان العمليات بالأردن.

الافتراضات الرئيسية

١٥-١٣ استند معدل الخصم المستخدم إلى العملة وأجل الالتزامات الأساسية. وحيثما وفر الاستحقاق الذي تقدمه الوكالة حمايةً من تقلبات العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة، افترض أن الاستحقاق يقدر بدولار الولايات المتحدة واستخدم معدل الخصم المنطبق لدولار الولايات المتحدة. وكان الأمر على هذا الحال بالنسبة لميادين العمليات في لبنان والضفة الغربية والجمهورية العربية السورية.

١٥-١٤ وترد فيما يلي معدلات الخصم ومعدلات تصاعد الأسعار في المستقبل التي استُخدمت بالنسبة لكل ميدان من ميادين العمليات وكل عملة من العملات:

(بالنسبة المئوية)

الميدان	العملة	الحماية من تقلبات العملة	معدل الخصم	معدل التصاعد في المستقبل
غزة	دولار الولايات المتحدة	لا	٤,٧٥	٢,٥٠
غزة، المقر	دولار الولايات المتحدة	لا	٤,٧٥	٢,٥٠
الأردن	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني / دولار الولايات المتحدة)	٤,٧٥	٢,٥٠
عمان، المقر	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني / دولار الولايات المتحدة)	٤,٧٥	٢,٥٠
الضفة الغربية	الدينار الأردني	نعم (الدينار الأردني / دولار الولايات المتحدة)	٤,٧٥	٢,٥٠
لبنان	الليرة اللبنانية	نعم (الليرة اللبنانية / دولار الولايات المتحدة)	٤,٧٥	٢,٥٠
الجمهورية العربية السورية	الليرة السورية	نعم (الليرة السورية / دولار الولايات المتحدة)	٤,٧٥	٢,٥٠

١٥-١٥ وحُدِّدَت معدلات الخصم بالاستناد إلى السندات الحكومية وسندات الشركات العالية الجودة وغيرها من الأدوات، وذلك حسب العملة والأجل ومدى توافر تلك الأدوات بالنسبة لكل عملة.

علاوات الدرجات الدورية

١٥-١٦ وفقاً لجدول المرتبات الحالية للوكالة، تُمنح علاوات الدرجات الدورية إما بمبلغ معين أو نسبة مئوية معينة. ورهنًا بالأداء المرضي للموظف، تُمنح علاوة الدورية مرةً في السنة لكل موظف حتى يبلغ الدرجة القصوى، وهي حالياً الدرجة الرابعة والعشرون.

أسعار الصرف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

١٥-١٧ أسعار الصرف المستخدمة لتحويل العملات المحلية إلى دولار الولايات المتحدة تستند إلى أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة على النحو التالي: دولار الولايات المتحدة، ١,٠٠٠؛ الدينار الأردني، ٠,٧٠٨؛ الليرة اللبنانية، ٤٩٢,٥٣٧؛ الليرة السورية، ٦٣,٢٥١.

معدلات الاستقالة

١٥-١٨ يفترض أن يستقيل أعضاء الخطة بالمعدلات السنوية التالية وفقا للأعمار التي يبلغونها. ومعدل الاستقالة بالنسبة للأعمار التي تقل عن ٣٠ عاما هو ٣ في المائة، وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٠ و ٣٤ عاما هو ٢ في المائة، وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٥ و ٣٩ عاما هو ١,٥ في المائة، وبالنسبة لسن ال ٤٠ وما يزيد هو صفر في المائة.

معدلات التقاعد المبكر

١٥-١٩ يفترض أن يختار أعضاء الخطة التقاعد المبكر وفقا للمعدلات الواردة أدناه.

(بالنسبة المتوية)

العمر	عدد السنوات التي انقضت بعد استيفاء شروط التقاعد المبكر			
	صفر	١	٢	٣+
أقل من ٤٥	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٤٥-٤٩	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٥٠-٥٤	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٥٥-٥٩	٨,٠	٥,٠	٣,٠	١,٠
٦٠ وما يزيد	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠

١٥-٢٠ وفيما يتعلق بالمكتب الميداني في الأردن ومقر عمان، ضُربت في نسبة ١٥٠ في المائة معدلات التقاعد المبكر المفترضة الواردة أعلاه.

الوفيات

١٥-٢١ يفترض أن تكون معدلات الوفاة أثناء الخدمة بين أعضاء الخطة العاملين متسقة مع معدلات وفيات الذكور والإناث الواردة في الجدول ٢٠٠٠ لعام ١٩٩٦ للمعاشات التقاعدية في الولايات المتحدة.

العجز

١٥-٢٢ يفترض أن تحدث سنويا حالات عجز وفقا للاحتمالات الواردة أدناه.

معدل العجز (لكل ألف)

العمر	الذكور	الإناث
أقل من ٤٥	٠,٥٠	٠,٧٥
٤٥-٥٤	١,٠٠	١,٥٠
٥٥-٦٠	١,٥٠	٢,٢٥

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية خدمة الموظفين الدوليين

١٥-٢٣ تتحمل الميزانية العادية للأمم المتحدة تكاليف انتهاء خدمة الموظفين الدوليين الممولة وظائفهم من تلك الميزانية (١٤٦ وظيفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)، ولا تدرج أي مخصصات لهذه التكاليف في البيانات المالية للوكالة نظرا لأن الأمم المتحدة تتحمل عبء الوفاء بهذا الالتزام. وبناء على ذلك، لم تفصح الأونروا في بياناتها المالية عن الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة أو منحة الإعادة إلى الوطن أو صرف القيمة النقدية لأرصدة الإجازات. وينبغي أن تدرج هذه الالتزامات المتصلة بالموظفين الدوليين في البيانات المالية الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الأمم المتحدة.

١٥-٢٤ وفي إطار تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، عينت الأونروا خبيرا استشاريا اكتواريا لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتوجز في الجدول الوارد أدناه قيمة الالتزامات المتعلقة بالموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاستحقاق	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بينها)
منحة الإعادة إلى الوطن	٥٦٥	٥٩٧
الشحن	٥٨٥	٥٩٨
السفر	١٧٩	١٧٨
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٤٩١	٤٨١
الإجازات السنوية غير المسواة	٤٠٦	٤٣٩
المجموع	٢ ٢٢٦	٢ ٢٩٣

الافتراضات

١٥-٢٥ يفترض أن يكون معدل الخصم ٤,٧٥ في المائة، ويفترض أن يكون معدل تصاعد الأسعار في المستقبل ٣ في المائة. ومعدل التضخم العام المستخدم في حساب تكاليف السفر والشحن نسبته ٢ في المائة. وتبلغ أقساط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المطبقة على الموظفين الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة دون غيرهم ما نسبته ٦ في المائة، في حين تبلغ هذه النسبة لحاملي الجنسيات الأخرى ٤ في المائة. ويفترض أن يستقيل أعضاء الخطة بالمعدلات السنوية التالية وفقا للأعمار التي يبلغونها: بالنسبة للأعمار التي تقل عن ٣٠ عاماً، ٣ في المائة؛ وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٠ و ٣٤ عاماً، ٢ في المائة؛ وبالنسبة للأعمار التي تتراوح بين ٣٥ و ٣٩ عاماً، ١,٥ في المائة؛ وبالنسبة لسن الـ ٤٠ وما يزيد، صفر في المائة. ويفترض أن يكون معدل الوفاة أثناء أداء الخدمة بين أعضاء الخطة العاملين متسقا مع معدلات وفيات الذكور والإناث الواردة في الجدول ٢٠٠٠ لعام ١٩٩٦ للمعاشات التقاعدية في الولايات المتحدة.

١٥-٢٦ وتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة اختيارية لموظفي المشاريع الدوليين السابقين والمؤهلين هم ومعاليتهم. وتحدد مساهمة الوكالة في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بنسبة ٥٠ في المائة، في حين يدفع الموظف السابق النسبة المتبقية. واستخدمت المعدلات التي تعتمد عليها شركة Aetna بالنسبة للموظفين الدوليين غير الممولة وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة، في حين استخدمت المعدلات التي تعتمد عليها شركة Vanbreda بالنسبة لحاملي الجنسيات الأخرى. وتجدد الملاحظة أنه من المتوقع ألا يكون مؤهلا للحصول على هذا الاستحقاق إلا ثلاثة موظفين على افتراض عدم حدوث تمديد للعقود.

الملاحظة ١٦

الخصوم المتداولة الأخرى

تتألف الخصوم المتداولة الأخرى مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد يانها)
٦ ٣٧٥	٢ ٦٨٨
سلع لم تُستلم ولم يسدد ثمنها	
خصوم أخرى تتعلق بالسلع التي لا تزال قيد الوصول	١ ٧٤٤
	٤٥٩

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)
١٣٢٤	-
٩٤٤٣	٣١٤٧
المجموع	

الملاحظة ١٧

المساهمات المقبوضة مقدما

مبلغ المساهمات المقبوضة مقدما الذي يستوفي معيار الاعتراف بالإيراد يتمثل فيما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ (أرصدة معاد بياها)
١٩٩٩٨	١٠٩
-	١٦٩٧٣
١٩٩٩٨	١٧٠٨٢
مجموع المساهمات المستحقة القبض	

الملاحظة ١٨

الخصوم الاحتمالية والأصول الاحتمالية والالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي

الخصوم الاحتمالية

١٨-١ الخصوم الاحتمالية للوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، حسبما أعدتها إدارة الشؤون القانونية، تنشأ عموما عن فئتين اثنتين، وهما: الخصوم المتصلة بشؤون الموظفين التي تتعلق بالمطالبات الكبيرة أو الدعاوى القضائية أو التحكيم، والخصوم المرتبطة بالمسائل التعاقدية. وغالبا ما تتصل المسائل التعاقدية بمطالبات تتعلق بأوامر المشتريات/الشراء، والتشييد، ومطالبات ترد من الملاك الذين تستأجر الوكالة منهم مبان.

١٨-٢ وثمة طعون قدمها موظفون ويمكن أن تنطوي على سداد مرتبات أو مستحقات أو أي تعويضات أخرى، كانت لا تزال قيد نظر محكمة الأونروا للمنازعات ومحكمة الأمم المتحدة للاستئناف. وبلغت الخصوم الاحتمالية المتعلقة بهذه الطعون ما يقرب من ١٠٤٢ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

١٨-٣ وبلغت الخصوم الاحتمالية المتعلقة بالعقود التجارية ما يقرب من ٤٥٤ ٠٠٠ ١٨٣ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

الأصول الاحتمالية

١٨-٤ تمثل الأصول الاحتمالية للوكالة التعهدات التي وقّعت بشأنها اتفاقات مع المانحين ولكن لم يتم استيفاء معيار الاعتراف بإيراداتها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بلغ مجموع قيمة الخصوم الاحتمالية القائمة ٤٦٢ ٠٠٠ ٢٤٢ دولار.

الالتزامات المتعلقة بعقود التأجير التشغيلي

١٨-٥ تشمل تكاليف التشغيل مدفوعات إيجار بقيمة ٣ ٠٢٦ ٠٠٠ دولار اعترف بها كمصروفات عقود تأجير تشغيلي خلال العام. ويشمل هذا المبلغ الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار. ولم تسدد أي مدفوعات إيجارات طارئة.

١٨-٦ وتحتفظ الوكالة بصفة رئيسية بعقود تأجير تشغيلي قابلة للإلغاء. وتتعلق هذه العقود أساساً بمبانٍ للمدارس ومراكز صحية وأراضٍ وأماكن للإيواء الجماعي للمخيمات، ومكاتب إدارية ميدانية ومستودعات/مراكز توزيع. ويبين الجدول التالي مجموع الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار في المستقبل.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣٣٣	فيما لا يزيد على سنة واحدة
٣٦٥	فيما يزيد عن سنة واحدة ولا يتجاوز خمس سنوات
٢٧	فيما يتجاوز خمس سنوات
٧٢٥	المجموع

١٨-٧ وتتضمن معظم اتفاقات التأجير التشغيلي بنوداً تتعلق بالتجديد تمكن المنظمة من تمديد أحكام عقود الإيجار في نهاية مدد الإيجار الأصلية. وتتضمن بعض الاتفاقات بنوداً تتعلق بزيادات تصاعدية في القيمة الإيجارية على أساس نسبة مئوية ثابتة أو زيادة محددة المبلغ تُطبق على مدى فترات أو تواريخ مستقبلية محددة سلفاً. ولا تتضمن اتفاقات التأجير خيارات شراء.

١٨-٨ وتقوم الحكومات المضيفة وبعض المنظمات الخيرية العاملة في نفس الميادين التي تعمل فيها الأونروا بتوفير الأراضي لاستخدام الوكالة بدون مقابل أو بإيجار رمزي لصالح اللاجئين الفلسطينيين. وتستخدم الأراضي لبناء المدارس والمراكز الصحية وغير ذلك من مرافق الأونروا التي تديرها الوكالة أو تقدم الخدمات فيها.

١٨-٩ وقد قُيِّمت هذه التبرعات العينية المتعلقة باستخدام الأراضي بقيمة عادلة تبلغ ١١١ ٠٠٠ دولار، وهي مدرجة ضمن إيرادات المعاملات غير التبادلية وتكاليف التشغيل. واحتُسبت القيمة العادلة لهذه التبرعات العينية باستخدام عقود التأجير التجارية التي جرى التفاوض بشأنها مؤخرًا وتحتفظ بها الأونروا فيما يتعلق بالأراضي. وطُبِّق متوسطُ عائِد الإيجار عن القيمة الرأسمالية للأراضي في حالة عقود التأجير التجارية على القيمة الرأسمالية للأراضي المقدمة للأونروا بدون مقابل أو مقابل قيمة اسمية، على نحو ما قُيِّمها المساحون الخارجيون.

١٨-١٠ وحصلت الوكالة في عام ٢٠١٢ إيرادات بلغت ١ ٩٥٣ ٠٠٠ دولار من مدفوعات التأجير من الباطن. وجميع عقود الإيجار من الباطن قابلة للإلغاء ولا تتضمن أي مدفوعات طارئة للإيجار.

الملاحظة ١٩

صندوق الإقراض المتجدد

١٩-١ التبرعات المقيّدة الاستخدام المقبوضة لأغراض تقديم القروض تُحوَّل إلى صندوق الإقراض المتجدد لكل من إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر. ويُدْرَج صندوقُ الإقراض المتجدد كعنصر في احتياطي إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر في بيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية.

١٩-٢ وكان تكوين صندوق الإقراض المتجدد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢
٢٣ ٤٢٤	٢٣ ٣٠٥
إدارة التمويل البالغ الصغر	
٢ ٣٣٢	٢ ٣٣٣
برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر	
٢٥ ٧٥٦	٢٥ ٦٣٨
المجموع	

الملاحظة ٢٠

إيرادات المساهمات النقدية

كان مجموع إيرادات المساهمات النقدية المقبوضة في عام ٢٠١٢، مصنفة حسب المصدر، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مساهمات نقدية	
الحكومات	٦٥٥ ٧٧٣
المنظمات الحكومية الدولية	١٩١ ٣٩٥
المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى	١٥٠ ١١
المنظمات التابعة للأمم المتحدة	٣٥ ٧٠٥
المجموع	٨٩٧ ٨٨٤

الملاحظة ٢١

إيرادات المساهمات العينية

كان مجموع إيرادات المساهمات العينية المقبوضة في عام ٢٠١٢، مصنفة حسب المصدر، على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مساهمات عينية	
الحكومات	١٨ ٩٩٧
المنظمات الحكومية الدولية	-
المنظمات غير الحكومية والكيانات الأخرى	١٥٨٢
المنظمات التابعة للأمم المتحدة	١١٠٧
المجموع	٢١ ٦٨٦

الملاحظة ٢٢

الفوائد على القروض

تمثل الفوائد على القروض المستحقة على القروض الصادرة عن إدارة التمويل البالغ الصغر وبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر في الميادين الخمسة.

الملاحظة ٢٣

إيرادات الفوائد

يعترف بإيرادات الفوائد على مدى الفترة التي تربحها الوكالة فيها. وتبلغ الفائدة على الودائع المصرفية ما قدره ١ ١٥٥ ٠٠٠ دولار.

الملاحظة ٢٤

المكاسب/(الخسائر) الناشئة عن صرف العملات

المكاسب/(الخسائر) الناشئة عن صرف العملات هي المكاسب أو الخسائر، المحققة وغير المحققة، الناجمة عن تحويل الأرصدة والمعاملات المقيمة بغير دولارات الولايات المتحدة خلال العام إلى دولارات الولايات المتحدة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢ ٠٧٢	المكاسب المحققة الناشئة عن سعر صرف العملات
(٢ ٣٥٥)	الخسائر غير المحققة الناشئة عن سعر صرف العملات
٢ ٢١٤	المكاسب المحققة الناشئة عن سعر الصرف المطبق على الدخل من الحسابات المستحقة القبض
١ ٩٣١	المجموع

الملاحظة ٢٥

استرداد تكاليف دعم البرامج

تستحق الأونروا نسبة مئوية محددة من النفقات التي تتحملها عن مشاريع معينة وفقا لاتفاقات المبرمة مع المانحين. ويعترف بمستردات تكاليف دعم البرامج باعتبارها دخلا، وهي تمثل المستردات من التكاليف العامة التي تتحملها الوكالة في إطار تنفيذ المشاريع ذات الصلة. وتصل قيمة المستردات من تكاليف دعم البرامج إلى ما قدره ١ ٦٧ ٠٠٠ دولار.

الملاحظة ٢٦

الإيرادات المتنوعة

٢٦-١ تتألف الإيرادات المتنوعة في عام ٢٠١٢ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١ ٩٥٣	الإيراد المتأني من تأجير المقصف
٢٦	أرباح الأنشطة المدرجة للدخل
٢٩٥	إيرادات متنوعة
٢٦٥	الدخل المقبوض من وكالات الأمم المتحدة
(١ ٣٢٣)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
١ ٢١٦	المجموع

٢٦-٢ وتمثل المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة المبالغ التي سُجلت كإيرادات ولكن يلزم ردها إلى الجهات المانحة وفقا لأحكام الاتفاقات المبرمة معها.

الملاحظة ٢٧

الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين

تألفت الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين في عام ٢٠١٢ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣٨ ٢٣٦	الموظفون الدوليون
	الموظفون المحليون
٤٩٧ ٥٥٩	المرتبات الأساسية والبدلات والاستحقاقات
٤٩ ٦٩٢	الاشتراكات في صندوق ادخار الموظفين المحليين
٥ ٩٠٢	مصروفات تتعلق بالخدمات الصحية
٥٩١ ٣٨٩	المجموع

الملاحظة ٢٨

اللوازم والمواد الاستهلاكية

تألفت اللوازم والمواد الاستهلاكية في عام ٢٠١٢ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٧٥ ٢٨٧	السلع الأولية الأساسية
٣٠٢	لوازم الملابس
١ ٥١٠	مأكولات طازجة
٢٣ ٢٥٥	لوازم طبية
٩ ٨٦٢	لوازم متنوعة
١٧٥	لوازم رياضية
٥ ٨١١	كتب دراسية وكتب للمكتبات
٦ ٣٠٥	لوازم النقل
١٢٢ ٥٠٧	المجموع

الملاحظة ٢٩

تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع

تضمنت تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع في عام ٢٠١٢ ما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٧ ٤٩١	استئجار المواقع
٤ ٦٠٤	صيانة المواقع
٥ ٧٧٧	المرافق العامة
١٧ ٨٧٢	المجموع

الملاحظة ٣٠

الخدمات التعاقدية

تألفت المصروفات المتعلقة بالخدمات في عام ٢٠١٢ مما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٧٤ ٢٠٣	التشييد والمعدات
٢٠ ٧٩٠	التكاليف التعاقدية
١٨ ٦٦٩	تكاليف المستشفيات
٨ ٦٤٤	تكاليف متنوعة تشمل المستحقات
١١ ٧٨٦	تكاليف الخدمات الاستشارية
٤ ٨٣٨	غرامات التأخير ورسوم الموانئ
٣ ٩١٣	تكاليف التدريب
٢ ٨٠١	السفر
١٤٥ ٦٤٤	المجموع

الملاحظة ٣١

الإعانات

٣١-١ تمثل الإعانات المبالغ المدفوعة للاجئين الفلسطينيين تحت البنود التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٦١ ٢٥٥	إعانات نقدية للمستفيدين
٢ ٢٦٥	برنامج إيجاد فرص العمل
٤ ٩٣١	إعانات المرضى
١٣ ٩٦٣	إعانات لبناء أماكن الإيواء وإصلاحها
٨٢ ٤١٤	المجموع

٣١-٢ توفر الإعانات النقدية المدفوعة للمستفيدين مساعدةً نقدية محددة الغرض للاجئين الفلسطينيين المتضررين من النزاع في الجمهورية العربية السورية؛ ولأغراض تحقيق الأمن الغذائي وتوفير إعانات الإيجار.

الملاحظة ٣٢

الإبلاغ القطاعي

٣٢-١ القطاع هو نشاط أو مجموعة من الأنشطة يمكن تمييزها عن غيرها ويكون من المناسب إبلاغ معلومات مالية عنها بصورة منفصلة. وتُعرض المعلومات القطاعية على عدة أسس لتعكس أهداف الأونروا وأنشطتها. وتقدم تقارير قطاعية كاملة تتعلق بقطاعات مصادر التمويل. وتقدم التقارير المتعلقة بمصروفات القطاعات على أساس ما يلي: (أ) أهداف التنمية البشرية؛ (ب) البرامج الرئيسية؛ (ج) المواقع الجغرافية.

(أ) مصادر تمويل الصناديق

٣٢-٢ الصندوق كيان محاسبي الغرض منه تسجيل المعاملات المتصلة بقصد أو هدف محدد. وتُنشأ الصناديق المنفصلة بغرض القيام بأنشطة محددة أو بلوغ أهداف معينة وفقا لأنظمة أو اشتراطات أو قيود خاصة. وتعد البيانات المالية على أساس المحاسبة بنظام الصناديق، وتبين في نهاية الفترة المركز المالي الموحد لجميع الصناديق. وتمثل أرصدة الصناديق القيمة المتراكمة المتبقية من الإيرادات والمصروفات.

٣٢-٣ وتمول أنشطة الأونروا من خلال خمس مجموعات للصناديق. ولكل مجموعة من الصناديق بارامترات مختلفة تنظم استخدام الإيرادات.

٣٢-٤ ويمثل الصندوق غير المخصص جزءا من الصندوق العام للأونروا وهو الوسيلة الرئيسية لتمويل الأنشطة المتكررة التي تضطلع بها الوكالة. ويتيح الصندوق للوكالة الوفاء بالتزاماتها من خلال المخصصات المأذون بها، وهو يعمل بصفة أساسية من التبرعات ومن المنح العينية المقدمة من الحكومات والهيئات الحكومية الدولية والهيئات غير الحكومية والسلطات المضيفة.

٣٢-٥ ويمثل الصندوق المخصص أيضا جزءا من الصندوق العام للأونروا، إلا أن استخدام موارده مقيد لصالح أنشطة محددة (أي لتقديم الدعم المباشر، والمساعدة النقدية والغذائية، من خلال برنامج شبكة الأمان الاجتماعي) يُضطلع بها خلال فترة زمنية محددة وفي نطاق ميزانية معروفة.

٣٢-٦ ويُستخدم صندوق إدارة التمويل البالغ الصغر لتوفير الائتمان لأنشطة المشاريع والاحتياجات الاستهلاكية والسكنية للأسر المعيشية التي تحسن نوعية الحياة لفائدة أرباب الأسر المعيشية وأصحاب الأعمال التجارية الصغيرة، وتساعد على استدامة العمالة، والحد من الفقر، وتمكين المرأة، وتوفير فرص توليد الدخل للاجئين الفلسطينيين.

٣٢-٧ وتستخدم صناديق نداء الطوارئ لتلبية الاحتياجات الطارئة من خلال الإغاثة في حالات الطوارئ عن طريق تقديم المعونة الغذائية مثلاً أو المأوى أو اللوازم الطبية. وتجمع الأموال بالدرجة الأولى من خلال عملية النداء الموحد، ويكون استخدامها محددًا بفترات زمنية معروفة.

٣٢-٨ وتستخدم صناديق المشاريع لتلبية الاحتياجات المتعلقة بالنفقات الرأسمالية (مثل بناء المدارس/المراكز الصحية) أو الاحتياجات الإنمائية لتحسين أو تكميل البرامج والنظم القائمة (مثل تحسين الصحة البيئية). ويضطلع بالمشاريع لتحقيق هدف محدد، وتكون المساهمات محددة بإطار زمني ومخصصة لغرض معروف أو أكثر.

(ب) أهداف التنمية البشرية

٣٢-٩ في إطار النهج التخطيطي الذي تتبعه الأونروا، تعتمد الوكالة خمسة من أهداف التنمية البشرية تعتبرها بمثابة مسار توجيهي تسترشد به في إنجاز مهمتها المتمثلة في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين. وثمة غايات استراتيجية عددها ١٥ غاية توجه أنشطة الأونروا الأساسية، وقد جُمعت هذه الغايات في إطار أهداف التنمية البشرية الخمسة على النحو التالي:

- التمتع بحياة مديدة وصحية، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) كفالة حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الأولية الشاملة وذات النوعية الجيدة؛ (ب) حماية وتعزيز صحة الأسرة؛ (ج) الوقاية من الأمراض والسيطرة عليها؛
- اكتساب المعارف والمهارات، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) ضمان إتاحة التعليم الأساسي وتغطيته للجميع؛ (ب) تحسين نوعية التعليم ونواتجه مقارنة بالمعايير المحددة؛ (ج) تعزيز إمكانية وصول الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة إلى فرص التعلم؛
- توفير مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) الحد من الفقر المدقع؛ (ب) التخفيف من آثار حالات الطوارئ على الأفراد (سواء أكانت أزمات أسرية صغيرة النطاق أو أزمات وطنية)؛ (ج) تقديم خدمات مالية شاملة وزيادة فرص الحصول على تسهيلات الائتمان والادخار، وخصوصاً للفئات الضعيفة مثل النساء والشباب والفقراء؛ (د) تحسين قابلية التوظيف؛ (هـ) تحسين البيئة الحضرية من خلال التطوير المستدام للمخيمات وتحسين الهياكل الأساسية وأماكن الإقامة غير المستوفية للمعايير القياسية؛

- التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن، بما في ذلك الغايات التالية: (أ) التأكد من أن الخدمات المقدمة تلبي احتياجات الحماية للمستفيدين، بمن فيهم الفئات الضعيفة؛ (ب) حماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين ومناصرتها من خلال تعزيز احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين الدولي؛ (ج) تعزيز قدرة اللاجئين على صياغة وتنفيذ خدمات اجتماعية مستدامة في مجتمعاتهم المحلية؛ (د) ضمان أن تسجيل اللاجئين الفلسطينيين وأحقيتهم في الحصول على خدمات الأونروا يتم طبقاً للمعايير الدولية ذات الصلة؛
- فعالية الحوكمة وكفاءتها، بما في ذلك غايتا توفير التوجيه العام لأنشطة الأونروا والإشراف عليها، وضمان كفاءة العمليات وفعالية الإدارة المالية وإدارة المخاطر.

(ج) البرامج

- ٣٢-١٠ تنقسم أنشطة الأونروا من الناحية الوظيفية إلى خمسة برامج تقدم الخدمات إلى المستفيدين أو تقدم خدمات الدعم الداخلية، وذلك على نحو ما يلي:
- برنامج التعليم: يوفر هذا البرنامج التعليم الأساسي والثانوي والتعليم الموجه إلى الدارسين من ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة، إضافة إلى التدريب المهني والتقني. ويعمل البرنامج من خلال عشرة مراكز للتدريب المهني تقدم تدريباً على المهارات اللازمة في مجالات مختلفة، منها على سبيل المثال الصيدلة والسباكة والنجارة والعمل التجاري واستخدام الحاسوب. ويقدم البرنامج للمعلمين تدريباً وتطويراً مهنيًا أثناء الخدمة يتيح لهم تنمية مؤهلاتهم المهنية، كما يوفر للمعلمين الجدد تدريباً سابقاً للخدمة. ويشجع البرنامج أيضاً انتقال الطلاب إلى التعليم العالي من خلال المنح الدراسية؛
 - برنامج الصحة: يوفر هذا البرنامج شبكة من مرافق الرعاية الصحية الأولية والمستوصفات المتنقلة، تشكل أساس خدماته الصحية إذ أنها توفر خدمات الطب الوقائي والطب العام وخدمات الرعاية المتخصصة بما يلي الاحتياجات الخاصة لكل مرحلة عمرية. ورغم أن البرنامج يركز بصفة أساسية على الرعاية الصحية الأولية، فإنه يساعد اللاجئين الفلسطينيين أيضاً على الحصول على خدمات الرعاية الثانوية والثالثية. ويشرف البرنامج الفرعي المتعلق بالصحة البيئية على جودة مياه الشرب، ويوفر خدمات الصرف الصحي، ويضطلع بعمليات مكافحة ناقلات الأمراض والقوارض في مخيمات اللاجئين؛

- برنامج تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات: يعنى هذا البرنامج بمعالجة الظروف المعيشية المتردية للاجئين الفلسطينيين في المخيمات. ويعزز البرنامج الأحياء السكنية المستدامة من الناحيتين البيئية والاجتماعية. وتقوم الأونروا بإصلاح أماكن الإيواء وتقوم بالتنسيق مع الحكومات المضيفة بوضع خطط لمشاريع إعادة الإسكان والإعمار بعد التهدم الذي يعقب النزاع المسلح وغيره من حالات الطوارئ. ويدير البرنامج أعمال البناء والصيانة لجميع مرافق الأونروا ومنشآتها، ويعزز أيضا تهئية بيئة حضرية آمنة وصحية للاجئين الفلسطينيين من خلال توفير نظم جيدة الصيانة لصرف المياه العادية والمياه المستعملة ومياه الأمطار. ويتولى البرنامج أيضا صيانة الهياكل الأساسية لشبكات الكهرباء وشبكات الطرق وممرات المشاة المتاحة؛
- برنامج الإغاثة والخدمات الاجتماعية: يوفر هذا البرنامج طائفة من خدمات الحماية الاجتماعية المباشرة وغير المباشرة للاجئين الفلسطينيين. ويوفر البرنامج الفرعي المتعلق بخدمات الإغاثة المساعدة في إطار شبكة أمان اجتماعي تتضمن دعما غذائيا أساسيا، وإعانات نقدية، ودخلا تكميليا إضافيا لأسر اللاجئين الفلسطينيين من الفئات الأشد ضعفا التي أصبحت حبيسة دائرة الفقر المدقع. ويوفر البرنامج أيضا مساعدة نقدية محددة الغرض ومنحاً نقدية غير متكررة لتلبية الاحتياجات الأساسية للأسر المعيشية في حالات الطوارئ الأسرية التي تواجهها. وإضافة إلى ذلك، يوفر البرنامج الفرعي المعونة المباشرة في حالات الطوارئ الناجمة عن أحداث العنف والقتل السياسية، إلى جانب توفيره خدمات إعادة تأهيل أماكن الإيواء بالتنسيق مع البرامج الأخرى. ويعزز البرنامج الفرعي المتعلق بالخدمات الاجتماعية العمل المجتمعي الذي يتيح لفئات اللاجئين الشديدة الضعف زيادة الاعتماد على الذات. ويعالج البرنامج بوجه خاص احتياجات النساء واللاجئين من ذوي الإعاقة والشباب والمسنين. ويساعد البرنامج أيضا الفئات الضعيفة من اللاجئين من خلال برنامجه لتمويل البالغ الصغر الذي تديره المنظمات المجتمعية؛
- إدارات الدعم: تساعد هذه الإدارات المفوض العام في تصريف شؤون الوكالة وحوكمتها بسلاسة. ويشمل ذلك الإدارة الفعالة لشؤون الأفراد والموارد المالية، والرقابة، والاتصالات الداخلية، والدعم القانوني، وحشد التمويل، وأنشطة الدعوة والتواصل مع الجهات الخارجية.

(د) المواقع الجغرافية

٣٢-١١ تُنفذ أهداف الوكالة وخدماتها في إطار نهج برنامجي بالدرجة الأولى، إلا أن عملياتها تدار على أساس ميداني. وللأونروا خمسة ميادين للعمليات هي: الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية والأرض الفلسطينية المحتلة (الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة). وتقدم في هذه الميادين خدمات متماثلة، إلا أنها تمتاز عن بعضها بعضاً تمايزاً نسبياً بسبب خصوصية السياقات السياسية والإنسانية والاقتصادية التي تعمل في ظلها وتباين مركز اللاجئين الفلسطينيين ودرجة تمتعهم بحقوقهم في كل منها.

٣٢-١٢ ويرد فيما يلي وصف لعمليات المكاتب الميدانية الخمسة التي تقوم، بالتعاون مع مقر الأونروا، بتقديم الخدمات إلى اللاجئين الفلسطينيين مباشرة:

- مكتب غزة الميداني - يعيش في قطاع غزة ما يزيد على ١,٥ مليون نسمة، منهم حوالي ١,١ مليوناً من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لثمانية مخيمات، و ٢٤٣ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢١ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وستة مراكز للتأهيل المجتمعي، وسبعة مراكز لبرامج المرأة. وقد أدى استمرار الحصار المفروض على قطاع غزة إلى ضررٍ شديد لحق بالاقتصاد ونال من تمتع اللاجئين الفلسطينيين بطائفة من حقوق الإنسان؛
- المكتب الميداني في لبنان - هناك ما يقرب من ٤٥٥ ٠٠٠ لاجئ فلسطيني مسجلون مع الأونروا في لبنان، حيث يعيش عدد كبير منهم في مخيمات اللاجئين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لعدد ١٢ مخيماً، و ٦٨ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٨ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، ومركز واحد للتأهيل المجتمعي، وتسعة مراكز لبرامج المرأة. ولا يتمتع اللاجئون الفلسطينيون في لبنان بعدة حقوق أساسية من حقوق الإنسان، فقد رُفِّقهم على النفاذ إلى سوق العمل المحلية مثلاً مقيدة؛
- المكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية - تنص ولاية الأونروا على أن تقدم الوكالة الخدمات لأكثر من ٤٨٦ ٠٠٠ لاجئ فلسطيني يعيشون في المخيمات الرسمية والمخيمات الثلاثة غير الرسمية الواقعة في الجمهورية العربية السورية. وقد تضرر الاقتصاد من جراء النزاع المسلح الدائر في هذا البلد، مما كان له وقعته على المجتمعات المحلية للاجئين الفلسطينيين. ويقدم المكتب الميداني الدعم لتسعة مخيمات، و ١١٨ مدرسة، ومركز دمشق للتدريب، و ٢٣ مركزاً للرعاية الصحية الأولية، وخمسة مراكز للتأهيل المجتمعي، وخمسة مراكز لبرامج المرأة. وفي حين يتمتع اللاجئون الفلسطينيون بكثير من الحقوق التي يتمتع بها المواطنون السوريون، بما في

ذلك الحصول على الخدمات الاجتماعية المقدمة من الحكومة، تكشف مؤشرات التنمية عن أنهم غير مواكبين للمجتمع المضيف في مجالات رئيسية؛

- مكتب الأردن الميداني - يوجد أكثر من مليوني لاجئ فلسطيني مسجلين في الأردن. ويقدم المكتب الميداني الدعم لعشرة مخيمات، و ١٧٢ مدرسة، ومركزين للتدريب المهني والتقني، و ٢٤ مركزا للرعاية الصحية الأولية، وثمانية مراكز للتأهيل المجتمعي، و ١٢ مركزا لبرامج المرأة. ويتمتع جميع اللاجئين الفلسطينيين في الأردن بحقوق المواطنة الكاملة، باستثناء ما يقرب من ١٤٠.٠٠٠ لاجئ فلسطيني من غزة ممن يجوز لهم الحصول على جوازات السفر المؤقتة ولكن لا يحق لهم التصويت أو الالتحاق بالوظائف الحكومية؛
- مكتب الضفة الغربية الميداني - تبلغ مساحة الضفة الغربية ٥٥٠٠ كيلومتر مربع، ويقدر عدد سكانها بحوالي ٢,٤ مليون نسمة. ويعيش ربع اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في ١٩ مخيما للاجئين، ويعيش معظم اللاجئين الآخرين في بلدات الضفة الغربية وقراها. ويقدم المكتب الميداني الدعم لعدد ١٩ مخيما و ٩٨ مدرسة وثلاثة مراكز للتدريب المهني والتقني و ٤٢ مركزا للرعاية الصحية الأولية و ١٥ مركزا للتأهيل المجتمعي و ١٦ مركزا لبرامج المرأة. وقد تضرر لاجئو الضفة الغربية بشدة من جراء حالات الإغلاق التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على المنطقة، فطالما اعتمدوا في كسب جانب كبير من رزقهم على دخولهم من العمل داخل إسرائيل؛
- مقر الأنروا - يؤدي المقر وظائفه في ثلاثة مواقع هي: قطاع غزة، والقدس الشرقية، وعمان. ويشمل الهيكل التنظيمي للمقر وحدة تنسيق ودعم البرامج، وإدارة الدعم الإداري، وإدارة خدمات الرقابة الداخلية، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة الشؤون القانونية، والمكتب التنفيذي، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة تخطيط الموارد في المؤسسة، وإدارة العلاقات الخارجية والاتصال، فضلا عن إدارة التعليم وإدارة الصحة وإدارة خدمات الإغاثة والخدمات الاجتماعية، وإدارة تحسين الهياكل الأساسية والمخيمات، وإدارة برنامج التمويل البالغ الصغر. وتشمل وظائف المقر أيضا مكاتب تمثيلية في نيويورك وواشنطن العاصمة وجنيف وبروكسل ومكتب اتصال في القاهرة.

(هـ) أساس تسعير التحويلات والمصروفات بين القطاعات

٣٢-١٣ تكاليف دعم البرامج هي تكاليف تتحملها الأونروا لمساندة تنفيذ أنشطتها الممولة من خارج الميزانية العادية والتي لا يمكن إسنادها مباشرة إلى أنشطة أو مشاريع أو برامج محددة. وتمثل تكاليف دعم البرامج تكاليف الدعم الإداري والتنظيمي واللوجستي وغيره من أشكال الدعم، بما في ذلك التكاليف المتصلة باستقدام الموظفين والرقابة على الميزانية والرقابة المالية، ودعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإجراءات المتعلقة بالمشتريات والنقل والمستودعات.

٣٢-١٤ وتمثل تكاليف دعم البرامج مسترداتٍ من نفقات المشاريع الغرض منها كفاءة ألا تشكل أنشطة الوكالة الممولة من خارج الميزانية العادية تكلفة مالية تتحملها تلك الميزانية.

٣٢-١٥ وتُسجّل تكاليف دعم البرامج عادة، بالمعدل القياسي الموحد البالغ ١١ في المائة، كمصروفات تقابل جميع المساهمات الموجهة للأنشطة الممولة من خارج الميزانية العادية. وتُستثنى من ذلك عدا أنشطة إدارة التمويل البالغ الصغر حيث يطبق عليها معدل قياسي مقداره ٦ في المائة يُحمل على تكاليف التشغيل التي تتكبدها الإدارة، بما لا يشمل تكاليف الموظفين.

الإبلاغ القطاعي حسب الصندوق - المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة غير المخصصة		الأنشطة المخصصة			
الصندوق العام	الصناديق المقيدة إدارة التمويل البالغ الصغير	نداءات الطوارئ	المشاريع	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
الأصول					
الأصول المتداولة					
٧ ٦٢٥	٧ ٣٥٥	٩ ٢٦٨	٣٢ ٠٧٠	١٧٦ ١١٥	٢٣٢ ٤٣٣
النقدية ومكافئات النقدية					
القروض القصيرة الأجل المستحقة القبض		١٨ ٢٥٦		١ ١٦٥	١٩ ٤٢١
المساهمات المستحقة القبض	٨٢٤	٢ ٣٦٤	٣٥٢	٧ ٦٤٢	٢٢ ٨٠١ (٣٥٢)
الحسابات المستحقة القبض	٥٠ ٠٤٠	٩		٥٠٦	٥٠ ٥٥٥
أصول متداولة أخرى	٢ ٤٦٩	٢٣	٤٨٦	٣٩٢	٣ ٩٧٧
الحساب التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغير مع الأونروا	٤٨٠				(٤٨٠)
المخزونات	٢٩ ٤١٣	٢١٩			٢٩ ٦٣٢
الأصول غير المتداولة					
أصول غير متداولة أخرى	٣٥٤				٣٥٤
القروض الطويلة الأجل المستحقة القبض		١ ٨٧١		٨٠٦	٢ ٦٧٧
الممتلكات والمنشآت والمعدات	٣٩٤ ٩٠٠	٦ ٤٤٨	٨٩٦	٢ ٤٢٤	٤٣٧ ٧٧٢
الأصول غير الملموسة	٥ ٣٨١	١ ١٨٨	٣٠٥		٦ ٨٧٤
مجموع الأصول	٤٩١ ٠٠٦	١٨ ٠٨٦	٣١ ٤٣٤	٤٢ ٥٢٨	٢٢٤ ٢٧٤ (٨٣٢) ٨٠٦ ٤٩٦
الخصوم					
الخصوم المتداولة					
الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات	٣٣ ٨١٠	١ ٧٠٠	٥٣١	٩ ٠٨٢	١٦ ٨٩٢
					٦٢ ٠١٥

الأنشطة غير المخصصة							الأنشطة المخصصة						
الصندوق العام							الصناديق المفيدة لإدارة التمويل البالغ الصغر						
الاستخدام							نداءات الطوارئ						
المشاريع							الأرصدة المشتركة بين الصناديق						
المجموع													
استحقاقات الموظفين	٦١ ٨٠٢	٢٣٧	٤١٢	٧٧١	٤٢٦	٦٣ ٦٤٨							
الحساب التشغيلي لإدارة التمويل البالغ الصغر مع الأونروا			٤٨٠			(٤٨٠)							
خصوم متداولة أخرى	٩ ٤٤٣					٩ ٤٤٣							
المساهمات المدفوعة مقدماً	١٦ ١٧٢			٥٠	٣ ٧٧٦	١٩ ٩٩٨							
الخصوم غير المتداولة													
استحقاقات الموظفين	٤٣١ ٠٧٥	٨٤	٢ ٢٧٥	٥٢	٨٥	٤٣٣ ٥٧١							
خصوم غير متداولة أخرى	١		٩ ٨٧٥	٥٠	١ ٢٦٢	١١ ١٨٨							
مجموع الخصوم	٥٥٢ ٣٠٣	٢٠٢١	١٣ ٥٧٣	١٠ ٠٠٥	٢٢ ٤٤١	٥٩٩ ٨٦٣	(٤٨٠)						
صافي الأصول	(٦١ ٢٩٧)	١٦ ٠٦٥	١٧ ٨٦١	٣٢ ٥٢٣	٢٠ ١٨٣٣	٢٠ ٦٦٣٣	(٣٥٢)						
صافي الأصول/حقوق الملكية													
الاحتياطيات الأخرى	(١١ ٥٥٥)					(١١ ٥٥٥)							
الاحتياطي الرأسمالي: برنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر وإدارة التمويل البالغ الصغر			٢٣ ٤٢٤		٢ ٣٣٢	٢٥ ٧٥٦							
الفائض/العجز المتراكم	(٤٩ ٧٤٢)	١٦ ٠٦٥	(٥ ٥٦٣)	٣٢ ٥٢٣	١٩٩ ٥٠١	١٩٢ ٤٣٢	(٣٥٢)						
مجموع صافي الأصول/حقوق الملكية	(٦١ ٢٩٧)	١٦ ٠٦٥	١٧ ٨٦١	٣٢ ٥٢٣	٢٠ ١٨٣٣	٢٠ ٦٦٣٣	(٣٥٢)						

الإبلاغ القطاعي حسب الصندوق - الأداء المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة غير المخصصة		الأنشطة المخصصة			
الصندوق العام	الصناديق المقيدة إدارة التمويل البالغ الصغر الاستخدام	نداءات الطوارئ	المشاريع	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
الإيرادات					
٥٤٤٠٧٤	٢٠٩١٥	٣٥٢	١٦٠٣٤٦	١٧٢٥٤٩	٨٩٧٨٨٤
المساهمات النقدية				(٣٥٢)	
١١٩٤٣			٦٨٢٦	٢٩١٧	٢١٦٨٦
المساهمات العينية					
٨٨٧٠					٨٨٧٠
الفوائد على القروض					
٨٤٣	٦٠		٢٥٢		١١٥٥
الفوائد على الودائع المصرفية					
إيرادات أخرى					
٢٤٧٥	٧٥٩	(٩٥١)	(٦٩)	(٢٨٣)	١٩٣١
مكاسب أسعار الصرف الأجنبي					
٢١٧٧٨				(٢١٦١١)	١٦٧
استرداد تكاليف دعم البرامج					
١١٢٣٢					١١٢٣٢
المكاسب/الخسائر الناشئة عن المشتقات المالية					
٦٥٧٤	(٨٤٩)	(٥٧٠)	(٢٦٠٥)	(١٣٣٤)	١٢١٦
إيرادات متنوعة					
٥٨٦٩٧٦	٣٢٧٦٨	٧٧٦١	١٦٤٤٩٨	١٧٤١٠١	٩٤٤١٤١
مجموع الإيرادات					
المصروفات					
٥٣٦٨٢٦	٧٦٦٨	٥٩١٢	٣٠٦٣٥	١٥٨٠٠	٥٩١٣٨٩
الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين				(٥٤٥٢)	
٣٥٨٧٦	٢٨٨٩٥	١١٦	٥١٩٣٢	٥٧٧٩	١٢٢٥٠٧
اللوازم والمواد الاستهلاكية				(٩١)	
١٠٠٣٩	٥٧٤٠	٤٥٧	٧١٠	٩٦٧	١٧٨٧٢
تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع				(٤١)	
٣٠٨١١	٨٧٦	١٣٧٠	٥٠٥٠٣	٥٦٣١٦	١٤٥٦٤٤
الخدمات التعاقدية				٥٧٦٨	
٤٦			١١٧١٨	٩٨٤٧	(٢١٦١١)
تكاليف دعم البرامج				(٢١٦١١)	
١٨٨٤٥	٢٩٣٠		٢٢١٩٤	٣٨٥٦	٨٢٤١٤
الإعانات النقدية				(١١٥)	

	الأنشطة غير المخصصة						الأنشطة المخصصة	
	الصندوق العام	الصناديق المقيدة الاستخدام	إدارة التمويل البالغ الصغر	نداءات الطوارئ	المشاريع	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع	
الاستهلاك	٢٢ ٦٦٧		٢٦٦				٢٢ ٩٣٣	
المخصصات	٦ ٨٧٤		٢ ١٠٥	(٩٧١)	(١ ٢٧٦)		٦ ٧٣٢	
حسابات التصرف في الأصول	١ ٤٢٢						١ ٤٢٢	
اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات	٦٧٩						٦٧٩	
مجموع المصروفات	٦٦٤ ٠٣٩	٤٦ ١٥٥	١٠ ٢٢٦	١٦٦ ٧٢١	١٢٥ ٩٩٣	(٢١ ٥٤٢)	٩٩١ ٥٩٢	
الفائض/(العجز) في السنة	(٧٧ ٠٦٣)	(١٣ ٣٨٧)	(٢ ٤٦٥)	(٢ ٢٢٣)	٤٨ ١٠٨	(٤٢١)	(٤٧ ٤٥١)	

الإبلاغ القطاعي حسب أهداف التنمية البشرية: المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصروفات	التمتع بحياة مديدة وصحية	اكتساب المعارف والمهارات	توفير مستوى معيشي لائق	التمتع بحقوق الإنسان إلى أقصى حد ممكن	الحكومة والدعم في الأونروا	كفاءة وفعالية مخصصة لهدف من أهداف التنمية البشرية	مصرفات غير الأرصدة المشتركة بين الصناديق	المجموع
المصروفات								
الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين	٧٩ ٦٠٠	٣٤٩ ١٦٤	٥٣ ٢٨٠	٩ ٢٥٠	١٠٤ ٩٥٤	٥٩٣	(٥ ٤٥٢)	٥٩١ ٣٨٩
اللباس والمعدات الاستهلاكية	٢٣ ٥٧٤	٩ ٧٦٨	٨١ ٨٦٢	٣٤٣	٦ ٦١٥	٤٣٦	(٩١)	١٢٢ ٥٠٧
تكاليف الإشراف والمرافق العامة والمواقع	١ ٤٧٣	٤ ٧٦٢	٢ ٥٠٧	٣٣٤	٨ ٧٤٢	٩٥	(٤١)	١٧٨ ٧٢
الخدمات التعاقدية	٢١ ٨٠٧	١٨ ٩٩٠	٢٩ ١٦٧	٢ ٢٣٠	٢٠ ٤٩٣	٤٧ ١٨٩	٥ ٧٦٨	١٤٥ ٦٤٤
تكاليف دعم البرامج						٢١ ٦١١	(٢١ ٦١١)	
الإعانات النقدية	٥ ٣٥٥	١٥٣	٧٠ ٥٤٧	٢ ٢٠٠	١ ٣١٠	٢ ٩٦٤	(١١٥)	٨٢ ٤١٤
الاستهلاك	٣ ١٥١	١١ ٩٩٩	٢ ٦٩٤	١ ٠٤٨	٤ ٠٤١			٢٢ ٩٣٣
المخصصات		٨٠٩	-	١ ١٧٦	٤ ٧٤٧			٦ ٧٣٢
خسائر التصرف في الأصول	٣١٣	٦٤٦	٥٣	٨	٣٨٦	١٦		١ ٤٢٢
اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات	٧١	٤٩٠	٢٥		٩٣			٦٧٩
المجموع	١٣٥ ٣٤٤	٣٩٦ ٧٨١	٢٤٠ ١٣٥	١٦ ٥٨٩	١٥١ ٣٨١	٧٢ ٩٠٤	(٢١ ٥٤٢)	٩٩١ ٥٩٢

الإبلاغ القطاعي حسب البرنامج: المصروفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الأرصدة المشتركة بين الصناديق	إدارات الدعم	الإغاثة والخدمات الاجتماعية	تطوير الهياكل الأساسية والمخيمات	الصحة	التعليم
المصروفات						
٥٩١ ٣٨٩	(٥ ٤٥٢)	١٠٢ ٣١١	٢٨ ٣٩١	٣٢ ٧٥٣	٧٤ ٥٣٧	٣٥٨ ٨٤٩
١٢٢ ٥٠٧	(٩١)	٣ ٠٨٨	٧٧ ٤٩٢	٥ ٨٨٩	٢٤ ٣٤٤	١١ ٧٨٥
١٧ ٨٧٢	(٤١)	٧ ٨١٩	١ ٣٠٧	١ ٥٣٨	١ ٤٠٩	٥ ٨٤٠
١٤٥ ٦٤٤	٥ ٧٦٨	٢٢ ١٣١	٣٢ ٤٧٠	٣٢ ٤١٣	٣٢ ٥٣٢	٢٠ ٣٣٠
	(٢١ ٦١١)	٥ ٣٠٧	٣ ٨١٣	٥ ٩٧٩	١ ٧١٢	٤ ٨٠٠
٨٢ ٤١٤	(١١٥)	١٧ ٤١٠	٥٥ ٥١٠	٢ ١٣٦	٥ ٤٩٣	١ ٩٨٠
٢٢ ٩٣٣		١ ٧٠٦	١ ٦٦٥	٢ ٧٤٨	٢ ٨٥٨	١٣ ٩٥٦
٦ ٧٣٢		٤ ٧٤٦	١ ٩٨٦			
١ ٤٢٢		١٢٢	٦٢	٢٦٤	٣٢٨	٦٤٦
٦٧٩		١٤	١٩	٨٢	٧١	٤٩٣
٩٩١ ٥٩٢	(٢١ ٥٤٢)	١٦٤ ٦٥٤	٢٠٢ ٧١٥	٨٣ ٨٠٢	١٤٣ ٢٨٤	٤١٨ ٦٧٩

153

13-40186

الملاحظة ٣٣

عرض معلومات الميزانية

٣٣-١ طبقا لمقتضيات المعيار رقم ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يجري عرض المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع الميزانية، ومتى أعدت البيانات المالية والميزانية على أساس غير قابل للمقارنة تتم تسوية المبالغ الفعلية مع المبالغ الفعلية المعروضة في البيانات المالية، مع تحديد أي فروق ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي والتوقيت والكيان كل على حدة. ويمكن أن تكون هناك أيضا فروق في الأنساق ونظم التصنيف المعتمدة لعرض البيانات المالية والميزانية.

٣٣-٢ وتعد أرقام ميزانية الأونروا على أساس نقدي معدل (أي المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة) ويفصح عنها في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) باعتبارها الميزانية الأصلية المستمدة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (الكتاب الأزرق)، وذلك حسب ما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأقرته الجمعية العامة.

٣٣-٣ وبمقارنة ميزانية الكتاب الأزرق بميزانية الصندوق العام، يتبين أن ميزانية الصندوق التي تنح في بداية كل سنة تعكس انخفاضاً في الاحتياجات استناداً إلى الدخل الذي يُتنبأ بوروده في نهاية العام. أما ميزانية المشاريع، فتتوافر لها الموارد عند قبض المساهمات و/أو في حالات استثنائية عندما تؤكد الجهات المانحة تقديم التمويل للمشاريع المعتمدة ومن خلال السلف المقدمة من مرفق سلف التمويل.

٣٣-٤ ومع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، انتقلت الوكالة على الصعيد الداخلي من الميزنة وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى الميزنة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الميزنة على أساس الاستحقاق). وبناء على ذلك، يتبين أن الميزانية النهائية الواردة في البيان المالي الخامس يقصد بها الميزانية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتُستخدم لأغراض المقارنة بالمبالغ الفعلية.

٣٣-٥ وتتألف ميزانية الأونروا من ثلاثة كيانات رئيسية (أنواع من التمويل) هي: ميزانية الصندوق العام غير المخصصة التي تُموّل بالدرجة الأولى من التبرعات، إلى جانب ١٤٦ موظفاً دولياً تموّل وظائفهم من الميزانية العادية للأمم المتحدة عن طريق الأنصبة المقررة؛ والهبات العينية إلى الصندوق العام؛ وميزانية المشاريع.

٣٣-٦ وميزانية الأونروا تتبع من حيث الهيكل نموذج الميزنة القائمة على النتائج، كما يرد في الخطط التنفيذية للميدان وإدارات المقر المعدة عن فترة السنتين والتي تستمد عناصرها من الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. وتعرض الميزانية المعتمدة أيضا باستخدام تصنيفات تستند إلى طبيعة الإيرادات والمصروفات.

٣٣-٧ ويعد بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي وبيان التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وبيان التدفقات النقدية على أساس الاستحقاق الكامل، باستخدام تصنيفات تستند إلى طبيعة الإيرادات والمصروفات كما ترد في بيان الأداء المالي. أما بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، فيُعد على أساس المحاسبة على أساس الاستحقاق.

٣٣-٨ وتحدث الفروق الناشئة عن الأساس المحاسبي المستخدم عندما تعد الميزانية النهائية المعتمدة على أساس غير الأساس المحاسبي الذي أعدت البيانات المالية بناءً عليه. ونظرا لأن الميزانية المعتمدة والبيانات المالية للأونروا تعد على أساس الاستحقاق، فلا توجد فروق ناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي.

٣٣-٩ وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت عندما تختلف فترة الميزانية عن فترة الإبلاغ المعتمدة في البيانات المالية. وتتضمن ميزانية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تقسيما للميزانية حسب السنة لأغراض المقارنة مع المبالغ الفعلية. ولا توجد فروق ناشئة عن اختلاف التوقيت قد تتأثر بها الأونروا عند المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

٣٣-١٠ وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان عندما تحذف الميزانية برامج أو كيانات تشكل جزءا من المنشأة التي تُعد البيانات المالية عنها. وتحدث الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان لأن الميزانية المعتمدة تتضمن، على نحو ما ورد أعلاه، ميزانية الصندوق العام غير المخصصة، والتبرعات العينية للصندوق العام وميزانية المشاريع. وتتضمن البيانات المالية أيضا صندوق نداءات الطوارئ، وصندوق إدارة التمويل البالغ الصغر، وأرصدة الصندوق العام المخصصة.

٣٣-١١ وترد في الجدول التالي التسويات بين: (أ) المبالغ الفعلية المعروضة على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، (ب) المبالغ الفعلية المعروضة على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) والمبالغ الفعلية لمجموع الإيرادات ومجموع المصروفات في بيان الأداء المالي (البيان الثاني) عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأنشطة التشغيلية	الأنشطة الاستثمارية	الأنشطة التمويلية	المجموع
(١٩ ١٠٨)	(١٩ ١٠٨)		
-	-	-	(١٩ ١٠٨)
-	-	-	(١٨ ٤٧٢)
(١٤ ٢٨٠)	(٤ ٣١٠)	١١٨	(٣٧ ٥٨٠)
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)			
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي			
الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت			
الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان			
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)			

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع الإيرادات	مجموع المصروفات	
٧٦١ ٠٧٧	٧٨٠ ١٨٥	
-	-	
-	-	
١٨٣ ٠٦٤	٢١١ ٤٠٧	
٩٤٤ ١٤١		٩٩١ ٥٩٢
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)		
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي		
الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت		
الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان		
المبالغ الفعلية في بيان الأداء المالي (البيان الثاني)		

إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية

٣٣-١٢ يرد فيما يلي إيضاح لأسباب الاختلافات الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية، وكذلك بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية.

الميزانيتان الأصلية والنهائية (الدخل والمصروفات/النفقات الرأسمالية)

٣٣-١٣ **الدخل الأصلي** لميزانية الصندوق العام هو الدخل المتوقع المدرج في الكتاب الأزرق والذي قدر بالنسبة لعام ٢٠١٢ بمبلغ ٥٢١,٧ مليون دولار. أما بالنسبة إلى الهبات العينية للصندوق العام وميزانية المشاريع، فدخلهما الأصلي يعادل أرقام الميزانية الواردة في الكتاب الأزرق على افتراض تمويل جميع البنود.

٣٣-١٤ **والدخل النهائي** لميزانية الصندوق العام هو مبلغ الدخل الفعلي المقبوض، أما الهبات العينية للصندوق العام وميزانية المشاريع فدخلها النهائي يعادل مجموع مخصصات الميزانية في نهاية السنة.

٣٣-١٥ والميزانية الأصلية للمصروفات/النفقات هي الميزانية بصيغتها الصادرة في الكتاب الأزرق، أما الميزانية النهائية للمصروفات/النفقات فهي المخصصات المعتمدة في ميزانية عام ٢٠١٢ في نهاية السنة.

٣٣-١٦ وبلغت الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٢، حسب ما ورد في الكتاب الأزرق للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، ما قدره ١٠١٣,٨ مليون دولار (استناداً إلى المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة). ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس في بند "الميزانية الأصلية". وامتثالاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أصبحت الميزانية البرنامجية النهائية لعام ٢٠١٢ (المعدة على أساس الاستحقاق) تقدر بمبلغ ١٠٤٤,٩ مليون دولار، بزيادة قدرها ٣١,١ مليون دولار ونسبتها ٣,١ في المائة. ويُفصح عن هذا المبلغ في البيان المالي الخامس في بند "الميزانية النهائية". وتعكس الزيادة البالغة ٣١,١ مليون دولار الزيادة في الميزانية النهائية لكل كيان على النحو التالي: زيادة ميزانية الصندوق العام بمبلغ ٥,٧ ملايين دولار بسبب التغييرات التي اقتضتها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والانخفاض في تكاليف أخرى؛ وزيادة ميزانية المشاريع بمبلغ ١٨,٢ مليون دولار نتيجة للاحتياجات الإضافية في المكاتب الميدانية بغزة ولبنان والجمهورية العربية السورية؛ وزيادة الهبات العينية للصندوق العام بمبلغ ٧,٢ ملايين دولار. وترد فيما يلي أهم التغييرات الأساسية التي ترتبت في ميزانية الصندوق العام على انتقال الوكالة من العمل بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى الأخذ بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

٦٥٣,١ مليون دولار	الميزانية الأصلية لعام ٢٠١٢ - ميزانية الصندوق العام
٤٤,٩+ مليون دولار	مخصصات ترك الخدمة (تسجل شهرياً كمصروفات في بيان الأداء المالي - بند غير نقدي)
٢٠,٤+ مليون دولار	الاستهلاك (زيادة صافية في مصروفات استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات)
٢,٧- مليون دولار	رأس المال (تحويل من المصروفات إلى النفقات الرأسمالية)
٦,٦- ملايين دولار	التقاعد الطوعي المبكر (لم يعد يُبلغ به في بيان الأداء المالي؛ وأصبح بنداً من بنود بيان المركز المالي)
١٣,١- مليون دولار	استحقاقات التقاعد (التي تُسدد عند التقاعد؛ وقد توقف الإبلاغ بها في بيان الأداء المالي؛ وأصبحت ترد في بيان المركز المالي وفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)

برنامج موارد المؤسسة (يعتبر جزءاً من رأس المال بحكم طبيعته وأصلاً غير ملموس؛ ومن ثم نُقل من المصروفات إلى النفقات الرأسمالية)	- ١٣,٠ مليون دولار
صافي إعادة توزيع المخصصات - نتائج جلسات مناقشة الميزانية	- ٩,٢ ملايين دولار
الميزانية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - الميزانية الأساسية للصندوق العام	٦٧٣,٨ مليون دولار
اللوازم والمواد الاستهلاكية (الأغذية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة)	+ ١٠,٣ ملايين دولار
الإعانات النقدية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	+ ٣,٤ ملايين دولار
الخدمات التعاقدية - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	- ١,٠ مليون دولار
المعدات والتشييد - إعادة توزيع المخصصات على مدى السنة	- ٠,٨ مليون دولار
مخصصات - انخفاض توقعات نهاية السنة وإعادة التخصيص على مداها	- ٣٩,٨ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - ميزانية مصروفات الصندوق العام	٦٤٥,٩ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - الميزانية الرأسمالية للصندوق العام	+ ١٢,٩ مليون دولار
الميزانية النهائية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - مصروفات الصندوق العام ونفقاته الرأسمالية	+ ٦٥٨,٩ مليون دولار
ميزانية المشاريع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	+ ٣٧٧,٠ مليون دولار

٩,٠+ ملايين دولار ميزانية الهبات العينية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
 ١٠٤٤,٩ مليون دولار ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ - مجموع الميزانية
 النهائية

استخدام الميزانية

٣٣-١٧ يُعزى التفاوت في الاستخدام الميزانوي لعناصر التكاليف المختلفة المدرجة في الميزانية إلى عدة عوامل منها مثلاً الزيادة في المرتبات، والزيادة في مخصصات ترك الخدمة (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)، ومخصصات الاستهلاك (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)، وعدم إيراد أوامر الشراء والالتزامات غير المصفاة ذات الصلة ضمن المبالغ الفعلية (تعديل تم بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). ويرد أدناه موجزٌ لمعدل استخدام الميزانية مقابل معدل التكلفة في كل من عناصرها المختلفة:

- الأجور والمرتبات واستحقاقات الموظفين: ١٠٢ في المائة، بسبب الزيادة في مخصصات ترك الخدمة؛
- اللوازم والمواد الاستهلاكية: ٧٥ في المائة، بسبب أوامر شراء غير مصفاة؛
- تكاليف التشغيل والمرافق العامة والمواقع: ١١٢ في المائة، بسبب ارتفاع التكاليف؛
- الخدمات التعاقدية: ٤٣ في المائة، بسبب عقود خدمية غير مصفاة حتى نهاية العام؛
- الإعانات النقدية: ٧٥ في المائة، بسبب اختلاف توقيت الإعانات النقدية التي يتعين تمويلها من المشاريع؛
- الاستهلاك والإهلاك: ١٠٥ في المائة، بسبب رسملة أصول إضافية خلال السنة لم تكن مدرجة في الميزانية.

الملاحظة ٣٤

استمرارية المنشأة

٣٤-١ أعدت البيانات المالية المرفقة بافتراض أن الوكالة ستستمر في الاضطلاع بعملياتها كمنشأة لها مقومات الاستمرارية. لكن البيانات المالية تشير إلى تكبد الوكالة خسارة صافية قدرها ٤٧ ٤٥١ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٢. ويمكن أن يثير ذلك الشكوك بشأن قدرة

الوكالة على مواصلة العمل كمنشأة لها مقومات الاستمرارية. وتقدم العوامل التالية أدلة داعمة لافتراض استمرارية الوكالة.

٣٤-٢ تحتفظ الوكالة بأصول صافية يبلغ مجموعها ٢٠٦ ٦٣٣ ٠٠٠ دولار وأصول متداولة يتجاوز مجموعها مجموع الخصوم المتداولة بمقدار ٢٠٣ ٧١٥ ٠٠٠ دولار. وكان رصيد النقدية ومكافئات النقدية لدى الوكالة ٢٣٢ ٤٣٣ ٠٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وإضافة إلى ذلك وكما ورد في الملاحظة ١٨، كان لدى الوكالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ أصول احتمالية قيمتها ٢٤٢ ٤٦٢ ٠٠٠ دولار تتعلق بمساهمات من مانحين وقّعت اتفاقات بشأنها ولكن لم يستوف بعد معيار الاعتراف بإيراداتها.

٣٤-٣ وتحصل الأونروا على التمويل من تبرعات الدول الأعضاء وجهات مانحة أخرى لدعم برامجها وأنشطتها الجارية. ويعيد جميع المانحين الرئيسيين تأكيد دعمهم كل ستة أشهر في اجتماع نصف سنوي للجنة الاستشارية. وعلاوة على ذلك، تعمل الأونروا بنشاط على تنويع قاعدة من خلال مساعيها الناجحة لاستهداف الأسواق الناشئة، كبلدان الشرق الأوسط مثلاً، وزيادة التبرعات الواردة منها. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أنشأت الوكالة وحدة جديدة للشراكات أجرت مناقشات مثمرة مع منظمات خيرية ذات إمكانيات مالية ضخمة.

٣٤-٤ وبالنظر إلى تاريخ الوكالة وجهود الإدارة المستمرة في تعبئة الموارد دعماً لعملياتها، لا يوجد تهديد لقدرة المنظمة على الاستمرار في العمل كمنشأة قائمة في الأجل القصير.

٣٤-٥ وفي إطار نهج استراتيجي متوسط الأجل، ستبدأ الأونروا في عام ٢٠١٣ في وضع استراتيجيتها المتوسطة الأجل المقبلة. وتهدف هذه الاستراتيجية إلى توفير الإطار الاستراتيجي لعمليات الوكالة في الفترة ٢٠١٦-٢٠٢١.

٣٤-٦ لقد كان تمويلُ عمليات الأنشطة غير المخصصة في إطار الصندوق العام التحدي الأكبر الذي واجهته الوكالة في السنوات الأخيرة. ومثلما يتبين من أرقام الإبلاغ القطاعي حسب الصندوق، تحملت الوكالة في إطار الأنشطة غير المخصصة عجزاً قدره ٧٧ ٠٦٣ ٠٠٠ دولاراً في عام ٢٠١٢، وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بيّن صافي أصول الصندوق عجزاً صافياً قيمته ٦١ ٢٩٧ ٠٠٠ دولاراً. وتبذل الوكالة جهوداً حثيثة للحصول على المساهمات دعماً لأنشطتها غير المخصصة بغية كفالة استمرار عملياتها الأساسية.

الملاحظة ٣٥

الأطراف ذات العلاقة بالوكالة

٣٥-١ ترد فيما يلي الأطراف ذات العلاقة بالأونروا:

- (أ) صندوق ادخار موظفي الأونروا المحليين، نظرا لأن الوكالة تسيطر عليه؛
- (ب) الأمانة العامة للأمم المتحدة، نظرا لنفوذها الكبير في شؤون الأونروا لأسباب منها أن مرتبات أغلب موظفي الوكالة الدوليين، بمن فيهم موظفو الإدارة الرئيسيون، وما يتصل بذلك من نفقات والتزامات يسد من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛
- (ج) موظفو الإدارة الرئيسيون، الذين يشملون أعضاء لجنة الإدارة نظرا لأن لهم سلطة تخطيط وتوجيه أنشطة الوكالة (أو أجزاء مهمة منها) والإشراف عليها. وتتألف الفئات الكبرى من موظفي الإدارة الرئيسيين من: (أ) المفوض العام/نائب المفوض العام؛ (ب) المديرون الميدانيون/مديرو المقر. ويشمل إجمالي المكافآت المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات كالبدلات والمنح والإعانات، واشتراكات رب العمل في المعاشات التقاعدية والتأمين الصحي. وتتضمن مكافآت موظفي الإدارة الرئيسيين أيضا بدل السكن وبدل التمثيل المدفوعين كجزء من المرتب على الرغم من وجود جانب تمثيلي في هذه البدلات. ويرد أدناه موجز للمعاملات مع موظفي الإدارة الرئيسيين خلال عام ٢٠١٢:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الأشخاص	مجموع المكافآت	مقابل استحقاقات	السلف غير المسددة المقدمة القروض غير المسددة
موظفو الإدارة الرئيسيون ٢٤	٥ ١١٨	٢٢٣	-

(د) لم توظف الوكالة أحدا من أفراد الأسرة المقربين لموظفي الإدارة الرئيسيين خلال العام؛

(هـ) السلف هي المبالغ المقدمة مقابل استحقاقات وفقا لنظامي الموظفين الإداري والأساسي لموظفي الأونروا الدوليين والمحليين. وتتاح السلف المقدمة مقابل استحقاقات على نطاق واسع لجميع موظفي الأونروا.

الملاحظة ٣٦

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

سن التقاعد للموظفين المحليين

٣٦-١ في عام ٢٠١٣، قامت الوكالة برفع سن التقاعد للموظفين المحليين على أساس اختياري من ٦٠ إلى ٦٢ عاماً، على أن يسري ذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ويتوقع أن يسفر هذا التغيير عن زيادة في تكاليف استحقاقات الموظفين.

التراع الدائر في الجمهورية العربية السورية

٣٦-٢ تجاوزت حتى الآن عوامل عدم الاستقرار المصاحبة لما يسمى بالربيع العربي فلسطين ولم يكن لها في الأردن إلا تأثير سياسي محدود، إلا أنها تطورت في الجمهورية العربية السورية من مظاهرات واحتجاجات محدودة في أوائل عام ٢٠١١ إلى نزاع مسلح كامل النطاق بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٢. وقد أثر التراع الدائر في الجمهورية العربية السورية على اقتصاد المنطقة واستقرارها. أما التطورات التي تلت ذلك من انخفاض قيمة الليرة السورية وزيادة تكاليف السلع الأساسية إلى استمرار التراع نفسه وتعرض أصول الوكالة لأضرار مادية، فقد كان لها تأثيرها على عمليات الأونروا في المنطقة. وقد امتد التراع إلى عام ٢٠١٣، مع عدم وجود أي دلائل تشير إلى قرب التوصل إلى تسوية نهائية له.

الملاحظة ٣٧

التاريخ والموافقة

صدّق مدير الشؤون المالية على صحة البيانات المالية والملاحظات المرفقة بها، ثم اعتمدها المفوض العام وصدرت في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣.

